اقول وانا الفقير الى الله تعالى حسين بن ابراهيم الازهري المالكي
لما من الله علي بكتابة هذا الصحيح للامام البخاري وتغثته لوجه الله
الكريم لايباع ولايوهب ولايرهن والله خير الشاهدين

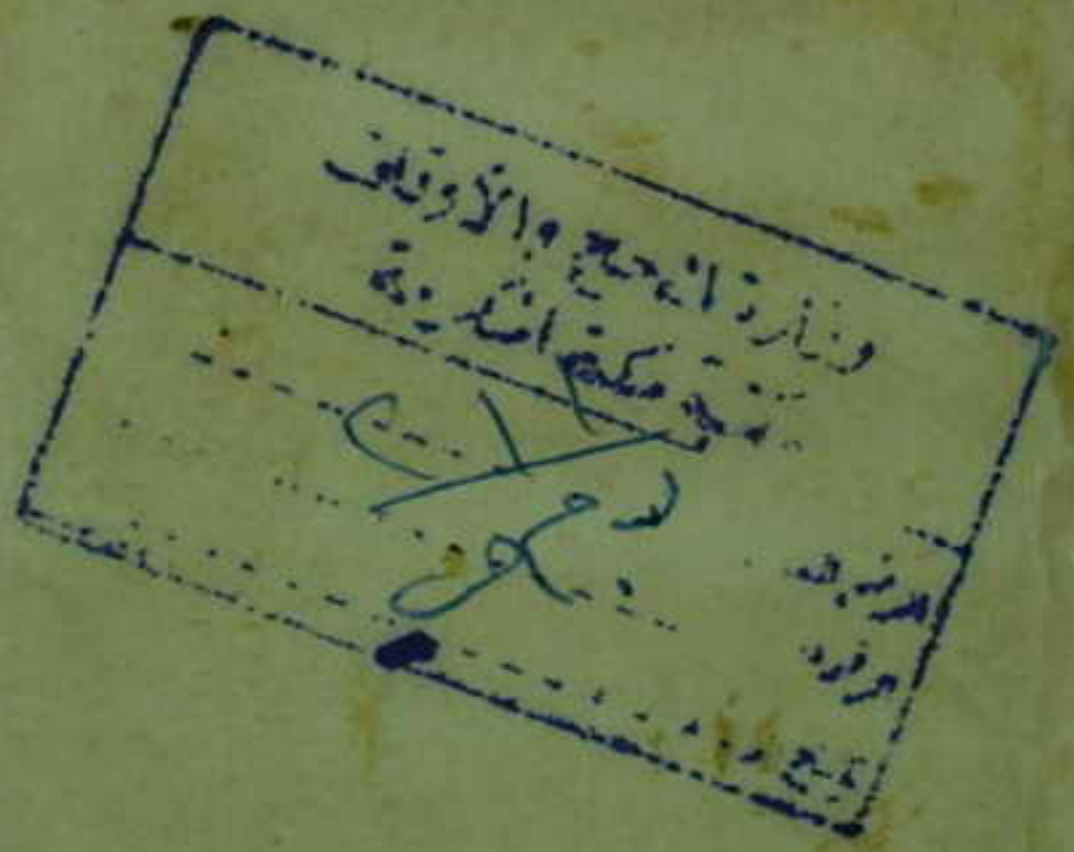


SDH

حدیث
۱۰۵

صحیح البخاری

جزء ۱

مکتبہ مکہ مخطوطات

# فهرسة الجزء الاول من ثلاثين جزء من صحيح البخاري


كيف كان بدء الوحي ١ ٠٠ وقال مجاهد لايتعلم العلم مستحي ولا مستكبر ٩٣
انما الاعمال بالنيات ٣ ٠٠ **كتاب الوضوء** ٩٥
اول ما بدء به رسول الله صلى الله ٠٠ باب فضل الوضوء والغر المحجلون ٩٦
عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة ٤ ٠٠ حديث لاينتقل او لاينصرف حتى يسمع صوتا ٩٧
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس ٨ ٠٠ باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ٩٩
قصة ابي سفيان مع هرقل ٩ ٠٠ باب مايقول عند الخلاء ١٠٠
**كتاب الايمان** ١٥ ٠٠ باب صب النبي صلى الله عليه وضوءه على المغمى عليه ١٢٥
باب من الايمان ان يحب لاخيه مايحب لنفسه ١٩ ٠٠ حديث نبع الماء من بين اصابعه عليه السلام ١٢٨
باب حب الرسول من الايمان ١٩ ٠٠ حديث مسحه عليه السلام على عمامته وخفيه ١٣٠
باب الحياء من الايمان ٢٤ ٠٠ باب من الكبائر ان لايستتر من بوله ١٣٤
باب كفران العشير ٢٩ ٠٠ باب البول قائما وقاعدا ١٣٧
باب علامة المنافق ٣٠ ٠٠ حديث الذين قتلوا رعاة النبي عليه السلام ١٤١
باب قيام ليلة القدر من الايمان ٣١ ٠٠ حديث سئل عن فارة سقطت في سمن ١٤٢
باب صوم رمضان احتسابا من الايمان ٣٢ ٠٠ باب اذا القي على ظهر المصلي قذر او جيفة ١٤٣
حديث اذا اسلم العبد فحسن اسلامه ٠٠٠ حديث اللهم اسلمت وجهي اليك ١٤٨
يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها ٣٤ ٠٠
باب اتباع الجنايز من الايمان ٤٧ ٠٠
**كتاب العلم** ٥٠ ٠٠
باب قول المحدث حدثنا واخبرنا ٤٧ ٠٠
باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ٥٣ ٠٠
باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ٥٦ ٠٠
حديث سؤال القبر ٦٦ ٠٠
حديث عقبة وزوجته التي رضعت معها ٦٨ ٠٠
حديث اللقطة ٧٠ ٠٠
باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ٧٩ ٠٠
قوله عليه السلام لابي هريرة ابسط رداءك ٨٠ ٠٠
قصة سيدنا موسى مع الخضر ٨٥ ٠٠


بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله قال شيخنا وعمدتنا الامام المحدث ابو محمد عفيف الدين عبد الله بن سالم البصري المكي نفعنا الله والمسلمين بعلومه امين مكتوب في اخر اليونينية بخط الحافظ اليونيني ما مثاله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم يقول افقر خلق الله الى رحمته علي بن محمد بن احمد بن عبد الله اليونيني المكي بابي الحسين عفا الله عنه ولطف به امين الاصول المشار اليها مما احلت عليها في هوامش نسختي من صحيح ٢ وما اعلمت عليه في نفس الكتاب في الاصل بين الاسطر فما وقع عليه اتفاق الائمة الاربعة وهم الحافظ ابو محمد عبد الله الاصيلي والحافظ ابو ذر عبد الله ابن احمد الهروي والحافظ ابو القاسم علي بن الحسن بن عساكر الدمشقي والاصل المسموع على ابي الوقت ٢ الحافظ ابي سعد عبد الكريم ابن محمد بن منصور السمعاني كتبت عليه ٥ ص س ط هكذا وما اتفق عليه ثلاثة منهم اسقطت رسم احدهم وكذلك ان اتفق اثنان منهم ارقم ما جعل رسما لهما وان لم يكن عندهم فاذا ما اكتب في الهامش سقط عند ٥ ص س ط او اكتب عليه لا وارقم رسم من ليس عنده مثاله وقع في اصل سماعي في بدء الوحي جمعة ذلك في صدرك ووقع عند ٥ ص س ط جمعة لذلك صدرك باسقاط في فاذا ما ارقم على في لا وارقم فوقها او ارقم الى جانبها ٥ ص س ط هذا ان وقع الاتفاق على سقوطها وان كانت عند احدهم وليست عند الباقين رقمت رسمه وتركت رسمهم وكذلك ان لم يكن عند واحد وكانت عند الباقين كتبت عليها لا ورقمت فوقها الحرف المصطلح عليه وعلى ذلك فقس في كل ما تراه مرقوما عليه فافهم الرسم واحذر من الغلط وبراعيت رقم ابي ذر ومشايخه الثلاثة الحموي والمستملي وابي الهيثم فما خالف اصل سماعي فاعن كانت المخالفة من الجميع كتبت في الهامش ورقمت عليه ٥ هكذا وصححت عليه صح هكذا وان وافق مشايخه اصل سماعي الذي خلف إما في الاصل بين الاسطر ورقمت عليه ما تقرر من الاصطلاح انه قد رسم له او في الهامش

كذا في النسخة المنقول منها ولعله سقط منه لفظ البخاري بعد قوله صحيح فلا ينافي ما مر من المنقول عنها

يوخذ مما يأتي ان الحرف الرابع من الرموز الاربعة فلا حاجة الى اشارة الحافظ على حافظ وانه قوي الحفظ وكثير الضبط

بقراءة

كتبت

وكتبت فوقه الرقم فالحموي رقمه ح هكذا والمستملي س هكذا والكشميهني
ه هكذا فاذا كان عند الحموي والمستملي رقمت عليه ح س هكذا
وان كان عند الحموي وابي الهيثم رقمت عليه ح ه هكذا وان كان عند المستملي
وابي الهيثم رقمت عليه س ه وان كان ك ثابتا عند احدهم دون الاخرين
رقمت عليه وسمه اما في الاصل او في الهامش وقد وقع شئ كثير من التراجم
والاحاديث والكلمات ويرقم عليها في رواية ابي ذر انها عند المستملي وحده
وهي في اصل سماعي من البخاري رحمه الله تعالى كذا في اول نسخة الشيخ علي
ابن سعيد الصوفي الافلحي وفي مقدمة القسطلاني عن اليونيني قال بعد
ماذكر ان علامة ابي ذر الهروي ه والاصيلي ص وابن عساكر الدمشقي س
وابي الوقت ظ [illegible] ولمشايخ ابي ذر الثلاثة الحموي ح والمستملي
س والكشميهني ر قال فما كان من ذلك بالحمرة فهو ثابت في النسخة التي
قراها الحافظ عبد الغني المقدسي على الحافظ عبد الله الأزناجي بحق
اجازته من ابي الحسين الفرا الموصلي عن كريمة عن الكشميهني وفي نسخة قول
ابي صادق مرشد بن يحيى المديني وقف جامع عمرو بن العاص رضي الله
تعالى عنه بمصر ولم ير رقوم اخر لم اجد ما يدل عليها وهي عط ق ج صع
ولعل الجيم للجرجاني والعين لابن السمعاني والقاف لابي الوقت اهـ

في القسطلاني الكشماهني بكاف مضمومة وشين
معجمة ساكنة وفتح الهاء وكسرها وقد تمال الالف وقد
يقال الكشميهني بالياء بدل الالف قرية بمرو
ورايت في هامش نسخة عليها خط الشيخ البصري انه يشار
للحافظ ابي ذر عبد الله بن احمد الهروي بحرف ه لنسبته الى
بلده وللحافظ ابي محمد عبد الله بن ابراهيم الاصيلي بحرف ص
لغلبة نسبته الى بلده وبلده يقال لها اثر يلة فقلبت الزاي
صادا وللامام ابي القاسم علي بن الحسن بن عساكر الدمشقي
بحرف س لانه لا يقال له الا ابن عساكر وللحافظ ابي الوقت
عبد الاول بحرف ظ لحفظه اهـ

بالظاء المعجمة المشالة كذا قيل اهـ كذا بهامش بعض النسخ بمعزيا لهامش بعض نسخ القسطلاني

الهمزة وسكون الواو وفتح الزاي والمثناة التحتية والنون وبالقاف الهلالي

قوله كذا بخطه لعله تصحيف التصغير الاقرب الاخير اعلم

المجلد الاول من كتاب الجامع الصحيح جمع الامام
ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
ابن المغيرة بن الاحنف الجعفي البخاري رضي
الله عنه رواية ابي عبد الله محمد بن يوسف
ابن مطر الفربري عنه رواية ابي محمد عبد الله
ابن احمد بن حموية السرخسي عنه رواية
ابي الحسن عبد الرحمن محمد المظفر الداودي
عنه رواية ابي الوقت عبد الاول
ابن عيسى ابن شعيب السجزي الهروي
عنه نقل هذا من اول مجلد من خط
الصوفي وهو قال هذا المكتوب
نقلته من ظهر المجلدة الثانية من
نسخة اليونينية التي نسخناها
هذه فرغها ولله الحمد وله المنة
كتبه الفقير الى الله تعالى علي
ابن سعيد الصوفي اليمني المالكي
في شوال سنة الف ومائة
وستة وعشرين وصلى
الله على سيدنا
محمد وعلى اله
وصحبه
وسلم
تم

واقول انا الفقير الى الله تعالى حسين بن ابراهيم الازهري المالكي كتبت
هذا الجزء بعضه من نسخة الشيخ علي الصوفي وبعضه من نسخة الشيخ
حمزة عاشور وهي منقولة من نسخة الشيخ علي الصوفي ومقابلة على نسخة
الشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم قابلت هذا الجزء على الصوفية وقليلا
منه على نسخة الشيخ حمزة المذكور وما كان من الاشارات في الهامش
فللبصري بصر وللصوفي ـــــ صفا وللقسطلاني قرس ان
نقلت العبارة برمتها وان نقلتها بتصرف فاقول انتهى منه او من قرس الياه هذا
بحسب الوسع والطاقة فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطاء فمن
نفسي وشيطاني سبحانه كما بلغني تتميم هذا الجزء ان يبلغني تكميل ما بقي من الثلاثين
جزءا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

بسم الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقول الله جل ذكره إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده

أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب بن إسحاق السجزي الصوفي الهروي قراءة عليه ونحن نسمع ببغداد في آخر سنة اثنين وأول سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة قيل له أخبركم الإمام جمال الإسلام أبو الفتح سلامة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ بن سهل بن الحكم الداودي قراءة عليه ببوشنج في شهور سنة خمس وستين وأربعمائة

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حموية السرخسي قراءة عليه ونحن نسمع سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة

أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر

آبن صالح بن بشر بن إبراهيم
البخاري الغربري بغربر قرية من قرى بخارى
سنة ست عشرة وثلاثمائة
اخبرنا الامام أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
آبن المغيرة بن الأحنف الجعفي
مولاهم البخاري رحمه الله
مرتين بغربر سنة ثمان
وأربعين ومائتين
مرة ومرة سنة اثنتين
وخمسين ومائتين قال
حدثنا الحميدي عبد الله ه ص سقط
آبن الزبير الى قال نا سفيان
عن ص ح
قال

قال نا يحيى بن سعيد الأنصاري
قال أخبرني محمد بن إبراهيم
التيمي أنه سمع علقمة بن
وقاص الليثي يقول
سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه على المنبر
قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول
إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل
امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى
امرأة ينكحها فهجرته إلى
ما هاجر إليه حدثنا عبد

في الغسل للذي ولد الذي ذكر عن يحيى بلال
قوله حدثنا يحيى اهـ ح

ط ص س
يقول

ص
أو امرأة

بحصلها نية
وقصدا
اهـ ق س

قال وقد
ذكر قوم انه
لعله استملاه
من حفظ الحميدي
فحدثه هكذا الحديث
عنه كما سمع او حدثه به
تاما فسقط من حفظ البخاري
قال وهو امر مستبعد جدا عنده من اطلع
على احوال القوم قال ابن دقيق العيد

اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ
هِشَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَأَلَ
رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه
وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ
كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ
صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ
عَلَيَّ فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ
عَنْهُ مَا قَالَ وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ
الْمَلَكُ

قال — ي ط

رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ
الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ
الْبَرْدِ فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ
جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ
نَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ
أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ
اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ
الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي

ي ط — اي على مثال رجل

ص — ينزل

ط — فيفصم

قوله ليتفصد اي ليسيل

ص — عن قاموس معانا التعب والكد وانما كان ذلك لشدة لبلوغ الخبر صيره فيتراءض لاحتمال ما كلفه من اعباء النبوة اه قاموس بتوضيح

اي من اقسام الوحي فمن للتبعيض وقال ابو عبد الله الغزالي ليست الرؤيا من الوحي ومن لبيان الجنس وقال الابي نعم هي كالوحي في الصحة اذ لا مدخل للشيطان فيها وذكر النوم بعد الرؤيا المخصوصة به زيادة الايضاح والبيان او لدفع توهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على ما سمعه من غير تكليم اه من قاموس

وكان

قوله مثل نصب بمصدر محذوف اي الاجات مجيئا مثل اي شبيهة له في الضياء والوضوح او التقدير مشبهة ضياء الصبح فيكون النصب على الحال اهـ قس

النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ

قوله فيتحنث هو من الافعال التي معناها السلب اي اجتناب فاعلها لمصدرها مثل تأثم وتحوبه اذا اجتنب الاثم والحوب اهـ قس

قوله الخلاء بمعنى الخلوة اي الاختلاء اهـ قس

التَّعَبُّدَ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدَ لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ

قوله فيتزود اي لذلك الشيء الذي هاجمه من غير الفزع الكلي من غير لوم عليه اهـ صوفي

قوله الحق وهو الوحي اهـ قس

وجه ضبط

قلت

قوله فجاءه الملك جبريل بوزن الاربعين لسبع عشرة خلت من رمضان وهو ابن اربعين سنة اهـ من قس

قوله حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال اي بلغ الغط مني الجهد غايته وسعى فيه فهو مفعول لحذف فاعله وفي شرح المشكاة ان المعنى على النصب ان جبريل في الجهد غايته اي وحال الغط له لم يكن جبريل على صورته الحقيقية التي تجلى له بها عند سدرة المنتهى فيكون استراح جهده بحسب الصورة التي تجلى له بها عند السدرة وحينئذ لا يتطرق استشراح الفقه الى النبوة الشريفة اهـ قس سنبصر

قوله ما انا بقارئ ما نافية واسمها انا وخبرها بقارئ وضعف كونها استفهامية بدخول الباء في خبرها وهي لا تدخل على ما الاستفهامية واجيب بانها استفهامية بدليل رواية ابي الاسود في مغازيه عن عروة انه قال كيف اقرأ وفي رواية عبيد بن عمير عند ابن اسحاق ماذا اقرأ وبانه جوز دخول الباء على الخبر المثبت قال ابن مالك في بحسبك زيد ان زيدا استند

وجه ضبط

فقلت

قوله فغطني اي ضمني وعصرني اهـ قس

وهذا الغط ليتفرغه عما التفت اليه من امور الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه ويتهيأ له للبالغة واستدل به على ان الامر للوجوب لانه ضربه اكثر من ثلاث ضربات وقيل الغطة الاولى لتخليه عن الدنيا والثانية ليتفرغ لما يوحى اليه والثالثة للمؤانسة وعد بعضهم هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام اذ لم ينقل عن احد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام انه جرى له عند ابتداء الوحي مثله اهـ من قس

اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ فَقَالَ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ

قوله فرجع بها اي بالآيات اهـ قس

قوله ورسم الخط الكريم على الكاف علامة ابلغ مني الجهد اهـ من قس

من التزميل وهو التلفيف اهـ قس

بفتح الراء الفزع اهـ

حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ ٱلرَّوْعُ فَقَالَ
لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا ٱلْخَبَرَ لَقَدْ
خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ
كَلَّا وَٱللَّهِ مَا يُخْزِيكَ ٱللَّهُ أَبَدًا
إِنَّكَ لَتَصِلُ ٱلرَّحِمَ وَتَحْمِلُ ٱلْكَلَّ
وَتَكْسِبُ ٱلْمَعْدُومَ وَتَقْرِي
ٱلضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ
ٱلْحَقِّ فَٱنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ
حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ
ٱبْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْعُزَّى
ٱبْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ ٱمْرَأً
تَنَصَّرَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ
يَكْتُبُ ٱلْكِتَابَ ٱلْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ

تمييز واخبرها الخبر جملة حالية اهـ ق س

قالت

يخزنك

وتكسب

مِنَ

باسرة اهـ ق س

قوله وتكسب قال القاضي الرواياتان والاصح فتح التاء المثناة اي تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك

قد

لا ص س ط

قول سلم ابن عم خديجة بدل من ورقة او صفة ولا حذف في الف ابن اهـ من ق س

اي الكتابة العبرانية اهـ ق س



مِنَ ٱلْإِنْجِيلِ بِٱلْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ
ٱللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا
قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ٱبْنَ
عَمِّ ٱسْمَعْ مِنِ ٱبْنِ أَخِيكَ فَقَالَ
لَهُ وَرَقَةُ يَا ٱبْنَ أَخِي مَا ذَا تَرَى
فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى
فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا ٱلنَّامُوسُ
ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱللَّهُ عَلَى مُوسَى
يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا لَيْتَنِي
أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ
فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ قَالَ

قدم ابن اسحاق الاذان الثالث لورقة هذا لاخ ثلاث

عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ ق س

بعيد الاحتراز اهـ ق س

هو اسم اعجمي اهـ ق س

قدم الواو لانها بيسمونه اهـ

بخبر

انزل

جذع يا ليتني

خبر ليت واما النصب فعلى الخبرية لكان مقدرة اي ليتني كائن فيها عند الكوفيين او على الحال من الضمير المستكن في خبر ليت وخبر ليت محذوف اي ليتني كائن فيها حال الشيخوخة والقوة لانصر ك او على ان ليت تنصب الجزاء ايضا فيما جذعا اهـ ق س

نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ
بِهِ إِلَّا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي
يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا
مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ أَنْ تُوُفِّيَ
وَفَتَرَ الْوَحْيُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ
قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ
الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ
بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا
مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي
فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ
جَالِسٌ

جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ
فَقُلْتُ زَمِّلُونِي فَأَنْزَلَ
اللَّهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ
فَأَنْذِرْ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ
فَاهْجُرْ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ تَابَعَهُ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو
صَالِحٍ وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ يُونُسُ
وَمَعْمَرٌ بَوَادِرُهُ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ نَا أَبُو
عَوَانَةَ قَالَ نَا مُوسَى بْنُ أَبِي
عَائِشَةَ قَالَ نَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ

عز وجل عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ
قَالَ كَانَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ ٱلتَّنْزِيلِ
شِدَّةً وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ
شَفَتَيْهِ فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُحَرِّكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا
كَمَا رَأَيْتُ ٱبْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا
فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى
لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ
عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ
جَمْعَهُ

جَمْعَهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ
فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَٱتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ
فَٱسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا
بَيَانَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ
فَكَانَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ
جِبْرِيلُ ٱسْتَمَعَ فَإِذَا ٱنْطَلَقَ
جِبْرِيلُ قَرَأَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ حَدَّثَنَا
عَبْدَانُ قَالَ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ
قَالَ أَنَا يُونُسُ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ أَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ

عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ
مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ
يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ
فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ
فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ
أَبْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ



عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ
مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تِجَارًا
بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ
قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ
فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ
عُظَمَاءُ الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا

بالترجمان ترجمانه بترجمانه فقال أيكم أقرب
نسبا بهذا الرجل الذي يزعم
أنه نبي فقال أبو سفيان
فقلت أنا أقربهم نسبا فقال
أدنوه مني وقربوا أصحابه
فاجعلوهم عند ظهره ثم قال
لترجمانه قل لهم إني سائل هذا
عن هذا الرجل فإن كذبني
فكذبوه فو الله لو لا الحياء
من أن يأثروا علي كذبا لكذبت
عنه ثم كان أول ما سألني عنه
أن قال كيف نسبه فيكم قلت
هو فينا ذو نسب قال فهل قال
هذا

قال

قلت به



هذا القول منكم أحد قط قبله
قلت لا قال فهل كان من آبائه من
ملك قلت لا قال فأشراف الناس
يتبعونه أم ضعفاؤهم فقلت
بل ضعفاؤهم قال أيزيدون
أم ينقصون قلت بل يزيدون
قال فهل يرتد أحد منهم سخطة
لدينه بعد أن يدخل فيه
قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه
بالكذب قبل أن يقول ما قال
قلت لا قال فهل يغدر قلت
لا ونحن منه في مدة لا ندري
ما هو فاعل فيها قال ولم تمكني

مثله

من ملك

اتبعوه قلت

سخطا

بلغ مقابلة
على الصوفية
وهي فرع اليونسية
وأسأل الله التمام
ببركة نبينا صلى
الله عليه وسلم
وبلغ ايضا على البصرية

كَلِمَةٌ أُدْخِلَ فِيهَا شَيْءٌ غَيْرُ هَذِهِ
ٱلْكَلِمَةِ قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قُلْتُ
نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ
قُلْتُ ٱلْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ
يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ قَالَ مَاذَا
يَأْمُرُكُمْ قُلْتُ يَقُولُ ٱعْبُدُوا
ٱللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا وَٱتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ
وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ
وَٱلْعَفَافِ وَالصِّلَةِ فَقَالَ
لِلتَّرْجُمَانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ
عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ
ذُو نَسَبٍ فَكَذَلِكَ ٱلرُّسُلُ
تُبْعَثُ

قال
بماذا نسخة
فماذا نسخة
والزكاة نسخة
وكذلك

تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ
هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا ٱلْقَوْلَ
فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ
أَحَدٌ قَالَ هَذَا ٱلْقَوْلَ قَبْلَهُ
لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَسِي بِقَوْلٍ قِيلَ
قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ
مِنْ مَلِكٍ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا قُلْتُ
فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ
رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِٱلْكَذِبِ قَبْلَ
أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَذَكَرْتَ
أَنْ لَا فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ
لِيَذَرَ ٱلْكَذِبَ عَلَى ٱلنَّاسِ

يتأسي
من ملك
فقلت

وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ وَسَأَلْتُكَ
أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ
فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ
وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ
أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَذَكَرْتَ
أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ أَمْرُ
الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ
أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ
بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ
أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ
بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ
الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا
يَأْمُرُكُمْ

حتى يخالط

يَأْمُرُكُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ
أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ
وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ
وَالْعَفَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ
حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ
هَاتَيْنِ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ
لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ فَلَوْ أَنِّي
أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ
لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ
عَنْ قَدَمَيْهِ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي
بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى

خارج صح

ولم اظن انني

قدميه

مع

قوله اخلص بضم اللام اي اصل وقوله لتجشمت اي لتكلفت اهـ من قس

اي الى امير بصرى الحارث الغساني بن هشام اهـ من قس

مدينة حوران اهـ من قس

اي بعثه عليه الصلاة والسلام مع دحية وكان في اخر سنة ست بعد ان رجع من الحديبية اهـ من قس

فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ
بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ
مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ
إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ ٱلرُّومِ سَلَامٌ
عَلَى مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي
أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ ٱلْإِسْلَامِ
أَسْلِمْ تَسْلَمْ يُؤْتِكَ ٱللَّهُ أَجْرَكَ
مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ
عَلَيْكَ إِثْمَ ٱلْأَرِيسِيِّينَ وَيَا أَهْلَ
ٱلْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا
نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا
بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَإِنْ
تَوَلَّوْا

ص محمد بن عبد الله رسول الله

ص ص س ط
الاريسيين

في اليونينية الوجميين من الفرخ ام صوص

قوله فان عليك اثم الاريسيين اي فان عليك مع اثم الاريسيين اثم رعاياهم لتسببك في بقائهم على كفرهم لانه لو اسلم لاسلموا الاريسيون اي الفلاحون والزراعون اغلب الذين ينقادون لامرك وبتبعهم عليه ينقادون لامرك وبتبعهم عليه على جميع الرعايا لانهم الاغلب في رعاياه اهـ ملخصا من قس

١٣

قوله الصخب اي اللغط وهو اختلاط الاصوات في المخاصمة وقوله لقد أمر بفتح اوله مقصورا وكسر ثانيه اي كبر وعظم أمر ابن ابي كبشة يريد النبي صلى الله عليه وسلم لانها كنية ابيه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى فيما قاله ابن ماكولا وغيره وعند ابن بكير انه اسلم وكانت له بنت تسمى كبشة فكني بها او هو والد حليمة مرضعته انظر قس

تَوَلَّوْا فَقُولُوا ٱشْهَدُوا
بِأَنَّا مُسْلِمُونَ قَالَ أَبُو
سُفْيَانَ فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَغَ
مِنْ قِرَاءَةِ ٱلْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ
ٱلصَّخَبُ وَٱرْتَفَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ
وَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي
حِينَ أُخْرِجْنَا لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ
ٱبْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ
بَنِي ٱلْأَصْفَرِ فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا
أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ ٱللَّهُ
عَلَيَّ ٱلْإِسْلَامَ وَكَانَ ٱبْنُ ٱلنَّاطُورِ
صَاحِبُ إِيلِيَاءَ وَهِرَقْلَ سُقْفًا
عَلَى نَصَارَى ٱلشَّامِ يُحَدِّثُ

منه ينشر ما اصفر هم الروم لانهم من نسل الاصفر ابن عيص بن اسحاق تزوج بنت ملك الحبشة فجاد له بنين السواد فغلب له الاصفر قس

قوله ابن الناطور بالمهملة اي حافظ البستان وهو لفظ عجمي تكلمت به العرب وفي رواية الحميري الناطور بالمعجمة اهـ من قس

اي امير

اي معونا

الناطور

سقف

سقف

سقف

سقف

قوله ابن الناطور بكسر الهمزة على الاستئناف او فرجون العيني قوله الاصفر هو على ضعف على انه مفعول من اجله اي لاجل الاصفر على عظم الامر عليه الصلاة والسلام

قوله خبيث النفس اي رديئها غير طيبها مما حل به من الهم وعبر بالنفس عن جملة الانسان روحه وجسده اتساعا لغلبة اوصاف الجسد على الروح اهـ ش س

بالتاء المثوبة عند من يرى المد ضعيفا او صلة

أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِيلِيَاءَ أَصْبَحَ
يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ فَقَالَ
بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ قَدِ اسْتَنْكَرْنَا
هَيْئَتَكَ قَالَ ابْنُ النَّاظُورِ
وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَّاءً يَنْظُرُ فِي
النُّجُومِ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ
إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ
فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ
فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ
قَالُوا لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ
فَلَا يُهِمَّنَّكَ شَأْنُهُمْ وَاكْتُبْ إِلَيَّ
مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ
مِنَ الْيَهُودِ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ
أُتِيَ

ص س ط ه ملكك

ص س ط ه فليقتلوا

ص س ط ه فبيناهم

ملك غسان هو الحارث بن ابي شمر وغسان اسم ماء نزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه او ماء بالمثلل اهـ ش

أُتِيَ هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ
مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ
قَالَ اذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمُخْتَتِنٌ
هُوَ أَمْ لَا فَنَظَرُوا إِلَيْهِ فَحَدَّثُوهُ
أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ
فَقَالَ هُمْ يَخْتَتِنُونَ فَقَالَ
هِرَقْلُ هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
قَدْ ظَهَرَ ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبٍ
لَهُ بِرُومِيَةَ وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي
الْعِلْمِ وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمْصَ
فَلَمْ يَرِمْ حِمْصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ

قوله فانظروا الى الرجل هـ ش

ص ح ه ط خ ص س س مختتنون

ص ح ملك رد ما ذهب الفرج بصواب

ص ح بالرومية

ص س خ هرقل

قوله برومية هي مدينة رئيسة الروم هـ ش

قوله غلام يرم بفتح الميم وكسر الراء المهملة وبفتح منها الراء المشددة اصل اليهاجي اهـ ش

مِنْ صَاحِبِهِ يُعَافِقُ رَأْيَ
هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ
نَبِيٌّ فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ ٱلرُّومِ
فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمْصَ ثُمَّ أَمَرَ
بِأَبْوَابِهَا فَغُلِّقَتْ ثُمَّ ٱطَّلَعَ فَقَالَ
يَا مَعْشَرَ ٱلرُّومِ هَلْ لَكُمْ فِي
ٱلْفَلَاحِ وَٱلرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ
مُلْكُكُمْ فَتُبَايِعُوا هَذَا ٱلنَّبِيَّ
فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ ٱلْوَحْشِ
إِلَى ٱلْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا
قَدْ غُلِّقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ
نَفْرَتَهُمْ وَأَيِسَ مِنَ ٱلْإِيمَانِ
قَالَ

فَأَذِنَ

فَتُبَايِعُوا

وَيَئِسَ

# كِتَابُ الْإِيمَانِ

## بَابُ الْإِيمَانِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ وَهُوَ قَوْلٌ وَفِعْلٌ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ

قَالَ رَدُّوهُمْ عَلَيَّ وَقَالَ
إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَيِغًا أَخْتَبِرُ
بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدْ
رَأَيْتُ فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا
عَنْهُ فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ
هِرَقْلَ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ
وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِسْمِ ٱللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ مُحَمَّدٌ وَرَوَاهُ

وَعَمِلَ يَزِيدُ

قال الله تعالى ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم ونزدناهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ويزداد الذين آمنوا إيمانا وقوله أيكم زادته هذه إيمانا فأما الذين آمنوا فزادتهم وقوله جل ذكره فلا تخشوهم فزادهم وقوله تعالى وما زادهم إلا إيمانا وتسليما والحب في الله والبغض في الله من الإيمان وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي

وقال

ص صلى الله عليه وسلم

ابن جبل

إلى عدي بن عدي إن للإيمان فرائض وشرايع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص وقال إبراهيم ولكن ليطمئن قلبي وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الإيمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى

ان الايمان وما بعده مرفوع

قوله فرائض اي اعمالا مفروضة وشرائع اي عقائد دينية وحدودا اي منهيات ممنوعة اهـ من ق س

اي على سبيل التفصيل اهـ من

قوله نؤمن اي نزدد ايمانا وقال النووي معناه تذاكر الخير واحكام الآخرة وامور الدين فان ذلك من الايمان وهذا التعليق وصله احمد وابن ابي شيبة بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لي معاذ اجلس فذكر اهـ من ق س

اي التي هي وقاية النفس عن الشرك والاعمال السيئة والمواظبة على الاعمال الصالحة اهـ ق س

اجلس بنا الخ وهذا التعليق وصله احمد وابن ابي شيبة بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لي معاذ اجلس فذكره وعرف من هذا ان الاسود اراد بنفسه اهـ من ق س

يَدَعَ مَا حَاكَ فِي ٱلصَّدْرِ
وَقَالَ جَاهِدُ شَرَعَ لَكُمْ
أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا
وَاحِدًا وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا سَبِيلًا وَسُنَّةً

قال س

من الدين ص

قوله سبيلا اي طريقا واضحا وهو تفسير لمنهاجا وقوله وسنة تفسير لشرعة يقال شرع يشرع شرعا اي سن اه من ق س بتصرف

سقط عند س ص الى

## بَابُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانَكُمْ

حدثنا عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُوسَى
قال أنا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ
عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ٱبْنِ
عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ ٱلْإِسْلَامُ
عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا ٱللَّهُ

حدثنا

هو عبد الله بن عمر كان واسع العلم مات الدين وافد الصلاح وتوفي سنة ثلاث وسبعين وله في البخاري مائتان وسبعون حديثا اه من ق س

قوله دعاؤكم ايمانكم اي قولكم لا اله الا الله فسمي الدعاء ايمانا لان الدعاء على الايمان شرط في صحته اه من ق س وفي السفاقسي قال مايعا اي ما يضع اه ولا يعتد بكم

اي من خمس وبهذا يحصل الجواب عما يقال ان هذه الخمس هي الاسلام فكيف يكون الاسلام مبنيا عليها والمبني لابد ان يكون غير المبني عليه اه ق س

قوله واقام الصلاة اي المداومة عليها والمراد الاتيان بها بشروطها واركانها اه ق س

لاص الز

## بَابُ أُمُورِ ٱلْإِيمَانِ

أمر ص ط م عز وجل

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ ٱلْبِرَّ
أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ
ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ
وَلَكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ
وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱلْمَلَائِكَةِ
وَٱلْكِتَابِ وَٱلنَّبِيِّينَ وَآتَى
ٱلْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي ٱلْقُرْبَى
وَٱلْيَتَامَى وَٱلْمَسَاكِينَ وَٱبْنَ
ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّائِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ

سقط ولكن البر الى اخر الاية عند ص

وعند ابن عساكر والنسوفي قوله الذين صدقوا الى قوله المتقون

وأولئك هم المتقون

نقدم الكلام على قوله اولئك الذين صدقوا في الفرع الذي قبل هذا

لعل الصواب ما في فرع اخر من القلقشندي في قوله اولئك الذين صدقوا وفي ايته على ان ابن عساكر نظم الاية واللام اعلم اه مصححه

اه مصححه

وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ
وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ
وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ
صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ
قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةَ حدثنا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نا
أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ نا سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ
شُعْبَةً

شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ
الْإِيمَانِ بَابُ الْمُسْلِمِ
مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ
وَيَدِهِ حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي
إِيَاسٍ قَالَ نا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ
الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ
وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

هو ابن ابي هند

ص يعني ابن عمرو هو ابن عمرو

وقال أبو معاوية نا داود عن عامر قال سمعت عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم باب أي الإسلام أفضل حدثنا سعيد بن يحيى ابن سعيد القرشي قال نا أبي قال نا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله أي الإسلام

كذا القرشي مجرور مصحح عليه اهـ ص

شرح الاي ان يدخل على ما تعبد وهو بذرى ما اتجاك اجمل الاسلام افضل اهـ ق س

أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده باب الى لا ص

صح الإيمان

إطعام الطعام من الإسلام حدثنا عمرو بن خالد قال نا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب لا ص الى

صح رسول الله

قوله اي الاسلام اي اية خصاله الاسلام

قوله ان رجلا قال صاحب الفتح لم اعرف اسمه وقد قيل انه ابو ذر اهـ ق س

صح فقال

قوله تطعم في محل رفع خبر مبتدا محذوف بتقدير ان اي هو ان تطعم الطعام للخلق فان مصدريه والتقدير هو اطعام الطعام اهـ ق س بتصرف

قوله ومن لم تعرف قال صاحب الفتح لم اعرف من قال ولا تختص به احد الكتب ويجوز ان يكون عم به كل احد لان المؤمنين كلهم اخوة اهـ ق س

من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه حدثنا مسدد

قال نا يحيى عن شعبة عن
قتادة عن أنس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعن حسين
المعلم قال نا قتادة عن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن أحدكم حتى
يحب لأخيه ما يحب لنفسه

## باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان

حدثنا أبو اليمان قال انا شعيب
قال انا أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن

أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فوالذي
نفسي لا يؤمن أحدكم حتى
أكون أحب إليه من والده
وولده حدثنا يعقوب
ابن إبراهيم قال نا ابن علية
عن عبد العزيز بن صهيب
عن أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم ح وحدثنا آدم قال
نا شعبة عن قتادة عن أنس
قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يؤمن أحدكم حتى أكون
أحب إليه من والده وولده

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ بَابٌ لاص ابی
حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
الثَّقَفِيُّ قَالَ نَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي
قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه
وسلم قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ
إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي
الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ
بَابٌ لاص عَلَامَةُ الْإِيمَانِ
حُبُّ

ابن مالك

علیہ من ثمرات الایمان الحلاوۃ او من شرائطہ او من اسبابہ او من دلائلہ

حبّ الأنصار حدثنا أبو الوليد
قال نا شعبة قال أخبرني
عبد الله بن عبد الله بن
جبر قال سمعت أنسا عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال آية الإيمان حب الأنصار
وآية النفاق بغض الأنصار
باب لاص الى حدثنا أبو اليمان قال انا
شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو
إدريس عائذ الله بن عبد
الله أن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه وكان شهد بدرا
وهو أحد النقباء ليلة العقبة

ابن مالک رضی اللہ عنہ

آیۃ الایمان ای علامۃ الایمان الکامل او فی نفس

جمع نقیب وھو الناظر علی القوم وضمینھم وعریفھم وکانوا اثنی عشر رجلا او فی نفس

أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَحْوَ لَهُ عِصَابَةٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ بَايِعُونِي عَلَى
أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا
تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ
بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا
تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى
مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَمَنْ
أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ
فِي ٱلدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ
أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ ٱللَّهُ
فَهُوَ إِلَى ٱللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ
وَإِنْ

قوله عصابة هي ما بين العشرة الى الاربعين

قوله بهتان اي يكذب يبهت سامعه لغطا عنه كالرمي بالزنا والفضيحة والعار اه ق س

قوله بين ايديكم وارجلكم كني باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما اي لا تاتوا ببهتان من قبل انفسكم اه ق س

كفارة ومن عليه في ق س وفي رواية الاربعة فهو كفارة بحذف له اه

وهذه عزاها الحافظ الى ابن مسكين في زيادة على ابن مسكين كما في ق س

وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ فَبَايَعْنَاهُ عَلَى
ذَلِكَ بَابٌ مِنَ ٱلدِّينِ
ٱلْغِرَارُ مِنَ ٱلْغِتَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ
يَكُونَ خَيْرَ مَالِ ٱلْمُسْلِمِ غَنَمٌ
يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ ٱلْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ
ٱلْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ ٱلْغِتَنِ

ايي من شعب الدين الغرار اي كما دل عليه اداة التبعيض اه ق س

رضي الله عنه

ص معا غنما

في ق س وجوز ابن مالك رفع خير وغنم على ان يكون الابتداء والخبر ويقدر في الفتح ولم يجمع ضمير الثنائي قال في الفتح اه

قوله شعف اي رؤس الجبال اه ق س

اي مواضع القطر اه ق س

اي بسبب دينه او مع دينه اه ق س

اي فهو مفوض الى الله اه ق س

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله

وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم حدثنا محمد بن سلام قال انا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب

فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا

باب

من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة عن قتادة عن أنس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه

فغضب حتى عرف

ومن علامة هذه المحبة نصرة دين الاسلام بالقول والفعل
والذب عن الشريعة المقدسة والتخلق باخلاق الرسول عليه الصلاة
والسلام في الجود والايثار والحلم والصبر والتواضع وغير ذلك

ممّا سِوَاهُمَا وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا
لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ
يَعُودَ فِي ٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ
ٱللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي ٱلنَّارِ

## بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ ٱلْإِيمَانِ فِي ٱلْأَعْمَالِ

قال حدثنا إسماعيل حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ٱلْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلْجَنَّةَ وَأَهْلُ ٱلنَّارِ ٱلنَّارَ ثُمَّ يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ

عز وجل — منه — قال — من النار

مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ ٱسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ ٱلْحَيَا أَوِ ٱلْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٌ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ ٱلْحِبَّةُ فِي جَانِبِ ٱلسَّيْلِ أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً قَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو ٱلْحَيَاةِ وَقَالَ خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ ٱللَّهِ قال نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ

الايمان — يشك — ابن حنيف

آللهِ صَلَّى آللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا
أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ
عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ
الثُّدِيَّ وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ
وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ آلْخَطَّابِ
وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ قَالُوا فَمَا
أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ آللهِ قَالَ
الدِّينَ بَابُ آلْحَيَاءِ مِنَ آلْإِيمَانِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ آللهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ آللهِ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ آللهِ صَلَّى
آللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ
مِنَ

الثُّدِيَّ الثُّدِيَ ص ه ه ح

قَالَ سخ

قوله الحياء من الإيمان حديثه سبق وفائدة سياقه هنا انه ذكر الحياء هناك بالتبعية وهنا بالقصد مع فائدة مغايرة الطريق اهـ ف س

ن ا

قوله انا مالك وكذا في متن ابي العوام مالك بن انس اهـ ف س

مِنَ آلْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ
فِي آلْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ آللهِ
صَلَّى آللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ
آلْحَيَاءَ مِنَ آلْإِيمَانِ بَابٌ ٢
فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا آلصَّلَاةَ
وَآتَوُا آلزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ حَدَّثَنَا
عَبْدُ آللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ آلْمُسْنَدِيُّ
قَالَ نَا أَبُو رَوْحٍ آلْحَرَمِيُّ بْنُ
عُمَارَةَ قَالَ نَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ
مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ آللهِ
صَلَّى آللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا

قوله من الايمان اي لانه يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان فسمي ايمانا اهـ ف س

حياؤه اي اتركه علي

فاءن تابوا واقاموا الصلاة اي المشركون عن شركهم فخلوا سبيلهم بالايمان

سقطة ص ط

حرمي ص

بلغظ النسبة تثبت فيه ال وتحذف وليس ام قرشية الحاء الحرام كما توهم

يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر

ان هذه الزيادة في القسطلاني للاصيلي كما في فرع اليونينية اهـ

اي امرني الله بان اقاتل اهـ ف س

أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول
الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا
مني دماءهم وأموالهم إلا بحق
الإسلام وحسابهم على الله

باب من قال إن الإيمان
هو العمل لقول الله تعالى وتلك
الجنة التي أورثتموها بما كنتم
تعملون وقال عدة من أهل
العلم في قوله تعالى فوربك
لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون
عن قول لا إله إلا الله لمثل هذا
فليعمل العاملون حدثنا أحمد
ابن يونس وموسى بن إسماعيل
قالا نا إبراهيم بن سعد قال
نا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل أي
العمل أفضل فقال إيمان
بالله ورسوله قيل ثم ماذا
قال الجهاد في سبيل الله قيل
ثم ماذا قال حج مبرور

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة
وكان على الاستسلام أو الخوف
من القتل لقوله تعالى قالت
الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن

قوله على الله أي في أمر سرائرهم وأما نحن فإنما نحكم بالظاهر

عز وجل

عز وجل

قال عن لا إله إلا الله

قال

عز وجل

قُولُوا أَسْلَمْنَا فَإِذَا كَانَ عَلَى
الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ
ذِكْرُهُ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ
الْإِسْلَامُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ
أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى
رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ فَتَرَكَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ
فَوَاللَّهِ

فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ
أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي
مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي
فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ
إِنِّي لَأُرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ
مُسْلِمًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ
فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ
قَالَ يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي
الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ
وَرَوَاهُ يُونُسُ وَصَالِحٌ وَمَعْمَرٌ
وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

## باب إفشاء السلام من الإسلام

وقال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار

حدثنا قتيبة قال نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف

## باب كفران العشير وكفر

وكفر بعد كفر فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط

باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء حدثنا سليمان ابن حرب قال نا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور قال لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال إني سابت

قوله بالربذة بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة منزل الحاج العراقي على ثلاث مراحل من المدينة

سابيت رجلا فعيرته بأمه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم

باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين

حدثنا عبد الرحمن بن المبارك نا حماد بن زيد نا أيوب ويونس

عَنِ ٱلْحَسَنِ عَنِ ٱلْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ
قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا ٱلرَّجُلَ
فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ
تُرِيدُ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا ٱلرَّجُلَ
قَالَ ٱرْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ إِذَا ٱلْتَقَى ٱلْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا
فَٱلْقَاتِلُ وَٱلْمَقْتُولُ فِي ٱلنَّارِ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ هَذَا ٱلْقَاتِلُ فَمَا
بَالُ ٱلْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا
عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ باب
ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ حدثنا أَبُو ٱلْوَلِيدِ
قَالَ نا شُعْبَةُ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي
بِشْرٌ

فقلت

قلت

بِشْرٌ قَالَ نا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ لَمَّا
نَزَلَتْ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّنَا
لَمْ يَظْلِمْ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ إِنَّ ٱلشِّرْكَ
لَظُلْمٌ عَظِيمٌ باب عَلَامَةِ
ٱلْمُنَافِقِ حدثنا سُلَيْمَانُ أَبُو ٱلرَّبِيعِ
قَالَ نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ
نا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

النبي

عَزَّ وَجَلَّ

قوله اية المنافق ثلاث اذا قلت اذا وجدت هذه الخصال في مسلم فهل يكون منافقا اجيب
بانها خصال نفاق لا نفاق فهو على سبيل المجاز والمراد نفاق العمل لا نفاق الكفر انظر ق س

اي علامة اه

قال آية المنافق ثلاث إذا
حدث كذب وإذا وعد أخلف
وإذا أؤتمن خان حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال نا سفيان عن
الأعمش عن عبد الله بن مرة
عن مسروق عن عبد الله
ابن عمرو أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أربع من كن
فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن
كانت فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها إذا أؤتمن خان
وإذا حدث كذب وإذا عاهد
غدر

ص خ
كان

اي ابن حفص عمر العنكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية نسبة الى العنيك بن الاسد الغسماني بضم الغين المعجمة وسكون المهملة وفتح الميم نسبة الى قبيلة وهو معاوية بن عمرو ابو عمرو البصري ثقة من الاثرد البصري مسلم كما في ق س

اي الخلوص بهذين الشرعي لا الايمان العرفي

او النفاق المغنيين الاستلزام

الكفر الملقى في الدرك الاسفل من النار اه من ق س

٣١

غدر وإذا خاصم فجر تابعه
شعبة عن الأعمش باب
قيام ليلة القدر من الإيمان
حدثنا أبو اليمان قال نا شعيب
قال نا أبو الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يقم ليلة القدر
إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه باب الجهاد
من الإيمان حدثنا حرمي بن
حفص قال نا عبد الواحد
قال نا عمارة قال نا أبو زرعة

الى باب ولاص

اي للطاعة وقوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة وقوله واحتسابا اي لوجهه تعالى لا لرياء ونحوه وهما منصوبان على المفعول له وجوز ابو البقاء فيما حكاه البرماوي ان يكونا منصوبين على الحال مصدرا بمعنى الوصف اي مؤمنا محتسبا اه من قس

ابن قوله حفص اي ابن عمر العنكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية نسبة الى العنيك بن الاسد الغسماني بضم الغين المعجمة وسكون المهملة وفتح الميم نسبة الى قبيلة وهو معاوية بن عمرو ابو عمرو البصري ثقة من الاثرد البصري مسلم كما في ق س

اي ترك الوفاء لما عاهد عليه اه منه

اي عن الحق اه منه

اي قال الباطل

في الشرح ط والخزا اه من قس

ابن عمرو بن جرير قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي أو تصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية ولوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل

باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

حدثنا

انتدب عز وجل

الإيمان — عط

قوله ان ارجعه بفتح الهمزة من رجع وان مصدرية والاصل بان ارجعه اي بان ارجعه الى بلده وفي نسخة ارجعه بهمزة مضمومة ظاهرها اهـ قسطلاني

أن أقتل

فأقتل ثم أحيا فأقتل

تطوع تفعل ومعناه التكلف بالطاعة والمراد هنا التنفل اهـ منه قس



قوله غفر له ما تقدم من ذنبه من الصغائر وفي فضل الله وسعته كرمه ما يؤذن بغفران الكبائر ايضا وهو ظاهر السياق لكنهم اجمعوا على التخصيص بالصغائر كنظائره من اطلاق الغفران في احاديث لما وقع من التقييد في بعضها بما اجتنبت الكبائر وهي لا تسقط الا بالتوبة او الحد واجيب عن استشكال جمع الغفران في قيام رمضان وفي صومه وليلة القدر وكفارة صوم يوم عرفة سنتين وعاشوراء سنة وما بين الرمضان الى رمضان الى غير ذلك مما ورد به الحديث فانها اذا كفرت بواحد فما الذي تكفره الاخر بان كلا يكفر الصغائر فان كثرها واحد مما ذكر او غفرت بالتوبة او لم تفعل للتوفيق المنع بوقوع ذلك كتب له درجات وكتب له به حسنات او خفف عنه بعض الكبائر كما ذهب اليه بعضهم وفضل الله واسع اهـ قس ببعض اختصار

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

باب صوم رمضان احتسابا من الإيمان

حدثنا ابن سلام قال أنا محمد بن فضيل قال نا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى

محمد — ص س عط

قوله ولن يشاد الدين الخ من المشادة وهي المغالبة اي لا يتعمق احد في الدين ويترك الرفق الا غلبه الدين وعجز وانقطع عن عمله كله او بعضه

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ
إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ باب الدِّينِ
يُسْرٌ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى
اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ حدثنا
عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ
نا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ
مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدٍ
ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ
وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ
فَسَدِّدُوا

ضم اللام من الغرع وكسرها من ق س اه صف قوله وكسرها لعله يريد بالعطف على الجملة لان ق س لم يذكر في صدر عبارته سوى ضم اللام قال بعضهم قول المتن وقول النبي صلى الله عليه وسلم الخ بالرفع اه منه ف

هذا عند وقد قال الاعمش فاذا قلت حدثنا ما حكم رواية عمر المذكور بالعنعنة عن معن بعد احبب بانها محمولة على ثبوت سماعه من جهة اخرى كجميع ما في الصحيحين عن المدلسين اه من ق س

هذه رواية من غير اليونينية اه من هامش الغرع اه صف

وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا
وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ
وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ باب
الصَّلَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ
اللَّهِ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ
إِيمَانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ
الْبَيْتِ حدثنا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ
قَالَ نا زُهَيْرٌ قَالَ نا أَبُو إِسْحَاقَ
عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ
الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ
أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ
وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

قوله بالغدوة اي استعينوا بالغدوة الخ اي اسلكوا الوسط للاعمال الصالحة لئلا تنقطعوا عن العمل

قوله وابشروا هو مرفوع بتنوين الغرع في الهامش وعليه علامة اليونينية وسقط لغير ابي ذر وابشروا اه صف زبد

قوله باب هو مرفوع بتنوين ويغير تنوين في الصلاة مرفوع بتنوين ويغير التنوين فقوله وقول الله مرفوع عطفا على الصلاة وعلى مضاف مرفوع اه صف

ص عز وجل

قوله عند البيت اي ام الى بيت المقدس اي كلتيه المتعبد لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس انظر ق س

ص ابن عازب

وقوله من الدلجة الاوقات النشاط وفراغ القلب للطاعة فاذن هذه الاوقات اطيب اوقات المسافر فكانه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصده فنبهه على اوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل كله والنهار كله عجز وانقطع واذا تحرى السير في هذه الاوقات المنشطة امكنته المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة ان الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الاخرة وان هذه الاوقات مخصوصة بالروح ما يكون فيها البدن للعبادة اه ق س بعض تصرف

قوله انكروا ذلك فنزل سيقول السفهاء الخ ش قوله انه مات على القبلة اي المنسوخة
وقوله رجال اي عشرة منهم عبد الله بن شهاب الزهري القرشي مات بمكة والبراء بن معرور
الانصاري بالمدينة وقوله وقتلوا فائدة ذكره بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستعدادا
لضياع طاعتهم او ان الواو بمعنى او فيكون شكا لكن القتل فيه نظر فاذن تحويل القبلة كان قبل
نزول القتال على ان هذه اللفظة لا توجد في غير رواية زهير بن معاوية انما الموجود في باقي

قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ
زُهَيْرٌ نَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ
فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ
عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ
وَقُتِلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ
لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ
حُسْنُ إِسْلَامِ الْمَرْءِ وَقَالَ مَالِكٌ أَخْبَرَنِي
زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ

في حديثه عن البراء

قال وقال مالك



وكان القدوم في ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل
في نصف رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه
جزم الجمهور انظر فتح

سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ
شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ
قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ
صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ
وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ
مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ
مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ
أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ
الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ
إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ
قِبَلَ

النبي

وهو عياذ الله منه

وهو من عطف العام على الخاص
اذ المراد النصارى بما فقط وإعجابهم
ذلك ليس لكونه قبلتهم بل بطريق
التبعية لهم اهـ ش

أَحَبُّ ٱلدِّينِ إِلَى ٱللَّهِ أَدْوَمُهُ حدثنا عز وجل
مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْمُثَنَّى نا يَحْيَى عَنْ
هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
عَائِشَةَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا
ٱمْرَأَةٌ قَالَ مَنْ هَذِهِ قَالَتْ
فُلَانَةُ تُذْكَرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ
مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ
فَوَٱللَّهِ لَا يَمَلُّ ٱللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا
وَكَانَ أَحَبَّ ٱلدِّينِ إِلَيْهِ
مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ باب
زِيَادَةِ ٱلْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ وَقَوْلِ
ٱللَّهِ تَعَالَى وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَيَزْدَادَ عز وجل

تعليم ادومه المراد هنا الدوام العرفي وهو قابل للكثرة والقلة اهـ قوس ٣٥

أسلفها أزلفها يَغْفِرُ ٱللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا
وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ٱلْقِصَاصُ ٱلْحَسَنَةُ
بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ
وَٱلسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ
ٱللَّهُ عَنْهَا حدثنا إِسْحَاقُ
ٱبْنُ مَنْصُورٍ قال نا عَبْدُ ٱلرَّزَّاقِ
قَالَ انا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحْسَنَ
أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ
يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى
سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ وَكُلُّ سَيِّئَةٍ
يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ مِثْلُهَا باب

قوله اليوم أكملت لكم دينكم إلى شرائعه فإن قلت إذا كان تفسير الآية ما ذكر فما وجه استدلال المصنف بها على زيادة الإيمان ونقصانه أجيب بأن الكمال مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعي قبوله الزيادة اهـ قس قوله وفي قلبه وزن شعيرة قال ابن بطال التفاوت في التصديق على قدر العلم والجهل فمن قل علمه كان تصديقه مثلا بمقدار ذرة والذي فوقه في العلم تصديقه بمقدار برة أو شعيرة إلا أن التصديق الحاصل في قلب كل واحد منهم لا يجوز عليه النقصان ويجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة

الذين آمنوا إيمانا وقال اليوم
أكملت لكم دينكم فإذا ترك شيئا
من الكمال فهو ناقص حدثنا مسلم
ابن إبراهيم قال نا هشام قال نا قتادة
عن أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يخرج من النار من قال
لا إله إلا الله وفي قلبه وزن
شعيرة من خير ويخرج من
النار من قال لا إله إلا الله وفي
قلبه وزن برة من خير ويخرج
من النار من قال لا إله إلا الله
وفي قلبه وزن ذرة من خير قال
أبو عبد الله قال أبان نا قتادة
نا أنس

صح تركت

بضم الياء عند ص ط في جميع الحديث

وقال ص عط



قوله قال أبان نا قتادة إلخ هذا من التعليقات وقد وصله الحاكم في كتاب الأربعين له من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان ونبه المؤلف به على تصريح قتادة فيه بالتحديث عن أنس لأن قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته إلا إذا ثبت سماعه الذي عنعن عنه اهـ مناوي قس

نا أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم من إيمان مكان من خير
حدثنا الحسن بن الصباح سمع
جعفر بن عون نا أبو العميس
أنا قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب عن عمر بن الخطاب
أن رجلا من اليهود قال له
يا أمير المؤمنين آية في
كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر
اليهود نزلت لاتخذنا ذلك
اليوم عيدا قال أي آية
قال اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت

ص البزار

فقال لكم الإسلام دينا قال عمر قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة بعرفة يوم الجمعة

سبحانه عز وجل الزكاة من الإسلام وقوله وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة

الآية الى آخرها

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله

قوله وهو قائم بعرفة يوم جمعة ورواية اسحاق بن نبيصة قد نصت على المراد ولفظه يوم جمعة يوم عرفة وكلاهما

تنبيه بعرفة الخ هذه اشارة الجواب السائل بان اسحاق بن نبيصة نصت على المراد ولفظه يوم عرفة وكلاهما يوم عرفة وكلاهما يوم جمعة وقد اجتمع في ذلك اليوم فضيلتان وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل منهما فاذا اجتمعا زاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا لعظمهما كما مر وقس عليه ما شابهه

قوله وامر اهل الكتاب في التعبير عنهم بالتوراة والانجيل الا ليعبدوا الله الخ

الآية الى آخرها

الآية

الجمعة بعرفة يوم جمعة باب

الزكاة من الإسلام وقوله وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله

عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له

من اهل نجد

قال

وصوم

قوله الا ان تطوع استثناء منقطع لان التطوع ليس من جنس الفرض لكن التطوع مستحب لكل احد من المسلمين

فقال

بالنون عند ه س ف

قوله الا ان تطوع اي فالتطوع يلزمك اتمامه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وفي مسند احمد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين فاهديت لنا شاة فاكلنا قد دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال صوما يوما مكانه والامر للوجوب فدل على ان الشروع ملزم اه ملخصا من ق س

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق

## باب اتباع الجنائز من الإيمان

حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال نا روح قال نا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من



اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط تابعه عثمان المؤذن قال نا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

## باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر

وقال إبراهيم التيمي ما عرضت

قوله ان اكون مكذبا اى يكذبني من رأى عملي بخلاف قولي وانما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وهذا على فتح الذال المعجمة وفي رواية الاربعة مكذب بكسر الذال وهي رواية الاكثر كما قاله ابن حجر ومعناه انه مع وعظه للناس لم يبلغ غاية العمل وقد ذم الله من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون اهـ من قس اى عظم مقتا منصوب على التمييز وقوله ما لا تفعلون فاعل كبر امن الجلالين

قُولِي عَلَيَّ عَلَيَّ إِلَّا خَشِيتُ أَنْ
أَكُونَ مُكَذِّبًا ر قَالَ ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ
مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ
جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَيُذْكَرُ
عَنِ الْحَسَنِ مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ
وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ وَمَا يُحْذَرُ
مِنَ الْإِصْرَارِ عَلَى النِّفَاقِ
وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ
لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُصِرُّوا
عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ

قوله على ما سيأتي بعد عروضه على ما يخالفه بعدم الاخلاص فانه يكذب قوله بفعله

وفي نسخة رسول الله اهـ ق س

اى في الاعمال

لانه قد يعرض للوتر ما يشوبه مما يخالف الاخلاص ولا يلزم من خوفهم ذلك وقوعه منهم وانما ذلك على سبيل الخوف والتحري اهـ ق س

قوله ما خافه اى يخاف عليه

بكسر الذال عند ه ص س ط

وما اذ قال ح ط

التفاعل ح ص س

لقوله عز وجل ص

بتشديد الذال مع فتح الخاء اهـ ق س بتصرف

حدثنا

اى ولم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين لقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه

لانه عاد في اليوم اكثر من سبعين مرة اهـ ق س

قوله عن المرجئة نسبة الى الارجاء اى التاخير لانهم اخروا الاعمال عن الايمان حيث زعموا ان من تلبس الكبيرة غير فاسق اهـ ق س قوله سباب المسلم فسوق الخ اى يحور ويخرج عن الحق ويحتمل ان يكون على بابه من المغاظة اى شتمها فسوق اى ليس المراد بالكفر حقيقته بل المراد المبالغة في التحذير فقد اجاب ابو وائل بانه كفر نعمة الاخوة وحقوق الاسلام وليس بكفر يخرج عن الملة اهـ ق س

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ
نا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ
أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ فَقَالَ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سِبَابُ
الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ أخبرنا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ
أَنَسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ
الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ
الْقَدْرِ فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ

س حدثنا

ط هو

ط حدثني

ص ابن مالك

قوله فتلاحى اى تنازع رجلان وهما فيما قاله ابن وحيه وكعب الله بن ابي حدرد وكعب ابن مالك كما قاله علي عبد الله دين فطلبه فتنازعا وارتفع صوتهما في المسجد اهـ ق س

قوله بليلة القدر اي بانها ليلة كذا وقوله فرفعت اي رفع بيانها او علمها من قلبي بمعنى نسيتها وقوله وعسى ان يكون اي رفعها خيرا لكم لتزيدوا في الاجتهاد في طلبها فتكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتصرتم عليها فقل عملكم فان قلت كيف امر بطلب ما رفع بقوله التمسوها اجيب عنه بان المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصادفا لها لا انه امر بطلب العلم بعينه اهـ ق س بتصرف

بِلَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ وَإِنَّهُ تَلَاحَا فُلَانٌ
وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ
يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ٱلْتَمِسُوهَا فِي ٱلسَّبْعِ
وَٱلتِّسْعِ وَٱلْخَمْسِ بَابُ سُؤَالِ
جِبْرِيلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْإِيمَانِ وَٱلْإِسْلَامِ
وَٱلْإِحْسَانِ وَعِلْمِ ٱلسَّاعَةِ
وَبَيَانِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَهُ ثُمَّ قَالَ جَاءَ جِبْرِيلُ
عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ
فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا وَمَا بَيَّنَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِوَفْدِ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ مِنَ ٱلْإِيمَانِ
وَقَوْلِهِ

فالتمسوها في التسع أولا — ص ح ط

قوله وما بين النبي صلى الله عليه وسلم الخ اي مع ما بين للوفد ان الايمان هو الاسلام حيث فسره في قصتهم بما فسر به الاسلام اهـ ق س



وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ
ٱلْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ حدثنا
مُسَدَّدٌ قَالَ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَنَا أَبُو حَيَّانَ ٱلتَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا
يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ
مَا ٱلْإِيمَانُ قَالَ ٱلْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ
بِٱللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ
وَتُؤْمِنَ بِٱلْبَعْثِ قَالَ مَا ٱلْإِسْلَامُ
قَالَ ٱلْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ ٱللَّهَ
وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتُقِيمَ ٱلصَّلَاةَ
وَتُؤَدِّيَ ٱلزَّكَاةَ ٱلْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ

عز وجل — ص

وقول الله تعالى — ص ه

رسول الله — ع ط

أي ظاهرا اهـ ق س

رجل — ص ه ص س ع ط

أي بعد أن سلم اهـ ق س

وكتبه وبرسله — ص

قوله بالبعث اي من القبور وما بعده كالصراط والميزان والجنة والنار او المراد بعثة الانبياء اهـ من ق س

شيئا — ص ح

قوله ما الايمان … لا حقيقته … الايمان التصديق اهـ من ق س

قوله ولا تشرك بفتح الكاف وفي نسخة كريمة بضمها اهـ ق س باختصار

قوله وتصوم رمضان لم يذكر الحج اما ذهولا او نسيانا من الراوي
وبدل له بجيئه في رواية كمس وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا وقوله ما الإحسان اي المعهود المتكرر
في القران المترتب عليه الثواب اهـ من ق س

رَمَضَانَ قَالَ مَا ٱلْإِحْسَانُ قَالَ
أَنْ تَعْبُدَ ٱللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ
تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ مَتَى
ٱلسَّاعَةُ قَالَ مَا ٱلْمَسْئُولُ عَنْهَا
بِأَعْلَمَ مِنَ ٱلسَّائِلِ وَسَأُخْبِرُكَ
عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ
ٱلْأَمَةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ
ٱلْإِبِلِ ٱلْبُهْمُ فِي ٱلْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ
لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ ثُمَّ تَلَا ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ٱللَّهَ
عِنْدَهُ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ٱلْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ
فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا
فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ
ٱلنَّاسَ

البهم بضم الموحدة ووقع في رواية الاصيلي بفتحها ولا يتجه مع ذكر الإبل وانما يتجه مع ذكر الشاة اهـ فتح الباري وذلك لانه بالفتح صغار العنان والمعز كما في ق س

وينزل

قوله رُدُّوهُ لعله لبقاء ظ للصحابة ليشغلوا الى انه ملك لا بشر اهـ ق س

قوله دينهم اي قواعد دينهم وقوله جعل ذلك اي المذكور في هذا الحديث وقوله كله من الايمان اي الكامل المشتمل على هذه الامور كلها اهـ من ق س

ٱلنَّاسَ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ
جَعَلَ ذٰلِكَ كُلَّهُ مِنَ ٱلْإِيمَانِ بَابٌ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ
نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ
صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ
سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ
فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذٰلِكَ
ٱلْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ
بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ

وفي المقسطلاني باب بالتنوين مع سقوط الترجمة لابي الوقت وكريمة وسقط ذلك للاصيلي وابي ذر وابن عساكر وبه جزم النووي الاول باب الحديث الثاني لا تعلق له بالترجمة السابقة اهـ

قوله وكذلك الايمان الخ اقتصر هنا على قطعة من الحديث المتقدم لتعلقها بغرضه هنا وهي تسمية الدين ايمانا ونحو هذا الحذف يسمونه خرما والتصحيح جوازه من العالم اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة انظر ق س

أَنْ لَا وَكَذَلِكَ ٱلْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ
بَشَاشَتُهُ ٱلْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ
بَابُ فَضْلِ مَنِ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ
حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ نا زَكَرِيَّاءُ عَنْ
عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ ٱلنُّعْمَانَ
ٱبْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ ٱلْحَلَالُ بَيِّنٌ وَٱلْحَرَامُ بَيِّنٌ
وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا
كَثِيرٌ مِنَ ٱلنَّاسِ فَمَنِ ٱتَّقَى
ٱلْمُشَبَّهَاتِ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ
وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي ٱلشُّبُهَاتِ
كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ ٱلْحِمَى يُوشِكُ
أَنْ

النبي عط

مشتبهات س ص عط

المشتبهات الشبهات ص س خط

المشتبهات المشبهة ص س

كراع ط

ايمان عند ابن عباس في نزع من ولايته البصرة من قبل علي ابن ابي طالب اهق س

ايمان ذلك الاكرام ان كان كان يترجم بين الناس وبين ابن عباس انظر ق س

ابو قبيلة كانوا اثنين لوفد كانوا اربعة عشر جاءوا النبي صلى الله عليه وسلم سبب مجيئهم اسلام منقذ بن حبان

عام الفتح وكان



أَنْ يَقَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ
حِمًى أَلَا إِنَّ حِمَى ٱللَّهِ فِي أَرْضِهِ
مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي ٱلْجَسَدِ
مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ ٱلْجَسَدُ
كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ ٱلْقَلْبُ بَابُ
أَدَاءُ ٱلْخُمُسِ مِنَ ٱلْإِيمَانِ حدثنا
عَلِيُّ بْنُ ٱلْجَعْدِ قَالَ أنا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَقْعُدُ
مَعَ ٱبْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى
سَرِيرِهِ فَقَالَ أَقِمْ عِنْدِي
حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي
فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ثُمَّ قَالَ
إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ ٱلْقَيْسِ لَمَّا أَتَوُ

لا ص عط الى

عط وان

ص فاذا فسد فسد الجسد كله الا وهي القلب ص

ص جيده س ص فيجلسني

ايمان عند ابن عباس في نزع من ولايته البصرة من قبل علي ابن ابي طالب اهق س

كان يترجم بين الناس وبين ابن عباس انظر ق س

جلة بالاشباع وانما هو

ايمان ذلك الاكرام ان كان

عام الفتح وكان

ابو قبيلة كانوا اثنين لوفد كانوا اربعة عشر جاءوا النبي صلى الله عليه وسلم سبب مجيئهم اسلام منقذ بن حبان

قوله مرحبا بالقوم اول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن وانتصابه
على المصدر بفعل مضمر اي صادفوا رحبا اي سعة حال كونهم غير
خزايا اي غير اذلاء اهـ منه

النبي صلى الله عليه وسلم قال
من القوم أو من الوفد قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم أو
بالوفد غير خزايا ولا ندامى
فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع
أن نأتيك إلا في شهر الحرام وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار
مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به
من وراءنا وندخل به الجنة
وسألوه عن الأشربة فأمرهم
بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم
بالإيمان بالله وحده قال أتدرون
ما الإيمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله

قالوا ص هـ
الشهر
اي رجب
للعهد او للجنس
فيشمل الاربعة
الحرم اهـ منه

ص ط
هنا ما نصه قوله بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فيه دليل على ان مضر كانت بالمدينة وحولها وفي قرى العراق اهـ ص

قوله شهادة ان لا اله الا الله استئناف قوله امرهم باربع مع ذكر خمسة واجيب بزيادة الخامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم وتعقب بان المعرف عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك او انه عد الصلاة والزكاة واحدة لانهما قرينتها في كتاب الله تعالى او ان اداء الخمس فعله داخل في عموم ايتاء الزكاة والجامع بينهما اخراج مال معين في حال دون حال انظر ق س

ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله
إلا الله وأن محمدا رسول الله
وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة
وصيام رمضان وأن تعطوا
من المغنم الخمس ونهاهم عن
أربع عن الحنتم والدباء والنقير
والمزفت وربما قال المقير
وقال احفظوهن وأخبروا
بهن من وراءكم

ومعنى النهي عن الانتباذ في هذه الاوعية بخصوصها لانه يسرع اليها الاسكار فربما شرب منها ولم يشعر بذلك ثم نسخ الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر فيجتنب الانتباذ في كل وعاء اهـ من ق س

الحنتم الجرة او الجرار الخضر او الحمر او ما طلي من الدباء والحنتم المعمول بالزجاج وغيره اي نهاهم عن الانتباذ فيما ذكر والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والمقير ما طلي بالقار وهو نبت يحرق اذا يبس تطلى به السفن اهـ منه

باب

ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة
ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه
الإيمان والوضوء والصلاة
والزكاة والحج والصوم والأحكام

لكريمة العمل

س قال ابو عبد الله

قوله فدخل اي واذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه اي في الكلام المتقدم الايمان اي عليه لانه لا ينفك عنده عمل كما مر البحث فيه اهـ من ق س

قوله نيته اي نيته حذف المؤلف اداة التفسير وقال مجاهد شاكلته اي طريقته
ومذهبه اهـ منه قوله ولكن جهاد ونية اي ولكن طلب الخير جهاد ونية اهـ منه

وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته ٥ طح عط س لابن ٥ ص ط نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال ولكن جهاد ونية حدثنا عبد الله بن مسلمة قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها

في القسطلاني ونفقة الرجل على اهله يحتسبها الخ قال في الفتح اي يريد بها وجه الله تعالى وفي هذا الحديث الرد على المرجئة حيث قالوا ان الايمان اقرار باللسان فقط اهـ من ق س

صح ه خ عط س ط ص النبي صلى الله وسلم

قوله يحتسبها حال متوسط بين المبتدا والخبر والتقدير نفقة الرجل على اهله صدقة حال كونه مريدا بها وجه الله اهـ ق س بتصرف

والحديث لا حجة فيه بعد الفتح ولكن جهاد ونية اهـ منه

قوله فمن كانت هجرته الخ غرض المصنف بايراد هذا الحديث هنا الرد على من زعم ان الايمان المجزئة ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب فبين ان الايمان لابد له من نية واعتقاد قلب اهـ من ق س

ع ع

يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه حدثنا الحجاج بن منهال ٥ ط م صح ه المنهال قال نا شعبة قال أخبرني عدي ابن ثابت قال سمعت عبد الله ابن يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة حدثنا الحكم بن نافع قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنك

صح ه ط س ص ع لغير الاربعة قس فهي

قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله وفي هذا الحديث الرد على المرجئة حيث قالوا ان الايمان اقرار باللسان فقط اهـ من ق س

قوله الا اجرت عليها المستثنى محذوف لان الفعل لا يقع مستثنى والتقدير
كما قال العيني لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا نفقة اجرت عليها
ويكون قوله اجرت عليها صفة للمستثنى والمعنى على هذا ان النفقة المأجور
فيها هي التي تكون
ابتغاء لوجه الله
والاستثنا متصل
لانه
من الجنس
وحتى
ابتدائية
وما مبتدا
خبره
المحذوف
المقدر بقولك فانت
ما جور فيه فالنية
الصالحة التي تقلب
العادة عبادة والقبيح
جميلا اهـ منه ش س

لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه
الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل
في في امرأتك باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة لله ولرسوله
ولأئمة المسلمين وعامتهم
وقول الله وقوله تعالى إذا نصحوا لله
ورسوله حدثنا مسدد
قال نا يحيى عن إسماعيل قال
حدثني قيس بن أبي حازم
عن جرير بن عبد الله قال
بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على إقام الصلاة
وإيتاء

ص ٤٥

وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
حدثنا أبو النعمان قال نا أبو
عوانة عن زياد بن علاقة
قال سمعت جرير بن عبد
الله يقول يوم مات المغيرة
ابن شعبة قام فحمد الله
وأثنى عليه وقال عليكم
بالتقاء الله وحده لا شريك
له والوقار والسكينة حتى
يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن
ثم قال استعفوا لأميركم
فإنه كان يحب العفو ثم قال
أما بعد فإني أتيت النبي صلى

حديثه فأتم الحديث ثم أجاب
السائل حدثنا محمد بن سنان
قال نا فليح ح وحدثني إبراهيم
ابن المنذر قال نا محمد بن فليح
قال حدثني أبي قال حدثني
هلال بن علي عن عطاء بن يسار
عن أبي هريرة قال بينما النبي
صلى الله عليه وسلم في مجلس
يحدث القوم جاءه أعرابي فقال
متى الساعة فمضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يحدث فقال بعض القوم
سمع ما قال فكره ما قال وقال

قال وحدثنا

حدثنا

يحدثه

فقلت

الله عليه وسلم قلت أبايعك
على الإسلام فشرط علي والنصح
لكل مسلم فبايعته على هذا
ورب هذا المسجد إني لناصح
لكم ثم استغفر ونزل

كتاب باب فضل العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم وقول
الله تعالى يرفع الله الذين آمنوا
منكم والذين أوتوا العلم درجات
والله بما تعملون خبير وقوله
عز وجل رب زدني علما باب
من سئل علما وهو مشتغل في
حديثه

عز وجل

وقل

قوله اين اراه بضم الهمزة اي اظن انه قال اين السائل عن الساعة اي عن زمانها والشك من محمد بن فليح وقوله اذا وسد اي جعل الامر الى غير اهله اي بولاية غير اهل الدين والامانات والغاء للتشبيع في قوله فانتظر الساعة او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة ولا يقال هي جواب اذا وسد لانها لا تتضمن هنا معنى الشرط ام

بعضهم بل لم يسمع حتى إذا قضى

قوله السائل بالرفع على الحكاية اه فتح ام وفي ق س اين اراه بضم الهمزة اي اظن انه قال اين السائل عن الساعة اي عن زمانها والشك من محمد بن فليح ولم يضبط همزة اراه في اليونينية وفي رواية اين السائل وهو في الروايتين بالرفع على الابتداء وخبره اين المتقدم وهو سؤال عن المكان بني لتضمنه حرف الاستفهام اه

حَدِيثَهُ قَالَ أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ
عَنِ السَّاعَةِ قَالَ هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ
السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا
قَالَ إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ
أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ باب

مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ حدثنا
أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ
قَالَ نا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ
عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ماهك بكسر الهاء عند ص ومصحح عليه وصوفه بالعربي وقاعدتهم اذا صغروا الاسم جعلوا في اخره الكاف وفي رواية الاصيلي ماهكا بالصرف لانه لاحظ فيه معنى الصفة لان التصغير من الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضادا وهي ما دل على معنى في شيء معين وهي نقيض العلمية لان العلمية ما دل على الذات والصفة ما دل على الذات باعتبار معنى قائم بها والعلمية ما دل على الذات باعتبار معنى قائم بها ومن ثم منعت الصرف وذي ماهك اسم فاعل من ماهكته اذا بالغت في شتمه اه من ق س



في سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ
أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ
فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى
بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ
مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا

باب قَوْلِ الْمُحَدِّثِ
حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا وَقَالَ
لَنَا الْحُمَيْدِيُّ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ
حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ
وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ
حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ
الْمَصْدُوقُ وَقَالَ شَقِيقٌ

أرهقتنا الصلاة اي وقت صلاة العصر اي اخرتنا اه ق س

قوله فجعلنا نمسح اي كدنا نمسح اي نغسل غسلا خفيفا اي مبتعجا حتى يبدو كأنه مسح اه ق س

الى الاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها اه ق س

لص الى

اي هل بينهما فرق او الكل واحد

قوله وهو الصادق اي في نفس الامر المصدوق بالنسبة الى الله تعالى او الى الناس او بالنسبة الى ما قاله غيره اي جبريل اه ق س

لفظة لنا ثابتة في الفرع وقال في الفتح قوله وقال الحميدي في رواية كريمة والاصيلي وقال لنا الحميدي اه بصري وفي ق س وكذا ذكره ابو نعيم في المستخرج فهو متصل وافاد جعفر بن احمد النيسابوري ان كل ما في البخاري من قال لي فلان فهو عرض او مناولة اه

عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً
وَقَالَ حُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ
وَقَالَ أَبُو ٱلْعَالِيَةِ عَنِ ٱبْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ
رَبِّهِ وَقَالَ أَنَسٌ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ وَقَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ
عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حدثنا
قُتَيْبَةُ

قوله وقال حذيفة صيغة سياق المصنف التعاليق الثلاثة تنبيها على ان الصحابي تارة يقول حدثنا وتارة يقول سمعت فدل على عدم الفرق بينهما ثم عطف على هذه الثلاثة ثلاثة اخرى فقال وقال ابو العالية الخ اهـ قسطلاني

قوله وقال حدثنا قتيبة الخ هذه التعاليق الثلاثة وصلها المصنف على ما سيأتي في كتاب التوحيد والذي وصلها هناك هو هو نفسه فهو حكم الحديث المرفوع الذي يرويه عن ربه عز وجل وهو من جملة الاحاديث القدسية اهـ من هامش الاصل

فيما

تبارك وتعالى

ابن سعيد

قُتَيْبَةُ نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ٱبْنِ
عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ مِنَ ٱلشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ
وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ ٱلْمُسْلِمِ
فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ ٱلنَّاسُ
فِي شَجَرِ ٱلْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ
ٱللَّهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا
ٱلنَّخْلَةُ فَٱسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا
حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
قَالَ هِيَ ٱلنَّخْلَةُ باب
طَرْحِ ٱلْإِمَامِ ٱلْمَسْأَلَةَ عَلَى

مثل

قوله فاستحييت اي استحييت ان اتكلم وعمر وبكر وغيرهما رضي الله عنهم هيبة منه وتوقيرا لهم اهـ قسطلاني

اي العقاد اهـ من

أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان نا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي أنها النخلة ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

باب ما جاء

قوله سليمان اي ابن بلال ابو محمد التيمي القرشي المدني توفي سنة اثنتين وستين ومائة في خلافة هارون الرشيد اهـ من ق س بحذف

اي ليختبر ما عندهم اهـ ق س

صحه س ط ح عط ص

فاستحييت

عط

حدثنا يا رسول الله

لا ص س ط ه ص عط

باب القراءة والعرض على المحدث صح وبعده ورأى الحسن الخ اهـ صف

قوله باب ما جاء في العلم وقوله تعالى وقل رب زدني علما قال ق س وهذا ساقط في رواية ابن عساكر والاصيلي وابوذر والوقت اهـ ق س

ما جاء في العلم وقوله تعالى

وقل رب زدني علما القراءة

القراءة على المحدث

وقل رب زدني علما القراءة وأي العرض على المحدث والحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله أمرك أن نصلي الصلوات قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه واحتج مالك بالصدى يقع

قوله القراءة في ق س وفي نسخة القراءة والعرض

الباب

اه قوله واحتج بعضهم هو الحميدي شيخ المؤلف وابو سعيد الحداد وقوله في القراءة على العالم اي في صحة النقل عنه اهـ ق س

قوله ان نصلي في ق س بالمثناة التحتية وفي فرع اليونينية ان نصل بحذف احدى النونين اهـ

العالم ص

قوله جائزة اي في صحة النقل عنه وقد كان الامام مالك يأبى اشد الاباء على المخالف ويقول كيف لا يجيز لك هذا في الحديث ويجيز لك في القرآن والقرآن اعظم وقال بعض اصحابه سمع عشرة سنة فما ائته ق س المعطاعلي احد بل يقرؤن عليه اهـ ص

قوله فصدقه من صدقه اي قبلوه منه فانه قال لقومه عند ما رجع اليهم ان الله قد بعث رسولا وانزل عليه كتابا وقد جئتكم من عنده بما امركم به ونهاكم عنه قال فوالله ما امسى من ذلك اليوم وفي حاضرة رجل ولا امرأة الا مسلما اهـ ق س

اي في الكتاب بدل العكر في ق س معرب يكتب اهـ قسطلاني المقرا اهـ ق س الارماعلم

ع

قال ابو عبد الله سمعت ابا عاصم ثنا ابن جريج عن سفيان ان الثوري كتب اليه ان القراءة والسماع جائز انا كما كانا عند سفيان قال ابن جريج سمعت عبد الله بن موسى عن سفيان قال اذا اقرأ على المحدث فلا بأس اذا يقرأ عليك احد ثني واسمعتا اليه

قوله على القوم اي ان الصك يكتب فيه اقرار المقر ثم يقرأ على القوم فيقولون اي اي الشاهدون اشهدنا فلان وانما ذلك قراءة عليهم فيسوغ الشهادة عليهم بقولهم نعم بعد قراءة المكتوب عليهم مع عدم تلفظهم بما هو مكتوب اهـ من ق س

عَلَى ٱلْقَوْمِ فَيَقُولُونَ أَتَشْهَدُنَا
وانما ذلك قراءة عليهم فُلَانٌ وَيُقِرُّ بِذَلِكَ قِرَاءَةً
عَلَيْهِمْ وَيُقْرَأُ عَلَى ٱلْمُقِرِّ
فَيَقُولُ ٱلْقَارِئُ أَقْرَأَنِي فُلَانٌ
حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ نا مُحَمَّدُ
ٱبْنُ ٱلْحَسَنِ ٱلْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ
عَنِ ٱلْحَسَنِ قَالَ لَا بَأْسَ بِٱلْقِرَاءَةِ
عَلَى ٱلْعَالِمِ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ ٱلْغِرْيَابِيُّ وحدثنا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ٱلْبُخَارِيُّ
وحدثنا عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُوسَى
عَنْ سُفْيَانَ قَالَ إِذَا قُرِئَ عَلَى
ٱلْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنِي
قَالَ

قوله لا باس اي في صحة النقل عن المحدث اهـ ص

قوله الى المعلم للقران اهـ ق س

قوله لا باس عليه اي القارئ اذ يقول اخ اهـ منه



قَالَ وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ
عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ ٱلْقِرَاءَةُ عَلَى
ٱلْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ حدثنا
عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
أنا ٱللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ
ٱلْمَقْبُرِيُّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ
ٱبْنَ مَالِكٍ يَقُولُ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ
مَعَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي ٱلْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ
فَأَنَاخَهُ فِي ٱلْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ
لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ وَٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ

ابو عبد الله سمعت

ودأيت في صحة النقل وجواز الرواية نعم استحب مالك القراءة على الشيخ اهـ ق س والجمهور على ان قراءة الشيخ ارجح من قراءة الطالب عليه وذهب اخرون الى انهما سواء اهـ من ق س

قوله في المسجد اي في رحبته او ساحته كما يدل عليه رواية احمد والحاكم عن ابن عباس فاناخ بعيره على باب المسجد فعقله ثم دخل اهـ ق س نقلا عن شرح

ظهرانيهم اي بينهم وزيد لفظ ظهر ليدل على ان ظهرا اسم مبهم قدامه وراءه فلهو محفوف بهم من جانبيه اهـ ق س

بلغ مقابلة
على الصغوفيه
والبصريه ايضا

فقلنا هذا الرجل الأبيض
يا ابن المتكئ فقال له الرجل ابن
عبد المطلب فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم قد
اجبتك فقال الرجل للنبي
صلى الله عليه وسلم إني
سائلك فمشدد عليك في المسئلة
فلا تجد علي في نفسك فقال
سل عما بدا لك فقال أسألك
بربك وربّ من قبلك آلله
أرسلك إلى الناس كلهم فقال
اللهم نعم قال أنشدك بالله
آلله أمرك أن تصلي الصلوات
الخمس

ص عط
الرجل اني سائلك

قوله قد اجبتك اي سمعتك
او المراد انشأ الاجابة او
نزل تنزيره للصحابة في
الاعلام عنه منزلة النطق
ولم يحبه عليه الصلاة والسلام
بنعم لانه اخل بما يجب من
رعاية التعظيم والادب
حبيب ايكم محمد اه قس

عط
قال
س
فقال

قوله
انشدك
اي اسالك
اه قس

قوله ان نصوم بتا الخطاب وللاصيلي ان نصوم بالنون كذا في الفرع اه قس

ك ٦
٥١

الخمس في اليوم والليلة قال
اللهم نعم قال أنشدك بالله
آلله أمرك أن نصوم هذا
الشهر من السنة قال اللهم نعم
قال أنشدك بآلله أمرك
أن تأخذ هذه الصدقة
من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا
فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم نعم فقال
الرجل آمنت بما جئت به وأنا
رسول من وراءي من
قومي وأنا ضمام بن ثعلبة
أخو بني سعد بن بكر رواه

اي الزكاة اه قس

ص ل
آلله

اي الحج وقع في
مسلم ذكر الحج وقع في
بعض نسخ البخاري

س
ورواه موسى بن
اسماعيل

قوله ما يذكر في المناولة اي المقرونة بالاجازة وهو ان يعطي الشيخ الكتاب للطالب ويقول هذا سماعي من فلان او تصنيفي وقد اجزت لك ان تروي عني وهي حالة محل السماع عند يحيى بن سعيد الانصاري ومالك والزهري فيسوغ فيها التعبير بالتحديث والاخبار لكنها احط مرتبة من السماع عند الاكثرين اهـ ق س

الى ص

مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ ٱلْحَمِيدِ

ص

واخبرنا عن سليمان

ح عطح مثله

عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ

عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا

ابن المغيرة

الى ص

## بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي ٱلْمُنَاوَلَةِ وَكِتَابِ أَهْلِ ٱلْعِلْمِ بِٱلْعِلْمِ إِلَى ٱلْبُلْدَانِ

لا ص

قوله وكتاب اهل العلم الخ كأن يكتب العالم لغائب فيقول بعد البسملة من فلان بن فلان ثم يكتب ما شاء

وَقَالَ أَنَسٌ نَسَخَ عُثْمَانُ ٱلْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى ٱلْآفَاقِ وَرَأَى عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمَالِكٌ ذٰلِكَ جَائِزًا وَٱحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ ٱلْحِجَازِ فِي ٱلْمُنَاوَلَةِ بِحَدِيثِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ كَتَبَ لِأُمَرَائِهِ وَعُمَّالِهِ ٱلسَّرِيَّةِ

ص ابن مالك

ص ابن عفان

ص ابن انس

ص إِلَى أُمَرَائِهِ

هو عبد الله بن حذافة السهمي اهـ ق س

هو عبد الله بن مخرمة



ٱلسَّرِيَّةِ كِتَابًا وَقَالَ لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَلَمَّا بَلَغَ ذٰلِكَ ٱلْمَكَانَ قَرَأَهُ عَلَى ٱلنَّاسِ وَأَخْبَرَهُمْ بِأَمْرِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ٱبْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ مَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ٱبْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ ٱبْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ

ص تَقْرَأْ

ذكر س ان نسخة الرواية بنون الجمع قال ويلزم منه ان تبلغ بالنون ايضا لكن هذا الفرع الذي نقلت منه بناء الخطاب كما تري اهـ صغ

هو المنذر بن ساوى العبدي اهـ قس

أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ ٱلْبَحْرَيْنِ
فَدَفَعَهُ عَظِيمُ ٱلْبَحْرَيْنِ إِلَى
كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ فَحَسِبْتُ
أَنَّ ٱبْنَ ٱلْمُسَيَّبِ قَالَ فَدَعَى
عَلَيْهِمْ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو
ٱلْحَسَنِ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ أَنَا
شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ كَتَبَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا أَوْ أَرَادَ أَنْ
يَكْتُبَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ
كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا فَٱتَّخَذَ خَاتَمًا
مِنْ

جسم
قَرَأَ
بكسر الكاف وفتحها وهو ابن وردان بن هرمز بن انوشروان اهـ قس

ٱلْمَرْوَزِيُّ

قوله كتابا اي الى العجم او الى الروم اهـ قس



مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ ٱللَّهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ
فِي يَدِهِ فَعَلَّتُ لِقَتَادَةَ مَنْ
قَالَ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ
ٱللَّهِ قَالَ أَنَسٌ باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها حدثنا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى
عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ
عَنْ أَبِي وَاقِدٍ ٱللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ

آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا
هُوَ جَالِسٌ فِي ٱلْمَسْجِدِ وَٱلنَّاسُ
مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ
ٱثْنَانِ إِلَى رَسُولِ آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ
قَالَ فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ آللَّهِ
صَلَّى آللَّهُ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى
فُرْجَةً فِي ٱلْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا
ٱلْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا ٱلثَّالِثُ
فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ
آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ ٱلنَّفَرِ ٱلثَّلَاثَةِ
أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى آللَّهِ فَآوَاهُ
آللَّهُ

قوله على رسول الله اي على مجلسه احرمتاق س

٢ بفتح الفا عندس

قوله الا اخبركم الا بالتخفيف حرف تنبيه والهمزة للنفي يحتمل ان تكون للاستفهام ولا اهق س

يقصرا الهمزة اي لجأ اهق س

قوله فاستحيي اي ترك المزاحمة حياء من الرسول صلى الله عليه وسلم ومن الصحابة وعند الحاكم ومضى الثاني قليلا ثم جا فجلس قال في الفتح فالمعنى انه استحيي من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث اهق س قوله فاستحيي الله منه بان رحمه ولم يعاقبه وهذا ايضا من قبيل المشاكلة لان الحيا تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يلام به وهذا محال على الله تعالى فيكون مجازا عن ترك العقاب وحينئذ فهو من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم اهق س

آللَّهُ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ فَٱسْتَحْيَى
فَٱسْتَحْيَى آللَّهُ مِنْهُ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ
فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ آللَّهُ عَنْهُ

## بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ

صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّ
مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ قَالَ نَا بِشْرٌ قَالَ نَا
ٱبْنُ عَوْنٍ عَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ
عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ ذَكَرَ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ
عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ
بِخِطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ قَالَ

قوله فاعرض الله عنه اي جازاه بان سخط عليه وهذا ايضا من قبيل المشاكلة لان الاعراض هو الالتفات الى جهة اخرى وذلك لا يليق بالبارئ تعالى فيكون مجازا عن السخط والغضب ويحتمل ان هذا كان منافقا فاطلع الله النبي صلى الله عليه وسلم على امره اهق س

قال ذكر

ان النبي

فقال

قوله في الصحة قبل هذه العلم قبل القول والعمل اي لتقدم العلم بالذات عليها لانه شرط في صحتها لانه معنى للنية المصححة للعمل فنبه المؤلف على مكانة العلم خوفا من ان يسبق الى الذهن من قولهم لا ينفع العلم الا بالعمل توهين امر العلم والتساهل في طلبه اهـ من ق س

فَٱللَّهِ تَعَالَى فَٱعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ فَبَدَأَ بِٱلْعِلْمِ وَإِنَّ ٱلْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ ٱلْأَنْبِيَاءِ وَرَّثُوا ٱلْعِلْمَ مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ ٱللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَاءُ وَقَالَ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا ٱلْعَالِمُونَ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ ٱلسَّعِيرِ وَقَالَ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ وَقَالَ ٱلنَّبِيُّ

قوله وان العلما بفتح الهمزة عطفا على سابقه او بكسرها على الحكاية اهـ ق س

وفي مسنده الفردوس بسنده الى سعيد ابن جبير ارجوا طالب العلم فانه متعوذ البدن ولا يلا الله يا خذ بالعجب لصاحبه الملائكة معانية ولكنا يا خذ بالعجب ويبدان يفهمنه من هو اعلم منه وقد علم الله له سهل الاخذ او في الدنيا بان يوفقه الله للاعمال الصالحة الموصلة الى الجنة اهـ من ق س

عز وجل

وارتعوا

قوله والعمل وهذا وان كان فهو بيننا وبين امتنا او الامر للندب والنشا كقوله يا ايها النبي اتق اهـ ق س

عط وعز

ولذا قال عليه الصلاة والسلام انا اخشاكم لله واتقاكم له اهـ ق س قوله وما يعقلها اي الامثال المضروبة وحسنها وبيانها الا العالمون وقوله لو كنا نسمع اي كلام الرسل فنقبله جملة من غير بحث وتفتيش اعتمادا على ما لاح من صدقهم بالمعجزات او نعقل فنفكر في حكمه ومعانيه تعلم المستنشر من ماكنا في اصحاب السعير اي في جملتهم اهـ من ق س

قوله اي يوم هذا وكان ذلك بمنى يوم النحر في حجة الوداع وانما قعد على بعيره لاجل اسماع الناس فالنهي عن اتخاذ ظهور هائمة بينها ليحمل عليها اذا اراد التدع الحاجة اليه والذي امسك بزمام البعير هنا هو ابو بكرة لرواية الاسماعيلي الدالة على ذلك او بلال لرواية النسائي الدالة على ذلك او عمرو بن خارجة كما يدل عليه ما في السنن انظر ق س

عط

فقلنا

قال

عط

قال فاي بلد هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بلدة هذه الحديث قال ق س

قوله فان دماءكم الخ الاولى كما في مصابيح الجامع ان يعقد في الثلاثة كلمة واحدة وهي لفظة انتهاك التي موضوعها تناول الشيء بغير حق انظر ق س

قوله او عى له اي للحديث واستنبط منه ان الحديث يوخذ عنه وان كان جاهلا بمعناه وهو ما جوبه بقوله فرب مبلغ اوعى من سامع اهـ ق س

أَيُّ يَوْمٍ هَذَا فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى ٱسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ ٱلنَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ ٱسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ بِذِي ٱلْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا لِيُبَلِّغِ ٱلشَّاهِدُ ٱلْغَائِبَ فَإِنَّ ٱلشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ بَابُ ٱلْعِلْمِ قَبْلَ ٱلْقَوْلِ وَٱلْعَمَلِ لِقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى

فاعلم اهـ من ق س

صلى الله عليه وسلم من يرد
يفقهه في الدين الله به خيرا يفهمه وإنما العلم
بالتعليم وقال أبو ذر لو وضعتم
الصمصامة على هذه وأشار
إلى قفاه ثم ظننت أني أنفذ كلمة
سمعتها من النبي صلى الله
عليه وسلم قبل أن تجيزوا
علي لأنفذتها وقال ابن
عباس كونوا ربانيين حلماء
فقهاء ويقال الرباني الذي
يربي الناس بصغار العلم قبل
كباره باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولهم
بالموعظة

قوله وانما العلم بالتعلم ليس من كلام المعلى فقد رواه ابن ابي عاصم والطبراني من حديث معاوية مرفوعا وابو نعيم الاصبهاني في رياض المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم وضعيف بجهالة راويه اعوق س

بالتعلم وهو الصواب هكذا في اليونينية بصري اهوصف

رسول الله

قوله ربانيين الرباني الاصيلي في جامعه عن احمد بن زياده عن ابي عبيد عن ابي زيد عن ابن حبيب عن مطرف عن مالك بن انس قال الرباني الذي يغذو الناس بصغار العلم قبل كباره اهمن فتح



قوله يتخولنا بالخاء المعجمة واللام اي يتعهدنا اوهي بالحاء المهملة اي يطلب احوالنا التي ننشط فيها للموعظة وصوبها ابو عمرو الشيباني وعن الاصمعي يتخونا بالخاء المعجمة والنون اي يتعهدنا اهق س

بالموعظة والعلم كيلا ينفروا

حدثنا محمد بن يوسف قال
انا سفيان عن الأعمش عن أبي
وائل عن ابن مسعود قال
كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتخولنا بالموعظة
في الأيام كراهة السآمة علينا

حدثنا

كراهية

حدثنا محمد بن بشار قال
نا يحيى بن سعيد قال نا شعبة
قال حدثني أبو التياح عن
أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يسروا ولا تعسروا
وبشروا ولا تنفروا باب

ابن مالك

يقال الامر بالشيء نهي عن ضده اجيب بان التصريح بقوله ولا تعسروا للتاكيد اه منه

اي بشروا الناس بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولا تنفروهم بذكر التخويف وانواع الوعيد اه منق س

مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ

نَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي

وَائِلٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ

النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ

أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ قَالَ أَمَا إِنَّهُ

يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ

أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ

كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ

السَّآمَةِ عَلَيْنَا باب

مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ

فِي الدِّينِ

يوما معلوما معلومات

في ق س بالجمع في الاول والافراد في الثاني او بالافراد في الجمع فيهما كقريحة وقرائح فيهما فالاول والثالث لغير هما اه

ابن مسعود اه ق س

قوله رجل يشبه ان يكون هو مرثد بن عبد الله اليزني كما في الفتح اه من ق س

بكسر الهمزة او بفتحها فالكسر على ان اما للتنبيه او للاستفتاح والفتح على انها بمعنى حقا اه ق بتوضيح

قوله اما حرف تنبيه عند المالكي بمنزلة الا واستفتاح حقا عند غيره اه ق س

قوله املكم اي املالكم وضجرهم اه ق س

باب لا ص

٥٢

قوله يفقهه في الدين الفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بكسر القاف يفقه فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم اذا صار فقيها عالما اه وروي ان سليمان نزل على منطية بالعراق فقال لها هل هيا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت وفطنت الحق ومفهوم الحديث اذا لم يرد الله به خيرا لم يفقهه في الدين فقد حرم الخير اه منه

سعيد بن عفير

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ نَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ

يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ

بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ

وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي

وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً

عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ

خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ باب

الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ نَا

ابن عبد الله قال

فقال

رسول الله

قوله سمعت معاوية اي ابن ابي سفيان صخر بن حرب كاتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذا المناقب الجمة المتوفى في رجب سنة ستين ولم من العمر ثمان وسبعون سنة والذي في البخاري ثمانية احاديث اه ق س

قوله انما قاسم اي اقسم بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص والله يعطي كل واحد منكم الفهم علي قدر ما تعلقت به ارادته المالي تعالى وقيل المراد القسم المالي لكن سياق من يرد الله به خيرا الخ يدل على الاول وظاهره يدل على الثاني لان القسمة حقيقة المناسبة ثم يتوجه السؤال عن وجه المناسبة بين اللاحق والسابق وقد يجاب بانا مورد الحديث كان عند قسمة المال وخصص بذلك لانه كان عند قسمة المال يتعرض بعض من لم يعط حظه من الدنيا لعدم فهمه حكمة الحكيم عليه الصلاة والسلام اه

قوله ولن تزال الخ اي الدين الحق

باب لا ص

اي بلا زوال فالاضافة لامية

اي المعلوم والا فالفهم نفس العلم

وقف هذا الجزء وما بعده حسين بن ابراهيم الازهري المالكي لايباع
ولا يوهب والله خير الشاهدين

سُفْيَانُ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ صَحِبْتُ
ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ
يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا حَدِيثًا
وَاحِدًا قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُتِيَ
بِجُمَّارٍ فَقَالَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً
مَثَلُهَا كَمَثَلِ الْمُسْلِمِ فَأَرَدْتُ أَنْ
أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ
الْقَوْمِ فَسَكَتُّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ النَّخْلَةُ

## بَابُ الِاغْتِبَاطِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ

قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم الخ ان قلت ما وجه المناسبة بين الحديث والترجمة قلت لعل وجه ابداء عمر فهم ان المسؤول عنه النخلة بقرينة حضور الجمار وقت السؤال هـ ق س بمعناه

ع ط

س ط فقال

لا ص لا

قوله والحكمة من باب العطف التفسيري او من باب عطف الخاص على العام اه ق س

قوله قبل ان تسودوا اي تصيروا سادة فتمنعكم الانفة عن الاخذ عن من هو دونكم فتبقوا جهالا اه

وَالْحِكْمَةِ وَقَالَ عُمَرُ تَفَقَّهُوا
قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ
قَالَ نا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي
إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَلَى غَيْرِ
مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ قَالَ
سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ
إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ
مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي
الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ
فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا

## بَابٌ

رضي الله عنه صح

قال ابو عبد الله وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه في كبرسنهم من غير البوينية اه ص و بصر

الاشارة الى انه لا مفهوم له خوف ان يفهم منه ان السيادة مانعة من التفقه وانما اراد عمر رضي الله عنه انه قد يكون سببا للمنع لان الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام ان يجلس مجلس المتعلمين اه ق س

قوله لا حسد اي لا غبطة اه من س

اي لا حسد جائز في شيء الا في شان اثنتين اي خصلتين وللمؤلف في الاعتصام اثنين بغير تاء اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الخصلتين خصلة رجل فلما حذف المضاف وهو خصلة اكتسب المضاف اليه اعرابه وهو الرفع والجر بدل من اثنتين والنصب بتقدير اعني وهو رواية ابن ماجة اه من ق س

ابو بيان الناس

قوله الحكمة اي القرآن او كلها مع التصحيح من الجهل وزجر عن القبيح اه ق س

بلغ شيخ على الصغير

ص
مَا ذُكِرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ فِي ٱلْبَحْرِ إِلَى ٱلْخَضِرِ
وَقَوْلِهِ تَعَالَى هَلْ أَتَّبِعُكَ
عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ
رُشْدًا حدثني محمد
ٱبْنُ عَمْرٍو ٱلزُّهْرِيُّ قَالَ نا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ
شِهَابٍ حَدَّثَ أَنَّ عُبَيْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ٱبْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَٱلْحُرُّ
ٱبْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ ٱلْفَزَارِيُّ
فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
هُوَ

ص
الآية

ص سياط
حدثنا
حدثه

قوله قال موسى لا اعلم احدا اعلم مني وفي التفسير فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اي تنبيها له وتعليما لمن بعده ولئلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه فيهلك وانما اتى موسى للخضر للتاديب لا للتعلم انهى من ق س

هُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ ٱبْنُ
كَعْبٍ فَدَعَاهُ ٱبْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ
إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا
فِي صَاحِبِ مُوسَى ٱلَّذِي سَأَلَ
مُوسَى ٱلسَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ
سَمِعْتَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ
هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ
مُوسَى لَا فَأَوْحَى ٱللَّهُ إِلَى مُوسَى
بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى

ص
اذ
ص
فقال
ص
عز وجل
مع ع ط
بل

ص سلم
صلى الله عليه

ص
النبي
ع ط
يذكر شأنه

لفظة عبدنا عليها علامة التشبيه في قم اي حزة

فسال موسى
قوله السبيل اليه فقال اللهم دلني عليه وقوله فانك ستلقاه وذلك انه لما سال
السبيل اليه قال الله تعالى اطلبه على الساحل عند الصخرة قال يارب كيف لي
به قال تاخذ حوتا في مكتل فحيث فقدته فهو هناك فقيل اخذ سمكة مملوحة
وقال لفتاه اذا
فقدت الحوت فاخبرني

السَّبِيلَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ
آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ
الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ
وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ
فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ أَرَأَيْتَ
إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي
نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ
إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ
ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا
عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا
خَضِرًا فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي
قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ ،،

ص س ط ف

فتاه هو يوشع ابن نون فانه كان يخدمه ويتبعه ولذلك سماه فتاه اهق س

ايما دهابي وقوله الى الصخرة اي التي قرب عندها موسى عليه السلام والصحيح انه موسى لما رقد اضطرب الحوت المشوي ووقع في البحر

قوله ان اذكره اي وما انساني ذكره الا الشيطان فاءت أن اذكره بدل من الضمير وهو اعتذار عن نسيانه بشغل الشيطان له بوساوسه وانما نسبه للشيطان هضما لنفسه اهـ من ق س

قوله ارتدا على اثارهما اي فرجعا في الطريق الذي جاءا فيه ،، يقصاه قصصا اي يتبعان اثارهما اتباعا او متقصصين حتى اتيا الصخرة اهق س

## باب قول النبي صلى الله عليه

معجزة لموسى او الخضر عليهما السلام

وقيل ان يوشع حمل الحوت والخبز والحوت

في المكتل وتزلا على عين الحياة فلما اصاب الماء وبرده تحرك وانسل من المكتل ووقع في البحر ولم يشعر يوشع بذلك لبلاغ على ما حكي عن نوشع وقيل فوقعا

روح الماء وبرده تحرك الحوت

العين فانتفض

الحوت

فوقع في

قوله عليه الكتاب اي القران والمراد تعليم لفظه باعتبار دلالته على معانيه
وفي رواية عطاء عن ابن عباس عند الترمذي والنسائي انه صلى الله عليه
وسلم دعا له ان يوتى الحكمة مرتين وفي رواية ابن عمر عند البغوي في معجم
الصحابة مسح راسه وقال اللهم فقهه
في الدين وعلمه التاويل

وفي رواية طاوس مسح راسه وقال اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب وقد تحققت اجابته صلى الله عليه وسلم فقد كان ابن عباس بحر العلم وحبر الامة ورئيس المفسرين وترجمان القران اهـ من ق س

اي ابن عباس

وفي رواية

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ نَا عَبْدُ
الْوَارِثِ قَالَ نَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمَّنِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ

النبي ع

## باب مَتَى يَصِحُّ سَمَاعُ الصَّغِيرِ

الصبي ع هـ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ

كذا في الفرع علامة الصغير وقضيته ان رواية الكشميهني الصبي بدل الصغير وهو الذي في قاموس وكل الذي في اللغة ما نصه ز اد الكشميهني الصبي الصغير انتهى وهو الذي راينه في نسخة معتمدة من مزوزة لرواية ابي ذر صغيرة اهـ من ق س

ص س ط

ل

بعضهم نعت او بدل غلط او بدل كل من كل لان الحمار يطلق على الجنس فيشمل الذكر والانثى او بدل كل من بعض ويروي باضافة حمار الى اتان اي حمار هذا

لما كان الحمار شاملا للذكر والانثى خصه بقوله اتان اهـ من ق س

قال ابن عبد الملك وهو الرماني النوع

قال ابن التين وجه الاستدلال منه ان الصبي لا يحتلم غالبا فدل على ان سماعه صحيح وان لم يبلغ اهـ من ق س

وقد اختلف العلماء في سماع الصبي قبل البلوغ فقيل لا يصح سماعه لانه غير مكلف وقيل يصح سماعه اذا كان يعقل ما يسمع ويضبطه وهو الصحيح اهـ من ق س

قوله يصلي بمنا بالصرف وعدمه والاجود الصرف وكتابته بالالف وسميت بذلك لما يمنى اي يراق بها من الدماء وقوله الى غير جدار اي غير سترة اصلا لان ابن عباس اورده في معرض الاستدلال على ان المرور بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة اهـ ق س بتصرف

وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ (اي قاربت)
الِاحْتِلَامَ وَرَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَمَرَرْتُ
بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ ٱلصَّفِّ وَأَرْسَلْتُ
ٱلْأَتَانَ تَرْتَعُ فَدَخَلْتُ فِي
ٱلصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ نَا أَبُو مُسْهِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي
ٱلزُّبَيْدِيُّ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ
ٱبْنِ ٱلرَّبِيعِ قَالَ عَقَلْتُ مِنَ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا
فِي وَجْهِي

ودخلت الصف

حدثنا

قوله عقلت اي عرفت او حفظت اهـ ق س

قوله من دلو اي من ماء دلو كان من بئرهم التي في دارهم وكان فعله عليه الصلاة والسلام لذلك على جهة المداعبة او التبريك عليه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل مع اولاد الصحابة ثم نقله لذلك الفعل المنزل منزلة السماع وكونه سنة مقصودة دليل لان يقال لابن خمس سمع انظر ق س

بلغ مقابلة على السوفية

٦١

فِي وَجْهِي وَأَنَا ٱبْنُ خَمْسِ سِنِينَ
مِنْ دَلْوٍ باب الْخُرُوجِ
فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ فِي حَدِيثٍ
وَاحِدٍ حدثنا أَبُو ٱلْقَاسِمِ خَالِدُ
ٱبْنُ خَلِيٍّ قَالَ نا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
قَالَ قَالَ ٱلْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا
ٱلزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ
ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ
وَٱلْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ
ٱلْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى

قاضي حمص في الاصل كذا
كذا في الفرع اهـ
حدثنا الاوزاعي

اقرأ هذه الامة الانصاري المقول تحيته من عمر سيد المسلمين اه ق س

فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ
ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ
أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ
مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى
لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ
شَأْنَهُ فَقَالَ أُبَيٌّ نَعَمْ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى
فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ
رَجُلٌ فَقَالَ أَتَعْلَمُ أَحَدًا
أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا
خَضِرٌ

قوله الى لقيه بضم اللام وكسر القاف وشد الياء مصدر بمعنى اللقاء اه ق س

٥ عط رسول الله

عط قال هـ هل

هـ ص بل

هـ ص مجص س ط تعلم

يعني ان صيغة الاستفهام اذا دخل عليها حرف الاستفهام اه مصر وصف

خَضِرٌ فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ
فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ ٥ عط آيَةً وَقِيلَ
لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ ٥ عط فَارْجِعْ
فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ
فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى
لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى
الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ
وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ
أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ
مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ
مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

قوله آية اي علامة دالة عليها مكانه اه ق س

هـ ص ع الماء

قوله اذ اوينا اي حين نزلنا اه ق س

وكانا قد مرا وراء الصخرة فكانا يصليان عندها فلما انتهيا الى الصخرة والعشب فاضطجع موسى فنام فنبع الماء حتى صار مثل البحر فسرب الحوت في البحر فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار على اثره كالطاق فلما استيقظ نسي صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا قال فكان للحوت سربا ولهما عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا حتى انتهيا الى الصخرة فرأى رجل مسجى بثوب فسلم عليه موسى فقال الخضر وأنى بأرضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم من علم الله علمكه لا اعلمه فقال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فانطلقا يمشيان على الساحل حتى اذا مرت بهما سفينة كلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهما بغير نول فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا وقد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا فخرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه بيده قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا اه ق س

## بَابُ فَضْلِ مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ نَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ مَا بَعَثَنِيَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِيَ اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْحَاقُ وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ قَاعٌ يَعْلُوهُ الْمَاءُ وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَقَالَ رَبِيعَةُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ

قَالَ إِسْحَاقُ وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ

هَذِهِ الرُّقُومُ هَكَذَا وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ اهـ بِصَرِ

قوله قيعان جمع قاع وهو الارض المستوية الملساء وقوله فذلك اى ما ذكر من الاقسام الثلاثة مثل من فقه اى صار فقيها وقوله فعلم وعلم يكون على قسمين الاول العالم العامل المعلم فهو كالارض الطيبة شربت فانتفعت في نفسها وانبتت فنفعت غيرها والثاني الجامع للعلم المستغرق لزمانه قبله المعلم لغيره لكنه لم يعمل بنوافله او لم ينتفقه فيما جمع فهو كالارض التي يستقر فيها الماء فينتفع الناس به اهـ ق س بتصرف

٦٣

يضيع نفسه بغير ان للاربعة

ابن مالك ص

مِنَ ٱلْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ حدثنا
عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ نا عَبْدُ
ٱلْوَارِثِ عَنْ أَبِي ٱلتَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عليه وسلم إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ
ٱلسَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ ٱلْعِلْمُ وَيَثْبُتَ
ٱلْجَهْلُ وَيُشْرَبَ ٱلْخَمْرُ وَيَظْهَرَ ٱلزِّنَا
حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا يَحْيَى عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ
أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مِنْ أَشْرَاطِ ٱلسَّاعَةِ أَنْ
يَقِلَّ

ص ابن مالك

عطاص س النبي

ان ص

ايي الفهم لا ص س

اي يترك الاشتغال او يعدم افادته لاهله لئلا يضيع العلم اهق س

قوله ان يرفع العلم اي يموت اهله اهق س

تعليم ويشرب الخمر اي يكثر شربه اهق س

يعشر

حمل على انتقاله لاهل البصرة وقد كان هو اخر من مات من الصحابة اهق س

قوله القيم يحتمل ان يراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات ام لا ويحتمل ان يكون ذلك في الزمان الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي اهق س

٦٤

يَقِلَّ ٱلْعِلْمُ وَيَظْهَرَ ٱلْجَهْلُ وَيَظْهَرَ
ٱلزِّنَا وَتَكْثُرَ ٱلنِّسَاءُ وَيَقِلَّ ٱلرِّجَالُ
حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ ٱمْرَأَةً ٱلْقَيِّمُ
ٱلْوَاحِدُ باب فَضْلِ ٱلْعِلْمِ
حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ
حَدَّثَنِي ٱللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عن
عُقَيْلٌ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ٱبْنَ عُمَرَ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ
أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى
إِنِّي لَأَرَى ٱلرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي
ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ

ايي الذي يقوم بامرهن اهق

ص ط ص يقول

من ص

قوله الري بكسر الراء وتشديد الياء كذا في الرواية وزاد الجوهري حكاية الفتح ايضا وقيل بالكسر الفعل وبالفتح المصدر اهق س

كذا في الفرع كاصله مضبوطين بالضبطين المذكورين معا اهـ وفي ص بكسر الهمزة على ان حتى ابتدائية والفتح على انها جارة كما في ق س

قالوا فما أولته يا رسول الله
قال العلم باب الفتيا
وهو واقف على الدابة وغيرها
حدثنا إسماعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن عيسى
ابن طلحة بن عبيد الله عن
عبد الله بن عمرو بن العاص
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقف في حجة الوداع
يسألونه فجاءه رجل
فقال لم أشعر فحلقت قبل أن
أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء
آخر فقال لم أشعر فنحرت
قبل

قوله قدم اي لا قدم ولا أخر لأنها لا تكون في الماضي الا مكررة على الفصيح وحسن ذلك هنا انه في سياق النفي كما في قوله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم اهـ من فتح



قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج
فما سئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن شيء قدم ولا أخر
إلا قال افعل ولا حرج باب
من أجاب الفتيا بالإشارة باليد
والرأس حدثنا موسى بن
إسماعيل قال نا وهيب قال نا
أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل في حجته فقال
ذبحت قبل أن أرمي قال فأومأ
بيده قال ولا حرج قال حلقت
قبل أن أذبح قال فأومأ بيده ولا

فقال

قال

فقال لا حرج

حَرَجَ حدثنا المكي بن إبراهيم
قال انا حنظلة بن أبي سفيان
عن سالم قال سمعت أبا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقبض العلم ويظهر الجهل
والفتن ويكثر الهرج قيل
يا رسول الله وما الهرج فقال
هكذا بيده فحرفها كأنه يريد
القتل حدثنا موسى بن إسماعيل
قال نا وهيب قال نا هشام
عن فاطمة عن أسماء قالت أتيت
عائشة وهي تصلي فقلت ما شأن
الناس فأشارت إلى السماء فإذا
الناس

سقط الجهل عند س ص

قوله الهرج اي الفتنة والاختلاط واصله الشر وهو بلسان الحبشة القتل كما عند المحبي في كتاب الفتن اهـ ق س

قوله هكذا اي تقتل فحرفها على الفاعل وقوله يريد القتل تفسير منه ق س

قوله عن فاطمة اي بنت المنذر ابن الزبير بن العوام وزوجة هشام هذا وهي بنت عمه اهـ ق س



قوله قلت آية اي ايه هي اي علامة لعذاب الناس لانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا او علامة لقرب الساعة اهـ منه

قوله بمعنى الغشاوة اي بعضهم قيام الصلاة اهـ ق س

الناس قيام فقالت سبحان الله
قلت آية فأشارت برأسها أي نعم
فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت
أصب على رأسي الماء فحمد الله
عز وجل النبي صلى الله عليه
وسلم وأثنى عليه ثم قال ما من
شيء لم أكن أريته إلا رأيته
في مقامي حتى الجنة والنار
فأوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم
مثل أو قريب لا أدري أي
ذلك قالت أسماء من فتنة المسيح
الدجال يقال ما علمك بهذا الرجل
فأما المؤمن أو الموقن لا أدري
أي ذلك قالت هو محمد
جاءنا بالبينات والهدى
فأجبنا وآمنا واتبعنا
فيقال نم صالحا قد علمنا
أنك مؤمن به وأما المنافق
أو المرتاب لا أدري أي
ذلك قالت فيقول سمعت
الناس يقولون شيئا فقلته

تجلاني الغشي بمعنى الغشاوة وهي الغطاء وهو طرف من الاغماء والمراد به هنا الخالة اهـ ق س

قوله فجعلت اصب على رأسي الماء اي لتسكن الحرارة التي حصلت له من الغشي اهـ ق س

قوله فحمد الله عز وجل النبي اي بعد الصلاة عليه اهـ ق س

قوله فقريبا اي وهي مرفوع على الابتدائية والخبر محذوف اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه والنصب على انهما عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته والجر على انهما جارة بالحركات الثلاث فيهما لكن استشكل البدر الدماميني الجر بانه لا وجه له الا العطف على المجرور المقدم وهو ممتنع الا بلغ عليه من زيادة من في مثل وهو ممتنع اهـ ق س

قوله فأما المؤمن او الموقن اي المصدق بالقلب وقال ابن مالك المشهور في الموقن انه العالم الذي لا شك عنده وقال ابن حجر ويجاء بان الموقن من لا يشك بعد علمه وان لم يبلغ درجة اليقين اهـ ق س

قوله فيقال نم صالحا اي فيقال له ذلك على البدلية من الجملة الحكية والخبر قد علمنا اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون شيئا فقلته اي وهي قالت اسماء وضمير فقلته للشيء المقول المفهوم من يقولون اهـ ق س

قوله فجعلت اصب على رأسي الماء اي لتسكن الحرارة التي حصلت له من الغشي اهـ ق س

قوله فحمد الله عز وجل النبي اي بعد الصلاة عليه اهـ ق س

قوله فقريبا اي وهي مرفوع على الابتدائية والخبر محذوف اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه والنصب على انهما عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته والجر على انهما جارة بالحركات الثلاث فيهما لكن استشكل البدر الدماميني الجر بانه لا وجه له الا العطف على المجرور المقدم وهو ممتنع الا بلغ عليه من زيادة من في مثل وهو ممتنع اهـ ق س

قوله فأما المؤمن او الموقن اي المصدق بالقلب وقال ابن مالك المشهور في الموقن انه العالم الذي لا شك عنده وقال ابن حجر ويجاء بان الموقن من لا يشك بعد علمه وان لم يبلغ درجة اليقين اهـ ق س

قوله فيقال نم صالحا اي فيقال له ذلك على البدلية من الجملة الحكية والخبر قد علمنا اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون شيئا فقلته اي وهي قالت اسماء وضمير فقلته للشيء المقول المفهوم من يقولون اهـ ق س

أيها — بأيها قالت أسماء فيقول هو محمد
رسول الله جاءنا بالبينات
والهدى فآمنا واتبعناه هو
محمد ثلاثا فيقال نم صالحا
قد علمنا إن كنت لموقنا به
وأما المنافق أو المرتاب لا أدري
أي ذلك قالت أسماء فيقولون
لا أدري سمعت الناس يقولون
شيأ فقلته باب
النبي صلى الله عليه وسلم
وفد عبد القيس على أن
يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا
من وراءهم وقال مالك بن
الحويرث

فاجبناه واتبعناه

وذكر الحديث

رسول الله

الحويرث قال لنا النبي صلى
الله عليه وسلم ارجعوا إلى
أهليكم فعلموهم حدثنا محمد
ابن بشار قال نا غندر قال
نا شعبة عن أبي جمرة قال كنت
أترجم بين ابن عباس وبين الناس
فقال إن وفد عبد القيس
أتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من الوفد أو
من القوم قالوا ربيعة فقال
مرحبا بالقوم أو بالوفد غير
خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك
من شقة بعيدة وبيننا وبينك

فعظموهم

قال

هَذَا ٱلْحَيِّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ وَلَا
نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ
حَرَامٍ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ
وَرَاءَنَا نَدْخُلْ بِهِ ٱلْجَنَّةَ فَأَمَرَهُمْ
بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ
بِٱلْإِيمَانِ بِٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ
قَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَا ٱلْإِيمَانُ
بِٱللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا ٱللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
ٱللَّهِ وَإِقَامُ ٱلصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ
ٱلزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ
وَتُعْطُوا ٱلْخُمُسَ مِنَ ٱلْمَغْنَمِ وَنَهَاهُمْ
عَنِ

ع ط ص الحرام

فعلهم وربما قال ابو جمرة عن النقير اي الجذع المنقور وربما قال عن المقير اي المطلي بالقار قال في فتح الباري وليس المراد انه كان يشك في هاتين اللفظتين ليثبت احداهما دون الاخرى لئلا يلزم من ذكر المقير التكرار لسبق ذكر المزفت لانه بمعناه بل المراد انه كان جائز ما بذكر الثلاث الاول شاكا في الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان شاكا ايضا في لفظ

عَنِ ٱلدُّبَّاءِ وَٱلْحَنْتَمِ وَٱلْمُزَفَّتِ
قَالَ شُعْبَةُ رُبَّمَا قَالَ ٱلنَّقِيرِ
وَرُبَّمَا قَالَ ٱلْمُقَيَّرِ وَأَخْبَرُوهُ
مِنْ وَرَاءِ بَابِ ٱلرَّحْلَةِ
فِي ٱلْمَسْئَلَةِ ٱلنَّازِلَةِ وَيُعَلِّمُ أَهْلَهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
أَبُو ٱلْحَسَنِ قَالَ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ
قَالَ أَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
حُسَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ
ٱبْنِ ٱلْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ٱبْنَةً
لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ فَأَتَتْهُ
ٱمْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ

ثالث
وربما
واخبروا به
فكان تارة يقول المزفت وتارة يقول المقير هذا توجيهه فلا يلتفت الى ما عداه اهـ ق س

قول المقير في فم النقير بالنون وكسر الياء وقال في هامشه وفي رواية المقعر اه حمزة

بنتا اسمها غنية اه

قال ابن حجر لم اقف على اسمها اهـ ق س

أَرْضَعَتْ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ
فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ
أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي
فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ
فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا
غَيْرَهُ بَابُ التَّنَاوُبِ
فِي الْعِلْمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح قَالَ
وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ
وَهْبٍ أَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ



شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ
كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ
فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ
مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا
نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلَ جِئْتُهُ
بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ
وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ
فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ
نَوْبَتِهِ فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا

فَقَالَ أَثَمَّ هُوَ فَغِرْتُ فَخَرَجْتُ
إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ
عَظِيمٌ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى
حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ
أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَا أَدْرِي
ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ
أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا فَقُلْتُ
اللَّهُ أَكْبَرُ

## بَابُ الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يُكْرَهُ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ
عَنْ قَيْسِ

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ
رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ
أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا
فُلَانٌ فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ
يَوْمَئِذٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ
إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ
فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ
وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نَا
أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ نَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ

قوله سأله رجل هو عمير والد مالك وقيل بلال المؤذن وقيل الجارود
وقيل زيد بن خالد نفسه اهـ ق س قوله اللقطة بضم اللام وفتح
القاف وقد تسكن وقوله وكاءها ما يربط به رأس الصرة والكيس ونحوها
او هو الخيط الذي يشد به الوعاء والعفاص الوعاء اهـ من ق س

آبْنِ أَبِي عَبْدِ ٱلرَّحْمَٰنِ عَنْ
يَزِيدَ مَوْلَى ٱلْمُنْبَعِثِ عَنْ
زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٱلْجُهَنِيِّ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سُئِلَهُ رَجُلٌ عَنِ ٱللُّقَطَةِ فَقَالَ
ٱعْرِفْ وِكَاءَهَا أَوْ قَالَ
وِعَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا
سَنَةً ثُمَّ ٱسْتَمْتِعْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا
فَأَدِّهَا إِلَيْهِ قَالَ فَضَالَّةُ ٱلْإِبِلِ
فَغَضِبَ حَتَّى ٱحْمَرَّ وَجْهُهُ
فَقَالَ وَمَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا
سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ
ٱلْمَاءَ وَتَرْعَى ٱلشَّجَرَ فَذَرْهَا
حَتَّى

ق ط

اي الخيط الذي يشد به الوعاء اهـ ق س

اي الوعاء نفسه اهـ ق س

اي جلده ونحوه اهـ ق س

ص س ط خ مالك ومالك

اي ما تصنع بها اي لم تأخذها اهـ من ق س

سقاؤها بطنها اي اجعل افمها شقا بشق فتكفي بها اياما اهـ ق س

اي فدعها اهـ ق س

اصل وجذاؤها قال في الاصل

قوله قال لك اي ليست هي كضالة الابل بل هي لك ان اخذتها او لاخيك
من اللاقطين ان لم تأخذها او للذئب ياكلها ان لم تأخذها انت ولا غيرك
اهـ من ق س

٧١

حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ فَضَالَّةُ
ٱلْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ
لِلذِّئْبِ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْعَلَاءِ
قَالَ نا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
قَالَ سُئِلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا
فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ
لِلنَّاسِ سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ قَالَ
رَجُلٌ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ
حُذَافَةُ فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ مَنْ
أَبِي يَا رَسُولَ ٱللَّهِ فَقَالَ أَبُوكَ
سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى

ص عم

قوله فقام آخر هو سعد ابن سالم اهـ ق س

مكتوب في الفرع علامة ابن عساكر بدل علامة الاصيلي وعلامة الاصيلي هي الموجودة في فرع اخر وق س اهـ بصـ

ط قال

وكان سبب السؤال طعن الناس بعضهم على بعض في نسبه في الجاهلية وحمل هذا القول منه عليه الصلاة والسلام على الوحي او لا والا فهو لا يعلم ما يسأل عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى اهـ ق س بتصرف

قوله نهى عن سؤال ما لا حاجة للانسان به في السؤال او لما فيه غضب اي لتعنته اهـ ق س

قوله فقال ابوك حذافة وفي مسلم انه كان يدعى لغير ابيه ولما سمعت امه سئل له قالت ما سمعت بابن اعق منك اامنت ان تكون امك قارفت ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على اعين الناس فقال والله لو الحقني بعبد اسود للحقت به اهـ ق س

عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

## بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوِ الْمُحَدِّثِ

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ
فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ
مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ
ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ
عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا
بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ
صلى



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا
فَسَكَتَ

## بَابُ مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ

فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ
بَلَّغْتُ ثَلَاثًا حدثنا عُبَيْدَةُ قَالَ
نا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ نا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ نا ثُمَامَةُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا وَإِذَا
تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حدثنا

الصغار ص

عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نا عَبْدُ
الصَّمَدِ قال نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمُثَنَّى قال نا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ
بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ
عَنْهُ وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا حدثنا
مُسَدَّدٌ قال نا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ
ابْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو قال تَخَلَّفَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفْرَةٍ
سَافَرْنَاهَا

ثمامة بن انس عن انس

ماهك بكسر الهاء والصحيح للاصيلي وغيرهم من ق س

في سفرة سافرناها



سَافَرْنَاهُ فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَنَا أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ
الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ
نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا
فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ
مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ،،،،

باب تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أَمَتَهُ
وَأَهْلَهُ أخبرنا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ
سَلَّامٍ نا الْمُحَارِبِيُّ نا صَالِحُ
ابْنُ حَيَّانَ قال قال عَامِرٌ
الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ
عَنْ أَبِيهِ قال قال رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ
لَهُمْ أَجْرَانِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

أي من مكة الى المدينة كما في مسلم اهـ من ق س

أي لا صحاب الاعقاب اهـ

حدثنا محمد بن سلام في الفرع وأصله وكذا في اليونينية ثم ضرب على حدثنا

حدثني محمد بن سلام

أَمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَٱلْعَبْدُ ٱلْمَمْلُوكُ
إِذَا أَدَّى حَقَّ ٱللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ
وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا
فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ
تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ
أَجْرَانِ ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ أَعْطَيْنَاكَهَا
بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا
دُونَهَا إِلَى ٱلْمَدِينَةِ **باب** عِظَةِ ٱلْإِمَامِ ٱلنِّسَاءَ وَتَعْلِيمِهِنَّ
**حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ **نا**
شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ
عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ٱبْنَ عَبَّاسٍ
قَالَ

قَالَ أَشْهَدُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى رَسُولِ ٱللَّهِ
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ عَطَاءٌ
أَشْهَدُ عَلَى ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ
وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ
ٱلنِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ
بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ ٱلْمَرْأَةُ تُلْقِي
ٱلْقُرْطَ وَٱلْخَاتَمَ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ
فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ وَقَالَ
عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَشْهَدُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **باب** ٱلْحِرْصِ عَلَى ٱلْحَدِيثِ **حدثنا** عَبْدُ

لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ
أَوْ نَفْسِهِ بَابُ كَيْفَ يُقْبَضُ ٱلْعِلْمُ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ
ٱلْعَزِيزِ إِلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ٱنْظُرْ
مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَٱكْتُبْهُ
فَإِنِّي خِفْتُ دُرُوسَ ٱلْعِلْمِ وَذَهَابَ
ٱلْعُلَمَاءِ وَلَا تَقْبَلْ إِلَّا حَدِيثَ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلْتُفْشُوا ٱلْعِلْمَ
وَلْتَجْلِسُوا حَتَّى يُعَلَّمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ
فَإِنَّ ٱلْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ
سِرًّا حَدَّثَنَا ٱلْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ
ٱلْجَبَّارِ قَالَ نَا عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ

ٱلْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
سُلَيْمَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
ٱلْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ
قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
مَنْ أَسْعَدُ ٱلنَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ
يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ قَالَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ
ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي
عَنْ هَذَا ٱلْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ
مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى
ٱلْحَدِيثِ أَسْعَدُ ٱلنَّاسِ
بِشَفَاعَتِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ
لَا إِلَهَ

مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ إِلَى قَوْلِهِ ذَهَابَ
ٱلْعُلَمَاءِ ل حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
ٱلْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَقْبِضُ ٱلْعِلْمَ ٱنْتِزَاعًا
يَنْتَزِعُهُ مِنَ ٱلْعِبَادِ وَلَكِنْ
يَقْبِضُ ٱلْعِلْمَ بِقَبْضِ ٱلْعُلَمَاءِ
حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ٱتَّخَذَ ٱلنَّاسُ

عط يَنْزِعُهُ

صحه عط يُبْقِ عَالِمًا

رُؤُوسًا



رُؤُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا قَالَ
ٱلْغِرْبِرِيُّ نا عَبَّاسٌ قَالَ نا قُتَيْبَةُ
نا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ نَحْوَهُ بَابٌ
هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى
حِدَةٍ فِي ٱلْعِلْمِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي ٱبْنُ
ٱلْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ قَالَتِ ٱلنِّسَاءُ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَلَبَنَا عَلَيْكَ ٱلرِّجَالُ فَٱجْعَلْ لَنَا
يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ

رُؤُوسًا

ط غ عطه غ ط
قَالَ قَالَتِ النِّسَاءُ

يَوْمًا لَعِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ
وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ
لَهُنَّ مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ
ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ
لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتِ
امْرَأَةٌ وَاثْنَتَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَتَيْنِ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ نَا
غُنْدَرٌ قَالَ نَا شُعْبَةُ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَعَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
قَالَ

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا
الْحِنْثَ بَابٌ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا
فَرَاجَعَ حَتَّى يَعْرِفَهُ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ نَا نَافِعُ
ابْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ
لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ
فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ عَائِشَةُ
فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى

قوله ولكن من نوقش الحساب بالنصب على المفعولية اي من ناقشه الله الحساب
اي من استقصى حسابه يهلك بكسر اللام واسكان الكاف جواب من الموصول
المتضمن معنى الشرط ويجوز رفع الكاف لان الشرط اذا كان ماضيا جاز في الجواب
الوجهان والمعنى ان تحرير الحساب يفضي الى استحقاق العذاب لان حسنات العبد
متوقفة على القبول وان لم تحصل الرحمة المقتضية للقبول لا تقع
النجاة وظاهر قول ابن ابي مليكة ان عائشة كانت لا تسمع شيئا الا راجعت
فيه الا يسال لان ابن ابي مليكة تابعي صح

فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا
قَالَتْ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ
وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ
يَهْلِكْ بَابٌ لِيُبَلِّغِ الْعِلْمَ
الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
سَعِيدٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ
قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ
يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ ائْذَنْ
لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا
قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْغَدَ

لا يهلك باب لا ص ٢ ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به النبي صلى الله عليه وسلم الغد

لكن قول عائشة فقلت اوليس يدل على انه موصول والله اعلم اه ق س

ط لا ص س هو ابن ابي سعيد

عبارة ق س وللاصيلي وابن عساكر وابي الوقت سعيد ابن ابي سعيد ولغيرهم هو ابن ابي سعيد اه فمقتضاه ان بين اداة مع علامة السقوط علامة ابن عساكر

قوله الغد بالنصب على الظرفية وقوله من يوم الفتح اي ثاني يوم فتح مكة في العشرين من رمضان السنة الثامنة من الهجرة وقوله سمعته وقوله وابصرته بالتانيث لان كل ما في الانسان من الاعضاء اثنان كاليد والرجل والعين والاذن فهو مؤنث الا الانف والراس اه من ق س

٢١

الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ سَمِعَتْهُ
أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ
عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمِدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَكَّةَ
حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ
فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا
يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ
تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا
فَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ
لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا
أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ

قوله من قبل اي من قبل انفسهم بل حرمها الله بعد ان حرمها بعد خلقه السموات والارض فيها بعد ان رفع البيت وقفة الطوفان وانذر ست حرمتها لان الله حرمها يوم خلق السموات والارض اه ملخصا من ق س

قوله ولم يحرمها الناس الاخر ص اصل

قوله ان يسفك بكسر الفاء ويقطع بالعضد اي ان القتال مخصوص بمن قاتل عند ابن الزبير كما في فتح الباري

الغزوة وتركه عزيمة فقولوا له ليس الامر كذلك ان الله قد اذن لرسوله الخ اه ملخصا من ق س

هي من طلوع الشمس الى العصر اه ق س

قوله ثم عادت حرمتها اليوم اي اليوم المعهود وهو يوم الفتح لان عود حرمتها كان في يوم صدور هذا القول لا في غيره وقوله كحرمتها بالامس اي الذي قبل يوم الفتح اهـ من ق س قوله ما قال عمرو اي في جوابك فقال ابو شريح قال عمرو انا اعلم منك يا ابا شريح فسماعك صحيح لكن ما فهمت المعنى فان مكة لا تعيذ اي لا تعصم عاصيا من اقامة الحد عليه اهـ

عَادَتْ حُرْمَتُهَا ٱلْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِٱلْأَمْسِ
وَلْيُبَلِّغِ ٱلشَّاهِدُ ٱلْغَائِبَ فَقِيلَ
لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ عَمْرٌو قَالَ
أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ لَا يُعِيذُ
عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا
بِخَرْبَةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَبْدِ
ٱلْوَهَّابِ قَالَ نَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ
عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ٱبْنِ أَبِي بَكْرَةَ
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ذَكَرَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَإِنَّ
دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ
وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ
عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا
فِي شَهْرِكُمْ

صحص س طح
لا تعيذ
يعني السرقة
فقال ص

قوله ثم عادت حرمتها اليوم اي اليوم المعهود وهو يوم الفتح لان عود حرمتها كان في يوم صدور هذا القول لا في غيره وقوله كحرمتها بالامس اي الذي قبل يوم الفتح اهـ من ق س قوله ما قال عمرو اي في جوابك فقال ابو شريح قال عمرو انا اعلم منك يا ابا شريح فسماعك صحيح لكن ما فهمت المعنى فان مكة لا تعيذ اي لا تعصم عاصيا من اقامة الحد عليه اهـ

ان مكة لا تعيذ عاصيا اي ملتجئا اليها من اقامة الحد عليه اهـ ق س

بخربة اي بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وبالموحدة في نسخة مبنيا للمفعول وفي اخرى مبنيا للفاعل

يعني السرقة اي في الراء قال في القاموس الخربة بالضم السرقة الابل وتظلف عيالك كل خيانة انتهى وقد حاد عمرو عن الجواب والتي بكلام ظاهره تخفف لكن اراد به الباطل فاذن ابا شريح الصحابي انكر عليه بعث الخيل الى مكة واستباحة حرمتها بنصب الحرب عليها وهو صحيح اهـ ق س فقال ص بان له الخطأ في ذلك لان ابن الزبير لم يرتكب امرا يجب عليه فيه شيء بل هو صواب ومعاذ صاحبه بالاقامة بعد ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اهـ من ق س

قوله وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك اي اخباره عليه الصلاة والسلام بانه سيقع التبليغ فيما بعد فيكون الامر في قوله ليبلغ بمعنى الخبر لان التصديق انما يكون للخبر لا للامر او يكون اشارة الى تتمة الحديث وهو ان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى منه يعني وقع تبليغ هو والحجة اهـ

قوله وكان محمد اي ابن سيرين اهـ ق س

فِي شَهْرِكُمْ هَذَا أَلَا لِيُبَلِّغِ ٱلشَّاهِدُ
مِنْكُمُ ٱلْغَائِبَ وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ
صَدَقَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ ذَلِكَ أَلَا هَلْ
بَلَّغْتُ مَرَّتَيْنِ بَابٌ لا ص
إِثْمُ مَنْ كَذَبَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ٱبْنُ ٱلْجَعْدِ قَالَ نَا شُعْبَةُ
قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ قَالَ
سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ
سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكْذِبُوا
عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ

خ قال ذلك عط

قوله وكان محمد اي ابن سيرين اهـ ق س

قوله الشاهد اي الحاضر وهو المبلغ ما يبلغ من ضمن الحديث وقع في ضمن الاهل بلغت تبليغ بمعنى وقع قال في القاموس الرسول الى الامة اهـ

قوله سمعت عليا اي ابن ابي طالب احد العشرة المبشرة بالجنة والخلفاء الراشدين الى الاسلام والعشرة والصحابة المشهورين والعلماء الربانيين وفي الخلافة خمس سنين وتوفي بالكوفة ليلة الاحد تاسع عشر رمضان سنة اربعين عن ثلاث وستين سنة اهـ ق س

قوله ابن حراش قيل انه لم يكذب قط حلف ان لا يضحك وحتى يعلم ابن مصيره فما ضحك الا عند موته وتوفي في خلافة عمر ابن عبد العزيز في رجب سنة اثنتي ومائة اهـ ق س

قوله من تعمد علي كذبا الخ ذهب الجويني الى كفر من كذب متعمدا عليه صلوات الله وسلامه عليه وردة عليه ولده امام الحرمين وقال انه من هفواته والده وتبعه من بعده فضعفوه واشتهر له ابن المنير بان خصوصية الوعيد توجب ذلك اذ لو كان بمطلق النار لكان كل كاذب كذلك عليه وعلى غيره فانما الوعيد بالخلود قال ولهذا قال فليتبوأ اي فليتخذ هامنباه ومسكنا وذلك هو الخلود انظر ق س

حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ
كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ
النَّارِ حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حدثني المكي صح اول الثلاثيات
قَالَ نا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ
عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ حدثنا
مُوسَى قَالَ نا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَسَمَّوْا

قوله فليتبوأ امر اي فليتخذ مقعده من النار امر تهديد او دعاء على معين بواه واعتاض الزبير عن الاكثار لانه يقع في الخطاء وهو لا يشعر لانه وان لم يأثم بالخطإ لكنه قد يأثم بالاكثار اذا اكثر مظنة الخطإ ثم توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الاكثار من الحديث واما من اكثر منهم محمول على انهم كانوا واثقين من انفسهم بالتثبت او طالت اعمارهم فاضطروا الى ما عند هم فسئلوا فلم يجدوا عندهم الكتمان ق س

اي فليتخذ له النار مقعدا يلزمه ولا يفارقه بدخول النار او يقطع عليه الطريق فيقعد فيها ق س

النَّارِ حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ
نا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ
عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ
لِلزُّبَيْرِ إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ
وَفُلَانٌ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ
أُفَارِقْهُ وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ
نا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
قَالَ أَنَسٌ إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ
حَدِيثًا

ولكني

قوله باسيمي محمد واحمد ولا تكتنوا بكنيتي اختلف في التكني بابي القاسم والذي عليه جمهور
السلف وفقهاء الامصار ان هذا كان في بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكني به اليوم لكل احد مطلقا اسمه
محمدا او غيره وعلته التباس خطابه بخطاب غيره ويدل عليه نهيه عنه في حديث انس المروي في البيع
من البخاري عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم اهـ قس

ص ه س ط

تَكَنَّوْا فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك قاله عياض
بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي وَمَنْ
رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ
الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي
وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ باب لا ص الى خف
كِتَابَةِ الْعِلْمِ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَّامٍ
قَالَ انا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ
مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي
جُحَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيٍّ هَلْ
عِنْدَكُمْ كِتَابٌ قَالَ لَا إِلَّا كِتَابُ
اللَّهِ أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ
أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ
قُلْتُ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ
قَالَ

ابن ابي طالب ص

في قس في نمرة ثمانية والاقوال الخامس والعشرين من الجزء
قوله ومن كذب علي متعمدا اخ مقتضى هذا الحديث استواء
جميع الكذابين عليه في كل حال اهـ من ق س
قوله لا اعنك اي لم اقصدك بالنهي عن التكني بل قصدت
الكل لعلة التباس الخطاب اهـ من ق س
قوله ما عندنا كتاب اي مكتوب به خصكم به صلى الله عليه وسلم دون غيركم من امور الوحي كما يزعم الشيعة قال علي الا كتاب الله بالرفع بدل من المستثنى منه اهـ من ق س

قوله قال العقل اي حكم العقل وهو الدية لانهم كانوا يعقلون فيها الابل ويربطونها بفناء دار المستحق للعقل والمراد احكامها ومقاديرها واصنافها واسنانها وقوله وفكاك الاسير بفتح الفاء ويجوز كسرها وهو ما يحصل به خلاصه وقوله ولا يقتل بضم اللام عطف جملة فعلية على جملة اسمية اي فيها العقل وفيها حرمة قصاص المسلم بالكافر وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد والاوزاعي والليث وغيرهم من العلماء خلافا للحنفية ويدل للاول ما في مسلم عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر وقال انا اكرم من وفى بذمته الحديث رواه الدارقطني لكنه ضعيف فلا يحتج به اهـ من ق س

قَالَ الْعَقْلُ وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ
وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ حدثنا
أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ
قَالَ نا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي
لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ
قَتَلُوهُ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبَ
رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ إِنَّ
اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ
أَوِ الْفِيلَ شَكَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ

ح عطه ص
وان لاصح

قوله قتلوا اي قتل واحد منهم وهو خراعية ابن اسية قتل جده ابن الاقرع الهذلي بعقيل قتل في الجاهلية يقال له احمر وعلى هذا فيكون قول ان خزاعة قتلوا اي واحد منهم فالمطلق عليه اسم الجمع مجازا اهـ من ق س

ص س م

قوله وانا قاتل ابن نعيم وابن عبد الله الفيل اه وقال انا اكرم من وفى بذمته اه من ق س

ص س

بضم السين عنده

والمؤمنون صلى الله عليه وسلم والمؤمنين
ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولم
تحل لأحد بعدي ألا وإنها
حلت لي ساعة من نهار ألا وإنها
ساعتي هذه حرام لا يختلى
شوكها ولا يعضد شجرها
ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد
فمن قتل فهو بخير النظرين
إما أن يعقل وإما أن يقاد
أهل القتيل فجاء رجل من أهل
اليمن فقال اكتب لي يا رسول
فقال اكتبوا لأبي فلان فقال
رجل من قريش إلا الإذخر
يا رسول الله

هو العباس بن عبد المطلب اهـ ق س

يا رسول الله فإنا نجعله
في بيوتنا وقبورنا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم
إلا الإذخر إلا الإذخر قال مرتين
أبو عبد الله يقال يقاد
بالقاف فقيل لأبي عبد الله
أي شيء كتب له قال كتب له
هذه الخطبة حدثنا علي
ابن عبد الله قال نا سفيان
قال نا عمرو قال أخبرني
وهب بن منبه عن أخيه
قال سمعت أبا هريرة يقول
ما من أصحاب النبي صلى الله

قوله الا ما كان من عبد الله بن عمرو يفهم منه جزم ابي هريرة رضي الله عنه انه ليس في الصحابة اكثر حديثا منه مع ان الموجود عن عبد الله اقل من الموجود عن ابي هريرة لانه سكن مصر وكان الواردون اليها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة وروى عنه فيما قاله المؤلف نحو من ثمانمائة رجل وروى عنه من الحديث خمسة الاف وثلثمائة حديث ووجد لعبد الله سبعمائة حديث اه من ق س

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا
عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ
وَلَا أَكْتُبُ تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَعُهُ قَالَ ائْتُونِي بِكِتَابٍ
أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ
قَالَ

قوله ابن عمرو اي ابن العاصي اه ق س

قوله تابعه اي تابع وهب بن منبه لاخيه همام معمر في روايته الحديث عن ابي هريرة اه من ق س



قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ
وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا
فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ قَالَ
قُومُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي
التَّنَازُعُ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ
يَقُولُ إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ
مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ

## بَابُ الْعِلْمِ وَالْعِظَةِ

بِاللَّيْلِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَنَا ابْنُ
عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَمْرٍو

من الفتح والقسطلاني بتصرف

قوله رب كاسية في الدنيا انوا بارفيعة لانمنع ادراك البشرة او نفيسة عارية اي معاقبة في الاخرة بفضيحة التعري او عارية من احسانات في الاخرة فندبهن بذلك الى الصدقة وترك السرف ويجوز في عارية الجر على النعت لان رب كما سيبويه حرف جر يلزم صدر الكلام والرفع بتقدير هي والفعل الذي يتعلق به رب محذوف والتقدير رب كاسية عارية عرفتها اهـ قدس

وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
عن امرأة عط ص س ط ه صح
عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتِ
ٱسْتَيْقَظَ ٱلنَّبِيُّ عط رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ
أنزل الله ه سُبْحَانَ ٱللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ ٱللَّيْلَةَ
مِنَ ٱلْفِتَنِ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ ٱلْخَزَائِنِ
أيقظوا ص س ط صواحب صواحبات الحجر فرب
كَاسِيَةٍ فِي ٱلدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي
ٱلْآخِرَةِ باب لاص ٱلسَّمَرِ فِي
بالعلم ٱلْعِلْمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ
قَالَ حَدَّثَنِي ٱللَّيْثُ
قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ
ابن ابن شهاب عن سالم ٱبْنُ خَالِدٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ

ترجمة ربكئ واستعمل به اعلام الملائكة بالامر المقدور وكانه صلى الله عليه وسلم راى في المنام ان فتن كذا وقعت في بيته فاخبر بها اهـ ق

هو الحديث في الليل في العلم اهـ س

اراد بالليلة ليلة الاسراء اهـ ق

فقد قبض خير النبي صلى الله عليه وسلم كما اخبر عليه الصلاة والسلام اهـ منه س

٨٤ قوله ارايتكم اي اخبروني وهو من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة هذه الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اي تقرر ايتم ذلك فاخبروني ليلتكم اي شان ليلتكم او خبر ليلتكم هذه هل تدرون ما يحدث بعدها من الامور العجيبة وتاء ارايتكم فاعل والكاف حرف خطاب لا محل لها من الاعراب ولا تستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة وليلتكم نصب مفعول ثان لاخبروني اهـ س

سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ
ٱبْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى بِنَا ٱلنَّبِيُّ عط لنا رسول الله ص س ط ه صح
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعِشَاءَ
فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ
فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ
فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا ٧ه صح س علي صح
لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ ٱلْأَرْضِ
أَحَدٌ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ نا شُعْبَةُ
قَالَ نا ٱلْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ
ٱبْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ
بِنْتِ ٱلْحَارِثِ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى

اي عمر الارض التي هانشاوها من بعث الجن يريد الغرب المشتملة على الجبل ترهامة ونجد وبذا اينفع قول من استدل بهذا الحديث على موت الخضر عليه السلام كالمؤلف وغيره اذ يحتمل ان يكون الخضر في غير هذه الارض المعهودة ولكن سلمنا ان ال للاستغراق فقوله احد عموم محتمل اذ على وجه الارض الجن والانس والعموم ما يدخلها التخصيص بادنى قرينة واذا احتمل الكلام وجوها سقط به الاستدلال قاله قطب الدين القسطلاني وقال النووي المراد ان كل من كان على ظهر الارض تلك الليلة ماتوا وليس فيه نفي حياة الخضر ولا غيره اذ كثير ممن ذكر ام لا احاديث تدل على حياته بعد تلك الليلة مائة سنة سواء اهـ س

قوله عند هافي ليلتها وهي اخت لبابة ام ابن عباس ولبابة هذه اول امراة اسلمت بعد خديجة وتوفيت ميمونة رضي الله عنها سنة احدي وخمسين بسرف بالمكان الذي بنى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وصلى عليها ابن عباس ولها في البخاري سبعة احاديث اهـ من ق س

آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا
فِي لَيْلَتِهَا فَصَلَّى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعِشَاءَ ثُمَّ
جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ
رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ ثُمَّ قَالَ
نَامَ ٱلْغُلَيِّمُ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا
ثُمَّ قَامَ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي
عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى خَمْسَ
رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ
خَطِيطَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى ٱلصَّلَاةِ

قوله فصلى اي عقب دخوله اربع ركعات ق س

قوله نام الغليم والغلام الصبي ويطلق على الخادم والمملوك والولد والشاب وبين هذه الترجمة وما قبلها مناسبة من حيث ان كلا منهما فيه ذكر النوم وبين هذه الترجمة وما بعدها مناسبة من حيث ان كلا منها فيه ذكر الصلاة اهـ من العيني

وصلى خمس عشرة ركعة من اليوم بنية بصر

لاص الى

## بَابُ حِفْظِ ٱلْعِلْمِ

حدثنا عبد الله

مع اهله ساعة قال ابن حجر وهذا اولى من عبر بتصنيف ورد رجيم بالظن انتهى ق س

قوله عليه الصلاة والسلام لانه لافرق بين التعلم من القول والتعلم من الفعل اذ ان السير المذكور مستفاد من لفظ اخرني هذا الحديث بعينه من طريق اخري في التفسير عند المؤلف بلفظ بت في بيت ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم



عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ
قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ٱبْنِ
شِهَابٍ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ ٱلنَّاسَ يَقُولُونَ
أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَوْلَا آيَتَانِ
فِي كِتَابِ ٱللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا
ثُمَّ يَتْلُو إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا
مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ٱلرَّحِيمُ
إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ ٱلْمُهَاجِرِينَ كَانَ
يَشْغَلُهُمُ ٱلصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ
وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ ٱلْأَنْصَارِ
كَانَ يَشْغَلُهُمُ ٱلْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ
وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ

صحسن صط والهدي

قوله الصفق كناية عن التبايع لانهم كانوا يضربون فيد بيد اذا عقد عند المعاقدة اهق س

اي القيام على مصالح امور اهم س

تقوله وعاءين اي نوعين من العلم وهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وقوله فبثثته اي نشرته واراد بالوعاء الاول ما حفظه من الاحاديث وبالثاني ما كتمه من اخبار الفتن واشراط الساعة وما اخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام من فساد الدين على يدي

المُنْذِرِ قال نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهٰذَا أَوْ قال غَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ حدثنا إِسْمَاعِيلُ قال حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وِعَاءَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هٰذَا الْبُلْعُومُ

## باب الإنصات للعلماء

حدثنا حَجَّاجٌ قال نا شُعْبَةُ قال أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ



صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب قال نا محمد بن إبراهيم بن دينار عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني أسمع منك حديثا كثيرا أنساه قال ابسط رداءك فبسطته قال فغرف بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده حدثنا إبراهيم بن المنذر

قوله لا ترجعوا اي لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض من ضمير ترجعوا او صفة اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة اي ضرب بعضكم وجوز ابن مالك وابو البقاء جزم الباء بتقدير شرط اي فاذا ترجعوا يضرب بعضكم بعضا والمعنى لا تتشبهوا بالكفار في قتل بعضكم بعضا اهـ ق س

صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

## باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله

قوله فيكل اي فهو يكل العلم الى الله وحينئذ فاذا في جوابها شبيه طيبة والغاء في جوابها والجملة بيان لما يستحب وقت السؤال اذا اذا ظرف ليستحب والغاء تفسيرية على ان يكل في تقدير المصدر بتقدير ان اي ما يستحب وقت السؤال هو الوكول الى الله تعالى اهـ من ق س

حدثنا عبد الله ابن محمد قال نا سفيان قال نا عمرو قال أخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس إن نوفا البكالي يزعم أن موسى بني إسرائيل ليس بموسى بني إسرائيل إنما هو موسى آخر

قوله ليس بموسى بني اسرائيل ليس بموسى المرسل لهم والمشهور كما في حديث الصحيحين انه موسى بن عمران وانه اضيف لبني اسرائيل لانه منهم من جهة امه وان كان ابوه من القبط او لان بني اسرائيل اكثر من آمن به من قومه اهـ من حاشية السيوطي على النسائي اهـ ق س

قوله فقال كذب عدو الله حدثني أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قام موسى النبي خطيبا في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أنا أعلم فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه إن عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فإذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق بفتاه يوشع ابن نون وحملا حوتا في مكتل

قوله فعتب الله عليه حيث قاله انا اعلم الناس بحسب اعتقاده وقوله اذ لم يرد العلم اليه اي فكان ينبغي ان يقول الله اعلم ونحوه ويرد بضم الدال اتباعا لما بعدها وبكسرها لغة وبكسر ها في الساكن اذا حرك وجوز الفك

قوله بمجمع البحرين اي ملتقى بحر فارس والروم من جهة المشرق او بحر القلزم وبحر اليمن من جهة المغرب او ملتقى بحر الاردن وبحيرة طبرية

قوله هو اعلم مني يشعر بان في فرع اليقينية اي بان في فرع اليقينية يكسرها على تقدير قال ان عبدا اهـ بصري

قوله فاتخذ حوتا اي سمكة

قوله فهو ثم اي هناك

قوله فانطلق وانطلق بفتاه يوشع اي يشعر على هذه الرواية بنبي اسقاط الامانة فتأمل والله اعلم اهـ حمزة

قوله لذ بعد ما الله قال ابن عباس ذلك حال غضبه والغاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبا ليخرج منه ذلك مخرج الزجر والتحذير لا القدح في نبي لانه كان تابعيا لا اماما لاهل دمشق وهذا امر اتفق عليه اصحاب الاخبار على المشهور وتكذيب ابن عباس له لكونه قال غير الواقع والا يلزم منه تعجيز الله تعالى اهـ ق س يتصرف

قوله صحه ط صح ايضا والعتب من الله محمول على ما يليق به فيحمل على انه لم يرض قوله فاذا العتب الذي هو بمعنى تغير النفس مستحيل على الله تعالى اهـ ق س بتصرف

حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا
رُؤُسَهُمَا وَنَامَا فَانْسَلَّ الْحُوتُ
مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ
سَرَبًا وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا
فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا
فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ
آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا
هَذَا نَصَبًا وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا
مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ
الَّذِي أُمِرَ بِهِ فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ
أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي
نَسِيتُ الْحُوتَ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ
مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا

فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا
رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ أَوْ قَالَ تَسَجَّى
بِثَوْبِهِ فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ
الْخَضِرُ وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ
فَقَالَ أَنَا مُوسَى فَقَالَ مُوسَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ قَالَ
هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا
عُلِّمْتَ رَشَدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا يَا مُوسَى
إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ
أَنْتَ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ
قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا
وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ

قوله وأنى اي وكيف يا رضك السلام وهو غير معروف بها وكأنها كانت دار كفر وكانت تحيتهم غيره وعنده في التفسير وهل بأرضي من سلام اهـ ق س

قوله فحملوهما لم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ويحتمل ان يكون يوشع لم يركب معهما لانه لم يقع له ذكر بعد ذلك ولكن رواية فحملوهم تقتضي الجزم بركوبه معهما في السفينة وقوله ما نقص علمي وعلمك من علم الله اي مدة معلومة منه وعنه المؤلف ايضا ما علمي وعلمك في جنب علم الله تعالى الا كما اخذ هذا العصفور بمنقاره من هذا البحر وهو احسن سياقا من المسوق وهنا ابعد عن الاشكال ومفسر للوقائع

عَلَىٰ سَاحِلِ ٱلْبَحْرِ لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ
مَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا
فَعُرِفَ ٱلْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ايْ اجرة
فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَىٰ حَرْفِ
ٱلسَّفِينَةِ فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ
فِي ٱلْبَحْرِ فَقَالَ ٱلْخَضِرُ يَا مُوسَىٰ مَا نَقَصَ
عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ ٱللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ
هَٰذَا ٱلْعُصْفُورِ فِي ٱلْبَحْرِ فَعَمَدَ
ٱلْخَضِرُ إِلَىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ ٱلسَّفِينَةِ
فَنَزَعَهُ فَقَالَ مُوسَىٰ قَوْمٌ حَمَلُونَا
بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ
فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ
لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي

فحملوهم ج عط هنا وقيل نقص بمعنى اخذ لان النقص اخذ خاص فيكون التشبيه واقعا على الاخذ لا على الماخوذ منه اذ نقص العصفور لا على الماخوذ لانه فاقد له اياخذ شيأ اهـ ش ملخصا

بِمَا



قوله فاذا غلام يلعب مع الغلمان وكانوا عشرة وكان الغلام اظرفهم واوضاهم واسمه حيسور وعند الضحاك يعمل بالفساد ويتاذى منه ابواه وعند الكلبي يسرق المتاع بالليل فاذا اصبح لحق ابويه فيقول ان لقد بات عندنا وقوله فاخذ الخضر الخ وعند المؤلف في بدء الخلق فاخذ الخضر براسه فقطعه هكذا واومأ سفيان باطراف اصابعه كانه يقطف شيأ وعند الكلبي صرعه ثم نزع راسه من جسده بفتله ام من قس

صح ط صح

وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا

بِمَا نَسِيتُ فَكَانَتِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ مُوسَىٰ
نِسْيَانًا فَٱنْطَلَقَا فَإِذَا غِلْمَانٌ يَلْعَبُ
مَعَ ٱلْغِلْمَانِ فَأَخَذَ ٱلْخَضِرُ بِرَأْسِهِ
مِنْ أَعْلَاهُ فَٱقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ
فَقَالَ مُوسَىٰ أَقَتَلْتَ نَفْسًا
زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ
إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ
ٱبْنُ عُيَيْنَةَ وَهَٰذَا أَوْكَدُ فَٱنْطَلَقَا
حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَا
أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا
فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ
فَأَقَامَهُ قَالَ ٱلْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ
فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ لَوْ شِئْتَ

حكى القرطبي ان معنى ما قال للخضر اقتلت نفسا الخ اقتلع كتف الصبي فاذا في عظم كتفه اللحم كتغة كافر لا يؤمن بالله ابدا اهـ من قس

الذي في نسخة ابي ذر المعتمدة ان فاقامه الثانية ثابتة في رواية المستملي فقط واما الاولى فهي ثابتة في رواية الجميع فليعلم ذلك اهـ صفـ

لَتَحَدَّثَ ص س ع ط لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ
بَيْنِي وَبَيْنِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى
لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ
عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا باب لا ص ١١ مَنْ سَأَلَ
وَهُوَ قَائِمٌ عَالِمًا جَالِسًا حدثنا عُثْمَانُ
حدثنا ص ب س ط قَالَ أنا جَرِيرٌ ٣ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي
مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ
أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ
حَمِيَّةً فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ قَالَ
وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ
قَائِمًا فَقَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ
اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ باب لا ص ١١ السُّؤَالِ
وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ حدثنا
أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ نا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ
يُسْأَلُ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ
اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ ارْمِ
وَلَا حَرَجَ قَالَ أَخَرْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ انْحَرْ وَلَا حَرَجَ

فما سئل عن شيء قدم ولا أخر
إلا قال أفعل ولا حرج باب لا
قول الله تعالى وما أوتيتم من
العلم إلا قليلا حدثنا قيس بن
حفص قال نا عبد الواحد قال
ابن مهران نا الأعمش سليمان عن إبراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال
بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم في خرب المدينة وهو
يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر
من اليهود فقال بعضهم سلوه
عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه
لا يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال
بعضهم

عز وجل

قوله على عسيب أي عصا من جريد النخل اهـ ق



قوله ما الروح روي ان اليهود قالوا للعرينس ان فسر الروح فليس بنبي ولذا قال بعضهم لا تسألوه لا يجيء بشيء تكرهونه أي ان لم يفسره لانه يدل على نبوته وهم يكرهونها
قوله فلما انجلى عنه أي انكشف عنه عليه الصلاة والسلام الكربة الذي كان يتغشاه حال الوحي وقوله من امر ربي أي من الابداعيات الكائنة بكن من غير مادة وتولد من اصل والذي اعتمد عليه عامة المتكلمين من اهل السنة أن جسم لطيف في البدن ساري فيه سريان الماء الورد فيه وعن الاشعري التنفس الداخل الخارج اهـ ق

بعضهم لنسألنه فقام رجل منهم
فقال يا أبا القاسم ما الروح
فسكت فقلت إنه يوحى إليه
فقمت فلما انجلى عنه فقال
ويسألونك عن الروح قل الروح
من أمر ربي وما أوتوا من
العلم إلا قليلا قال الأعمش
هكذا في قراءتنا باب
من ترك بعض الاختيار مخافة
أن يقصر فهم بعض الناس عنه
فيقعوا في أشد منه حدثنا
عبيد الله بن موسى عن إسرائيل
عن أبي إسحاق عن الأسود قال

قوله فقلت الضمير لابن مسعود وقوله فقمت أي حتى لا أكون مشوشا عليه او فقمت حائلا بينه وبينهم ام منه

يسألونك ص بغير واو بصري
أوتيتم عط

حس هي

باب فعل النبي الختار او الاعلام به ام ق

رواية الجمهور والمستملي هي كذا وهي التي في نسخة معتمدة وفي الفرع اهـ بصري

أشر ص

الى من ترك الاختيار

بالكوفة سنة خمس وسبعين اهـ ق

أي ابن يزيد بن قيس النخعي أدرك الزمن النبوي وليست له رواية وتوفي

فعله ففعله ابن الزبير قد تضمن الحديث معنى ما ترجم لان قريشا كانت
تعظم الكعبة جدا فخشي صلى الله عليه وسلم ان يظلموا لاجل قرب عهدهم
بالاسلام انه غير بناءها ليتفرد بالفخر عليهم في ذلك اهـ قاس

حديثا — قال لي ابن الزبير كانت تسر إليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة
فقلت — قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا قومك
حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها
بابين بابا يدخل الناس وبابا يخرجون فعله ابن الزبير

باب — من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا
وقال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله
حدثنا عبيد الله قال حدثنا إسحاق ابن إبراهيم قال نا معاذ بن
هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال نا أنس بن مالك
أن النبي صلى الله عليه وسلم ورديفه على الرحل
قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك
قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من
أحد يشهد أن لا إله إلا الله

قوله تاثما مفعول له اي تجنبا عن الاثم ان كتم ما امر الله بتبليغه حيث قال واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه اهـ منه ش س

وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ صِدْقًا
مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّارِ قَالَ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ
ٱلنَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ إِذًا يَتَّكِلُوا
وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ
تَأَثُّمًا حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا مُعْتَمِرٌ
قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ مَنْ لَقِيَ
ٱللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ
قَالَ أَلَا أُبَشِّرُ ٱلنَّاسَ قَالَ لَا إِنِّي أَخَافُ
أَنْ يَتَّكِلُوا باب ٱلْحَيَاءِ فِي ٱلْعِلْمِ
وَقَالَ مُجَاهِدٌ لَا يَتَعَلَّمُ ٱلْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ
وَلَا

فيستبشروا صح س
يتكلوا ط
اخبر ط
ابن مالك ص س
ابن جبل لا ط ا

اي يعتمدوا على الشهادة والخروج قاله فارس

من الاتكال وهو الاعتماد على الشيء اهـ فارس

قوله مستحي بياء واحدة من استحيي يستحيي على مستفعل ويجوز مستح من غير ياء على وزن مستفع ويجوز مستحيٍ باسكان الحاء وبياءين اخيرتهما ساكنة من استحيي يستحيي على وزن مستفعل وقدم هذا في س



قوله نساء الانصار المراد نساء اهل المدينة وقوله عن زينب ابنة ام سلمة وابوها عبد الله بن عبد الاسد المخزومي توفيت زينب سنة ثلاث وسبعين وبنت لامها ام المؤمنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبة صلى الله عليه وسلم وام سلمة هي هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها اهـ من تق س

وَلَا مُسْتَكْبِرٌ وَقَالَتْ عَائِشَةُ نِعْمَ
ٱلنِّسَاءُ نِسَاءُ ٱلْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْهُنَّ
ٱلْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي ٱلدِّينِ
حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ انا
أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ نا هِشَامٌ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ
إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ ٱلْحَقِّ
فَهَلْ عَلَى ٱلْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا ٱحْتَلَمَتْ
قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا رَأَتِ ٱلْمَاءَ فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ تَعْنِي

بن عروة س
بنت ص س ط ا
غسل عط
فقال س ص
رسول الله

هي بنت يعسكر فسكون فضم فتشديد فتح فنون ملحان بكسر فسكون وحاء مهملة ثم نون والد انس الانصاري تزوجها ابو طلحة ثم تزوجها مالك فولدت له انسا اهـ من س

اي لا يمنع

هذا علامة ابن عساكر في فرق اخرجه س وفي الفرع اللكي علامة ص بعض

اي في تعلمه وتعليمه اهـ من

قوله وجهها وعند مسلم من حديث انس ان ذلك وقع لعائشة ايضا فيحتمل حضورها معا في هذه القصة او لا

وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي أنها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يا رسول الله أخبرنا بها فقال

أو

قوله تربت يمينك اي افتقرت وصارت على التراب وهي كلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب او حث كما تقدم في قوله فبم يشبهها وفي حديث انس في الصحيح فمن اين يكون الشبه ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فايهما علا او سبق يكون منه الشبه اهـ من

عن ابن عمر رضي الله عنهما

هي ص مثل عط

سن من عط قالوا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت أبي بما وقع في نفسي فقال لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا

## باب من استحيى فأمر غيره بالسؤال

حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود عن الأعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فأمرت المقداد أن يسأل

ابن ابي طالب

ابن الاسود

لاص ٤ ١١

قوله مذاء اي كثير المذي

فقال فيه الوضوء وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على جواز الاعتماد على الخبر المظنون مع القدرة على المقطوع وهو خطأ في النسأي ان السؤال وقع وعلي حاضر قاله في الفتح احق س

اَلنَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ فِيهِ الْوُضُوءُ باب لاص و لا
ذِكْرِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا فِي الْمَسْجِدِ
حدثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
نا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قال نا نَافِعٌ
مَوْلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا
قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللّٰهِ مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي
الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ
الْجُحْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ
وَقَالَ

س حدثنا
ا ترجموا ان ذكر العلم احق س
ط ابن شهاب
لا س
لا س
يعرف اسمه كما في ق س
قوله ان نهل اي بالاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية في الحج والمراد به هنا الاحرام مع التلبية والسؤال عن موضع الاحرام وهو الميقات احق س



قوله وبن عمون عطف على مقدر وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ولا بد من هذا التقدير لان هذه الواو لا تدخل بين القول ومقوله احق س

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر اي ما تقدم من قوله يهل اهل المدينة الخ ثم قال وبن عمون الخ

الملحق البعيد على التعول المحقق او منا س

س ص ط

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَبْنُ عُمُونَ قال
أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ
مِنْ يَلَمْلَمَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ
لَمْ أَفْقَهْ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
باب لاص لا
مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ
بِأَكْثَرَ مِمَّا سَأَلَهُ حدثنا أَدَمُ قال
نا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَعَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ
عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ

وهذا من شدة تحري ابن عمر ودرعه احق س

س عط اكثر

ح والزهري من نسخة الي بعد

ص ط محمد والزهري

الحرم فقال لا يلبس القميص ولا
العمامة ولا السراويل ولا البرنس
ولا ثوبا مسه الورس أو الزعفران
فإن لم يجد النعلين فليلبس
الخفين وليقطعهما حتى يكونا
تحت الكعبين بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الوضوء

### باب ما جاء في الوضوء

وقول الله تعالى إذا قمتم إلى
الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق وامسحوا برؤسكم
وأرجلكم إلى الكعبين قال
أبو عبد الله وبين النبي صلى
الله

يا أيها الذين امنوا امتلوا الى الكعبين عند ص

الله عليه وسلم أن فرض الوضوء
مرة مرة وتوضأ أيضا مرتين
وثلاثا ولم يزد على ثلاث وكره
أهل العلم الإسراف فيه وأن
يجاوزوا فعل النبي صلى الله
عليه وسلم باب
صلاة بغير طهور حدثنا
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي
قال انا عبد الرزاق قال
انا معمر عن همام بن منبه أنه سمع
أبا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل صلاة من أحدث حتى

يَتَوَضَّأُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ
حَضْرَمَوْتَ مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ قَالَ فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ **باب**
فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالْغُرُّ
وَفَضْلُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ **حدثنا**
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ نَا اللَّيْثُ
عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ رَقِيتُ
مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ
فَتَوَضَّأَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ
فَمَنِ

فما عط

باب من لا

فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ
فَلْيَفْعَلْ **باب** لا ص ١١ لَا يَتَوَضَّأُ
مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ **حدثنا**
عَلِيٌّ قَالَ نَا سُفْيَانُ قَالَ نَا الزُّهْرِيُّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبَّادِ
ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ
أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ
لَا يَنْفَتِلْ أَوْ لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ
صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا **باب** لا ص
التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ **حدثنا**
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَا سُفْيَانُ

عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ صَلَّى
وَرُبَّمَا قَالَ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ
ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ
مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ كُرَيْبٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِتُّ عِنْدَ
خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَقَامَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ
فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ
مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءً خَفِيفًا
يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ وَقَامَ يُصَلِّي

فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ثُمَّ
جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ وَرُبَّمَا
قَالَ سُفْيَانُ عَنْ شِمَالِهِ فَحَوَّلَنِي
فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى
مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى
نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ الْمُنَادِي فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ
فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قُلْنَا لِعَمْرٍو إِنَّ نَاسًا
يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا
يَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ
عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ رُؤْيَا
الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ ثُمَّ قَرَأَ إِنِّي أَرَى فِي

الْمَنَامِ أَتَى أَذْبَحُكَ بَابُ إِسْبَاغِ ل ١١
الْوُضُوءِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ
الْإِنْقَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ
كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ
دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ
بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ
يُسْبِغِ الْوُضُوءَ فَقُلْتُ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ
فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ
الْوُضُوءَ ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى
الْمَغْرِبَ



الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي
مَنْزِلِهِ ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّى
وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا بَابُ غَسْلِ ل ١١ م س
الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ
أَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ حَدَّثَنَا
سَلَمَةَ قَالَ أَنَا ابْنُ بِلَالٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ
فَغَسَلَ وَجْهَهُ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ
مَاءٍ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ أَخَذَ فَتَمَضْمَضَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا
أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَغَسَلَ

بِهَا وَجْهَهُ ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ
فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ ٱلْيُمْنَى ثُمَّ أَخَذَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ
ٱلْيُسْرَى ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَخَذَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ
ٱلْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً
أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ يَعْنِي
ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ

باب التسمية على كل حال وعند الوقاع

حدثنا عَلِيُّ
أَبْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ نا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي ٱلْجَعْدِ
عَنْ

قوله ثم مسح برأسه
اي بعد ان قبض
قبضة من الماء
ثم نفض يده
كما في رواية ابي
داود مع زيادة
مسح اذنيه اه
ق س

النبي يعني رجله اليسرى

النبي
توضأ

قوله الله جنبنا اي ابعد عنا الشيطان وقوله لم يضره بضم الراء على الافصح اي لا يكون للشيطان على الولد سلطان فيكون من المجزومين او المعنى لا يتخطه الشيطان ولا يدخله بما يضر عقله او بدنه او لا يطعن فيه عند ولادته ولم يغتله بالكزة وروى ابن جرير في تهذيب الآثار بسنده عن مجاهد

قال اذا جامع الرجل به اهله ولم يسم انطوى الجان على احليله فجامع معه فذلك قوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان اه من قس

عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ بِهِ
ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ
بِسْمِ ٱللَّهِ ٱللَّهُمَّ جَنِّبْنَا ٱلشَّيْطَانَ
وَجَنِّبِ ٱلشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَقُضِيَ
بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ

باب ما يقول عند الخلاء

حدثنا
أَدَمُ قَالَ نا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
ٱلْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا يَقُولُ كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ ٱلْخَلَاءَ قَالَ
ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْخُبُثِ
وَٱلْخَبَائِثِ تَابَعَهُ ٱبْنُ عَنْ عَمْرَةَ

قَالَ أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ

ي اي ابن ابي اياس

ي اي تابع ادم بن ابي اياس ابن عمر عمرة اهق س

عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ
عَنْ شُعْبَةَ إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ وَقَالَ
مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ إِذَا دَخَلَ
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ إِذَا أَرَادَ
أَنْ يَدْخُلَ بَابُ وَضْعِ
الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ
قَالَ نَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي يَزِيدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ
الْخَلَاءَ فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا قَالَ
مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ فَقَالَ
اللَّهُمَّ

قوله عن حماد بن سلمة ابن دينار كان حماد من الابدال وتزوج سبعين امرأة فلم يولد له لان البدل لا يولد له توفي سنة سبع وستين ومائة اهـ ق س

قال ابو عبد الله ويقال الخبث

فقال

قوله وضوءا اي ما يتوضأ به اهـ ق س

والمخبر خالته سيمو بنت كان في بيتهما اهـ ق س

الحارث لا ذكر له

قوله يستقبل بفتح المثناة التحتية وكسر الموحدة مبنيا للفاعل والقبلة نصب على المفعولية وفي لام يستقبل الضم على ان لا نافية والكسر على انها ناهية ويجوز في يستقبل البنا للمجهول والقبلة نايب الفاعل قال في الفتح وهي رواية اهـ من ق س قوله بغائط هو في الاصل ما انخفض من الارض كني به عن العذرة نفسها كراهة لذكرها باخاص اسمها وهي عادة العرب صونا للالسنة عما يقبح التصريح به فصار حقيقة عرفية غلبت على اللغوية وليس في حيث البناء ما يدل على قوله الا عند البناء فقيل

اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ بَابُ لَا
لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ
بَوْلٍ إِلَّا عِنْدَ الْبِنَاءِ جِدَارٍ
أَوْ نَحْوِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ نَا ابْنُ
أَبِي ذِئْبٍ قَالَ نَا الزُّهْرِيُّ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ
أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ
الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ
وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا
بَابُ لَا
مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى
لَبِنَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ولا س

بدل من البناء

او نحوه

الرواية التي بالجر في يستقبل والقبلة جعلها في الفتح مفعولا على ان يستقبل بالفوقية ونصب ق س الرواية التي بالجر في يستقبل بالتحتية لفرع اليه نسبة اهـ بصري

حسنة يصح قوله الا عند البناء ويرد الاستثناء مستغرقا من حديث ابن عمر الاتي اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا واحد واه اختلفت طرقه اهم ملخصا من ق س

وهو مذهب ابي حنيفة ومجاهد واحمد في رواية عنه لتعظيم القبلة وخص الشافعية والمالكية بحديث ابن عمر الاتي الدال على جواز هذا العموم بالبنية والاستدبار في الأبنية وجابر عند احمد وابي داود وابن خزيمة وابن حبان بالنهي عن استقبال القبلة بغائط او بول الا بالبنيان وبالجواز في الصحاء والبنيان ثم ان هذا الحديث ظاهر في تعميم النهي في الصحاء والبنيان وابراهيم النخعي وسفيان الثوري واسحاق واحد في رواية عمم الاباحة الدال على جواز الاستدبار ايضا

قوله من تبرز اي تغوط حالسا اهـ ق س

النبي اهـ منه

قوله ان ناسا اي كابي هريرة وابي ايوب الانصاري ومعقل الاسدي وغيرهم ممن يري عموم النهي في استقبال القبلة واستدبارها وقوله فقال عبد الله بن عمر ليس جوابا لواسع بل الفا سببية لان ابن عمر اورد القول الاول منكرا الزمه بذلك سبب انكاره بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يمكنه ان يقوله فلعله اراد تغليظ الراوي عنه وهو واسع اراد التاكيد بإعادة قوله فقال عبد الله ابن عمر والله لقد ارتقيت اي صعدت وفي بعض الاصول رقيت اهـ قس

يُوسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ
يَحْيَي بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَي بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ
ابْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّ نَاسًا
يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَي
حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا
بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَقَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا
عَلَي ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَي
لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ
لِحَاجَتِهِ وَقَالَ لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ
يُصَلُّونَ

رقيت في بعض الاصول المعتمدة من عهد ليوسف اهـ بصر

قوله يصلون علي اوراكهم اي من الجاهلين بالسنة في السجود من تجافي البطن عن الوركين فيه اذ لو كنت ممن لا يجهلها لعرفت الفرق بين الغضاء وغيره والفرق بين استقبال الكعبة وبيت المقدس قال واسع فقلت لا ادري والله انا سمعهم ام لا اولا ادري السنة في استقبال الكعبة او بيت المقدس اهـ قس

١٠٢

يُصَلُّونَ عَلَي أَوْرَاكِهِمْ فَقُلْتُ
لَا أَدْرِي وَاللَّهِ قَالَ مَالِكٌ
يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ
عَنِ الْأَرْضِ يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ
بِالْأَرْضِ بَابُ خُرُوجِ
النِّسَاءِ إِلَي الْبَرَازِ حَدَّثَنَا يَحْيَي
ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ نَا اللَّيْثُ قَالَ
حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّي اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا
تَبَرَّزْنَ إِلَي الْمَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ
أَفْيَحُ فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ

اي الامام في تقدير الصلاة على القول الثاني اهـ قس

قوله الى البراز بفتح الموحدة الفضاء الواسع من الارض وكني به عن الخارج من باب اطلاق اسم المحل على الحال فيه اهـ من ق س

قوله الى المناصع هي مواضع خارج المدينة من جهة البقيع اهـ قس

اي واسع اهـ قس

الخطاب لواسع

اي ابن عمر اهـ قس

قال في المصنف صحيح ان شاء الله تعالى وهذا يدل على ان الحكم عنده ان الصحيح لا يكفي فيه التيمم ولا يجوز على الصحيح من المذهب وهذا الحديث يحتمل ان يكون رآه في الفضاء انتقل قس

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْجُبْ نِسَاكَ
فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ
بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ ٱللَّيَالِي
عِشَاءً وَكَانَتِ ٱمْرَأَةً طَوِيلَةً
فَنَادَاهَا عُمَرُ أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ
يَا سَوْدَةُ حِرْصًا عَلَى أَنْ
يُنْزَلَ ٱلْحِجَابُ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ آيَةَ
ٱلْحِجَابِ وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ قَالَ نَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ
أُذِنَ

قوله الاحرف استفتاح ينبه به على تحقيق ما بعده اهـ قس

حدثني

قال الداودي قوله قد اذن ان تخرجن دال على انه لم يرد هنا حجاب البيوت فان ذلك وجه اخر انما اراد ان يستتر بالخلبان حتى لا يبدو منهن الا العين اهـ والحاصل من هذا الحديث الاتي مطولا في التفسير ان شاء الله تعالى ان سودة خرجت بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت عظيمة الجسم فراها عمر رضي الله عنه فقال يا سودة اما والله لا تخفين علينا فانظري كيف تخرجين فانزل الله تعالى اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن

١٠٣

أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ
قَالَ هِشَامٌ يَعْنِي ٱلْبَرَازَ
بَابُ التَّبَرُّزِ فِي ٱلْبُيُوتِ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ ٱلْمُنْذِرِ قَالَ
نَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ
ٱللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ
عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ ٱرْتَقَيْتُ
فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ
حَاجَتِي فَرَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي
حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ ٱلْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ
ٱلشَّأْمِ بَابٌ حَدَّثَنَا

قال الداودي قوله قد اذن ان تخرجن دال على انه لم يرد هنا حجاب البيوت فان ذلك وجه اخر انما اراد ان يستتر بالخلبان حتى لا يبدو منهن الا العين اهـ والحاصل من هذا الحديث الاتي مطولا في التفسير ان شاء الله تعالى ان سودة خرجت بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت عظيمة الجسم فراها عمر رضي الله عنه فقال يا سودة اما والله لا تخفين علينا فانظري كيف تخرجين فانزل الله تعالى اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن

في ٢ في ثم بفتح الباء وكسرها اهـ وذكر في الفتح للكسر وجهها

حدثني

صلى الله عليه وسلم اهـ بصري

قوله باب الاستنجاء اي طلب الانجاء والهمزة للسلب والازالة كالاستعتاب
لطلب الاعتاب لا العتب والاستنجاء ازالة النجو وهو الاذى في احد المخرجين
بالحجر او بالماء واصله الازالة والذهاب الى النجو وهو ما ارتفع من الارض كانوا
يستترون بها اذا جلسوا للتخلي وقصد المؤلف بهذه الترجمة الرد
على من كره الاستنجاء
بالماء وعلى من نفى
وقوعه من الشارع
صلى الله عليه
وسلم اهـ ق س

يعقوب بن إبراهيم قال
نا ابن أخي بن هارون قال
نا يحيى عن محمد بن يحيى
ابن حبان أن عمه واسع بن
حبان أخبره أن عبد الله
ابن عمر أخبره قال لقد
ظهرت ذات يوم على ظهر
بيتنا فرأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاعدا على
لبنتين مستقبل بيت المقدس
باب لاص ال الاستنجاء بالماء
حدثنا أبو الوليد هشام بن
عبد الملك قال نا شعبة
عن أبي

قوله ذات يوم
اي يوما مهموما من
اضافة المسبب
الى اسمه اي
علوت وارتفعت
في زمان
هو مسمى
لفظ اليوم
وصاحبه
اهـ ق س

قوله وغلام معنا لم يسم وقيل هو ابن مسعود ويكون سماه غلاما مجازا ١٠٤
لان الغلام هو الصغير الى حد الانتجاء على ما في اساس البلاغة وحينئذ
فقول انس منا اي من اصحابنا او من خدمته عليه الصلاة والسلام
واما رواية الاسماعيلي التي فيها من الانصار فلعلها من تصرف الراوي
حيث راى في الرواية
مثالها فحملها على القبيلة
فرواها بالمعنى
انظر ق س

عن أبي معاذ واسمه عطاء بن
أبي ميمونة قال سمعت أنس
ابن مالك يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا خرج
لحاجته أجيء أنا وغلام منا
إداوة من ماء يعني يستنجي
به باب لاص ال من حمل معه
الماء لطهوره وقال أبو
الدرداء أليس فيكم صاحب
النعلين والطهور والوساد
حدثنا سليمان بن حرب قال
نا شعبة عن أبي معاذ هو
لاه ص س ط ال
عطاء بن أبي ميمونة قال

مناص اي من الانصار
اهـ بص

لطهوره س ط

اي ابن مسعود
اي صاحب نعلي رسول
الله صلى الله
عليه وسلم ووعائه
الذي يتطهر به
ومخدته والاسناد
اليه مجاز لاجل
الملابسة لانه
كان يخدم النبي
صلى الله عليه وسلم
اي لم الم تسالوا عبد
الله بن مسعود رضي
الله عنه وهو في العراق بينكم
وكيف تحتاجون معه الى اهل الشام
او الى مثلي اهـ ق س

قوله العنزة عصا اقصر من الرمح وكان احد اهاله عليه الصلاة
والسلام النجاشي والمراد بالخلاء في قوله يدخل الخلاء الفضاء والقرينة
حمل العنزة مع الماء فان الصلاة اليها انما تكون حيث لا سترة
غيرها وقوله يستنجي بالماء اي وينبش بالعنزة الارض الصلبة
عند

ص ابن مالك سمعت أنسا يقول كان رسول النبي صلى الله عليه وسلم إذا
خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا معنا إداوة من ماء باب لا ص د ل
حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء
حدثنا محمد بن بشار قال نا محمد
ابن جعفر قال نا شعبة عن
عطاء بن أبي ميمونة سمع أنس
ابن مالك يقول كان رسول
النبي صلى الله عليه وسلم يدخل
الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة
من ماء وعنزة يستنجي بالماء
تابعه النضر وشاذان عن
شعبة

قضاء الحاجة لا يباح تحت شجرة او
عليه الثمار في الفضاء
يصلي اليها ما يعرض
او يمنع بها ما يعرض
من الهوام او يستر بها
بجنبه لكون اشارة
اني منع من يمر
المرور بقرب به ام
من ق س ملخصا

قوله فلا يتنفس بالجزم على النهي والرفع على النفي وقوله في الاوناء اي داخله وحذف المفعول
يفيد العموم ولذا قدر بماء او غيره وهذا النهي للتاديب لا للارشاد
المالفة في النظافة لانه ربما يخرج منه ريح فيخالط الماء فيعافه
الشارب وربما يروح الاناء من بخار ريحي بعده
فيفسد المالطة من ق س

ص شعبة العنزة عصا عليه نزج
باب لا ص د ل النهي عن الاستنجاء
باليمين حدثنا معاذ بن فضالة
قال نا هشام هو الدستوائي
عن يحيى بن أبي كثير عن عبد
الله بن أبي قتادة عن أبيه قال
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا شرب أحدكم
فلا يتنفس في الاناء وإذا
أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
باب لا ص د ل لا يمسك ذكره
بيمينه إذا بال حدثنا محمد
ابن يوسف قال نا الأوزاعي

هذا الساقط ثابت
لكريمة م

عط
ابي قتادة

يمس بالرفع في اليونينية على ان لا نافية وفي غيرها بالجزم ام ق س

قوله فلا يمس يجوز فتح السين وكسرها على الاصل في تحريك الساكن ولذلك الادغام وانما اثبتوا الالف للادغام فاذا زال زال ام من ق س

هكذا قال في الفروع المصححة بين الاسطر من غير رقم ولا تصحيح ام حمزة

هو المناسب لما تقدم في الوضوء من قوله فيه بكم اصبعا استقبل القبلة او استدبرها

١٠٥

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ
ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ
وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ **باب**
الِاسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ **حدثنا** أَحْمَدُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ **نا** عَمْرُو بْنُ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْمَكِّيُّ
عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ
فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ ابْغِنِي
أَحْجَارًا

١٠٦

أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا أَوْ نَحْوَهُ وَلَا
تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ فَأَتَيْتُهُ
بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي فَوَضَعْتُهَا
إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ فَلَمَّا
قَضَى أَتْبَعْتُهُ بِهِنَّ **حدثنا** أَبُو
نُعَيْمٍ قَالَ **نا** زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ
ذَكَرَهُ وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ
أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ
أَحْجَارٍ فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالْتَمَسْتُ
الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ فَأَخَذْتُ رَوْثَةً

هذا اركس اي رجس كما في رواية ابن خزيمة وابن ماجة في هذا الحديث اهـ من
والرجس النذر كما في مختصر الصحاح

فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَأَخَذَ الْجَرِيرَيْنِ وَأَلْقَى
الرَّوْثَةَ وَقَالَ هَذَا رِكْسٌ
باب الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً
حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
نا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً باب
الْوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ
حدثنا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى قَالَ
نا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نا فُلَيْحٌ
ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبَّادِ
ابْنِ تَمِيمٍ

وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق حدثني عبد الرحمن الا

الحسين اخبرنا

ابن محمد يعني ان هذه الرواية تزيادة ابن محمد بين ابي وابن عمرو بن حزم



ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ باب
الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا حدثنا عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُوَيْسِيُّ
قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ
يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى
عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ
ابْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى
كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ
أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ
وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا

كذا على هامشه ثم ولا يوجد

ص عط ولكل مرة مرات

ص فتمضمض س ه عط واستنش

وَيَدَيْهِ إِلَى ٱلْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ
ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ
ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي
هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ
فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ
صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ ٱبْنُ شِهَابٍ
وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ
فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ
حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ
سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ

ثم

غفر الله ما تقدم

ص س ط ع لأحدثكم

الآية

يَقُولُ لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ
وُضُوءَهُ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ
لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى
يُصَلِّيَهَا قَالَ عُرْوَةُ الْآيَةُ إِنَّ
ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ

ع الآية

باب ل ص

ٱلِٱسْتِنْثَارِ فِي ٱلْوُضُوءِ

ذَكَرَهُ عُثْمَانُ وَعَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ زَيْدٍ
وَٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا
عَبْدَانُ قَالَ انا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ
انا يُونُسُ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ص س ط ع فيحسن يتوضأ

ص س عبد الله

أنه قال من توضأ فليستنثر ومن
استجمر فليوتر باب ل الاستجمار
وتر احدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إذا توضأ أحدكم
فليجعل في أنفه ثم ليستثر ومن
استجمر فليوتر وإذا استيقظ
أحدكم من نومه فليغسل يده
قبل أن يدخلها في وضوئه فإن
أحدكم لا يدري أين باتت يده
باب ل غسل الرجلين ولا
يمسح

قوله فليستنثر بان يخرج ما في انفه من اذى بعد الاستنشاق لما فيه من تنقية مجرى النفس الذي به تلاوة القران وبه تصح مجاري الحروف وفيه طرد الشيطان لما عند المؤلف رحمه الله تعالى في بدء الخلق اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه والخيشوم اعلى الانف وهل مبيته لعموم النائمين او مخصوص بمن لم يفعل ما يحترس به في منامه كقراءة اية الكرسي انظر ق س

ص س ليستنثر

الإناء

قوله فان احدكم لا يدري الخ فيه ان الشيطان يلقاها على انفه مع ان الكلام في النائم وقد يقال ان تلقاها على انفه مع النوم لا يقتضي ان تبيت يده منه فاستيقظ من النوم ويده داخل وضوئه فقال وان تبيت يده منه محشوة فتأمل عند ذكر هذا الحديث في الباب الذي بعده واقلع اه من ق س

الباري بصر

ثنى موسى قال
حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن
يوسف بن ماهك عن عبد
الله بن عمرو قال تخلف النبي
صلى الله عليه وسلم عنا في
سفرة سافرناها فأدركنا وقد
أرهقتنا العصر فجعلنا نتوضأ
ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى
صوته ويل للأعقاب من النار
مرتين أو ثلاثا باب ل
المضمضة في الوضوء قاله ابن
عباس وعبد الله بن زيد رضي
الله عنهم عن النبي صلى الله

وهذه السفرة من مكة الى المدينة في حجة الوداع او عمرة القضية او من ق س

عط باب المضمضة من الوضوء

ص س ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر حيث يحصل الانقاء واجب عند مالك الحكم في منذر بن سعيد ق س بشرط ان لا يتغير الماء بشيء خالطه فان حصل على الاناء استحب ق س

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا أَبُو ٱلْيَمَانِ
قَالَ انا شُعَيْبٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ
عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ
عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ
فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ فَغَسَلَهُمَا
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي
ٱلْوَضُوءِ ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ
وَٱسْتَنْثَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا
وَيَدَيْهِ إِلَى ٱلْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثُمَّ
مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ
ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ
نَحْوَ

ص ابن عفان

ع مضمض

ع كل رجليه

ص كل رجليه



نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا وَقَالَ مَنْ
تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا
ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا
نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ باب غسل
ٱلْأَعْقَابِ وَكَانَ ٱبْنُ سِيرِينَ
يَغْسِلُ مَوْضِعَ ٱلْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ
حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ نا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَكَانَ
يَمُرُّ بِنَا وَٱلنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ
ٱلْمِطْهَرَةِ قَالَ أَسْبِغُوا ٱلْوُضُوءَ
فَإِنَّ أَبَا ٱلْقَاسِمِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ

ثم قال

ص س

لا ص د

لا ص

ص س ط

فقال

قول من المطهرة بكسر الميم الاناء المعد للتطهير وفتحها اجود اهـ ق س

قوله اسبغوا بفتح الهمزة من الاسباغ وهو بلوغه مواضعه وابقاء كل عضو حقه اهـ ق س

قوله ويل للاعقاب اي لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها ففيه حذف المضاف او المعنى ان العقب يختص بالعقاب اذا حصل تقصير في غسله لان مواضع الوضوء لا تمسها النار كما في مواضع السجود اهـ من ق س قوله ولا يمسح على النعلين لانه لا يجزئ وحديث مسحهما المروي في سنن ابي داود ضعفه ابن مهدي وغيره واما تمسك من اجازه بظاهر قوله تعالى برؤسكم وارجلكم بالجر فاجيب بانه قرئ وارجلكم بالنصب عطفا على ايديكم او على محل برؤسكم تغليبا لان الجر محمول على مسح الخفين وقراءة النصب على غسل الرجلين او هو معطوف على برؤسكم لفظا ومعنى ثم نسخ ذلك بوجوب الغسل اهـ من ق س

وسلم قال ويل للأعقاب
من النار باب غسل الرجلين
في النعلين ولا يمسح على النعلين
حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن سعيد المقبري
عن عبيد بن جريج أنه قال
لعبد الله بن عمر يا أبا عبد
الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر
أحدا من أصحابك يصنعها قال
وما هي يا ابن جريج قال رأيتك
لا تمس من الأركان إلا اليمانيين
ورأيتك تلبس النعال السبتية
ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك

اصحابنا

قوله الا اليمانيين فيه تغليب والا فالذي فيه الحجر الاسود عراقي لانه ابي جهته اهـ منه

اي التي لا شعر عليها من السبت وهو الجلد وهو ظاهر جواب اذا عن عمر

هي التي ليس عليها شعر والسبت الجلد مطلقا او المدبوغ او خصه بالمدبوغ بالقرظ والسبت بالقاف نسبت الى السوق اعترض على ان السبت لا يختص بالمدبوغ بالقرظ بل يطلق على كل مدبوغ او الاولى ان النسبة الى السوق لان اهل السوق كانوا يلبسون النعال السبتية

اي مستقر ابكة اهـ ق س

إذا كنت بمكة أهل الناس إذا
رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى
كان يوم التروية قال عبد
الله أما الأركان فإني لم أر
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمس إلا اليمانيين وأما
النعال السبتية فإني رأيت
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبس النعل التي ليس
فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب
أن ألبسها وأما الصفرة فإني
رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب

فلم ص م معا

ص س ط ع ط النعال

كذا هذه الرواية ليس فيها ذكر الشعر وفي رواية اخرى ذكر الشعر وفي بعضها ذكر الشعر دون السبت

فإني

أَنْ أَصْبُغَ بِهَارًا أَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي
لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ

باب التَّيَمُّنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ

حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا إِسْمَاعِيلُ
قَالَ نا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُنَّ
فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا حدثنا
حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ نا شُعْبَةُ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَبِي عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ

نسخة غ فم

قوله عن ام عطية نسيبه بضم النون وفتح المهملة وسكون المثناة التحتية بنت كعب او بنت الحارث الانصارية وكانت تغسل الموتى وتمرض المرضى وشهدت خيبر رضي الله عنها اهـ ق س

ع فم

قوله وتمرض ايضا ابتداء الشروع في افعال النسك اهـ من قاس

ايي الابتداء بالشق الايمن في تشريح راسه ولحيته اهـ ق س

قوله وطهوره اي تطهره وتنقيحه ايي البداءة بالشق الايمن في الغسل وباليمين في اليدين والرجلين على اليسرى اهـ من قاس

قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ
وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي
شَأْنِهِ كُلِّهِ باب التَّيَامُنِ
الْوُضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ
وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَضَرَتِ الصُّبْحُ
فَالْتُمِسَ الْمَاءُ فَلَمْ يُوجَدْ فَنَزَلَ
التَّيَمُّمُ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ
صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ

صح عط النبي

فالتمسوا الماء

صح عط

قوله وتنعله اي الابتداء بالشق الايمن اهـ من قاس

وهو بالزوراء كما رواه الموطأ والموسوق بالمدينة اهـ قس

تعتادوه عند صح

بلغ مقابلة على صف

فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي ذٰلِكَ ٱلْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ ٱلنَّاسَ
أَنْ يَتَوَضَّؤُا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ
ٱلْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى
تَوَضَّؤُا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ بَابٌ
ٱلْمَاءِ ٱلَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعَرُ ٱلْإِنْسَانِ
وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا أَنْ يُتَّخَذَ
مِنْهَا ٱلْخُيُوطُ وَٱلْحِبَالُ وَسُؤْرُ
ٱلْكِلَابِ وَمَمَرِّهَا فِي ٱلْمَسْجِدِ وَقَالَ
ٱلزُّهْرِيُّ إِذَا وَلَغَ فِي إِنَاءٍ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ
غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ وَقَالَ
سُفْيَانُ

قوله من عند اخرهم
اي توضا الناس اشتدا
من اول الم حتى انتهوا
الى اخرهم ولم يبق منهم
احد اه ق س

قوله لا يرى به اي بالشعر
بانا ان يتخذ
منها اي
من
الشعر
الخ اه ق س

منه ساقط
الى من الشعر
اه ق س

وأكلها عطف
على الخيوط
الاءناء
وهو من اضافة المصدر
الى فاعله اه ق س
وحكم اكلها

قوله هذا اي الحكم بالتوضئ به الفقه بعينه اي المستفاد من القرآن يقول الله تعالى
الخ وقوله وهذا اي المذكور ماء وقوله وفي النفس منه شئ لعدم ظهور
دلالته وحينئذ فيتوضأ به اي بالماء المذكور ويتيمم لان الماء الذي يشك فيه
لاختلاف العلماء رضي الله عنهم كالعدم فيحتاط للعبادة مراعاة

١١٣

لمن يقول
بنجسه
بولوغ
الكلب
اه من
ق س
بتصرف

سُفْيَانُ هٰذَا ٱلْفِقْهُ بِعَيْنِهِ يَقُولُ لِقَوْلِ ٱللَّهِ
ٱللَّهُ تَعَالَى فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا
وَهٰذَا مَاءٌ وَفِي ٱلنَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ
يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيَتَيَمَّمُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
ٱبْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ نَا إِسْرَائِيلُ عَنْ
عَاصِمٍ عَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ قَالَ
قُلْتُ لِعَبِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْنَاهُ
مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ
فَقَالَ لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ
مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحِيمِ
قَالَ أَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

منه عط

ابن عمر والسلماني بفتح السين وسكون اللام الكوفي احد كبار التابعين اه ق س

ص ط
حدثنا

قوله لما حلق اي في حجة الوداع والصحيح ان الذي حلق له فيها معمر بن عبد الله
والصحيح ان خير ما كان الحالق له بالحديبية اهـ من قس

ابن مالك النبي

نا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين
عن أنس أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما حلق رأسه
كان أبو طلحة أول من أخذ من
شعره حدثنا عبد الله بن يوسف
نا مالك عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة قال
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء
أحدكم فليغسله سبعا وقال
أحمد بن شبيب نا أبي عن يونس
عن ابن شهاب قال حدثني
حمزة بن عبد الله عن أبيه
قال

باب إذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا حدثنا عبد الله بن يوسف

قوله لما حلق اي في حجة الوداع والصحيح ان الذي حلق له فيها معمر بن عبد الله والصحيح ان خير ما كان الحالق له بالحديبية اهـ من قس

قال كانت الكلاب تبول
وتقبل وتدبر في المسجد
في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يكونوا
يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن
عمر قال نا شعبة عن ابن
أبي السفر عن الشعبي عن عدي
ابن حاتم قال سألت النبي صلى
الله عليه وسلم فقال إذا أرسلت
كلبك المعلم فقتل فكل وإذا أكل
فلا تأكل فإنما سميت على كلبك
ولم تسم على كلب آخر باب
من لم ير الوضوء إلا من المخرجين

تولد كانت الكلاب الخ وهذا كله للبيهقي في طهارة سؤر الكلب اذ في مثل هذه الصورة الغالب ان لعابه يصل الى بعض اجزاء المسجد اهـ قس وهذا مذهب المالكية لكن يندب اراقة الماء اليسير ولو غير فيه ١١٤
عندهم ويندب غسل الاناء الذي فيه ذلك الماء وهذا لاجل التعبد لذلك لم يطلب في الخبر وقيل
انما ندب الاراقة وغسل الاناء خشية داء الكلب لان الكلب اذا اصابه ذلك الداء برد الماء كثيرا كما في المجموع

مِنَ ٱلْقُبُلِ وَٱلدُّبُرِ وَقَوْلِ ٱللَّهِ
تَعَالَى أَوْ جَآ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ
ٱلْغَآئِطِ وَقَالَ عَطَآءٌ فِيمَنْ يَخْرُجُ
مِنْ دُبُرِهِ الدُّودُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ
نَحْوُ ٱلْقُمْلَةِ يُعِيدُ ٱلْوُضُوءَ وَقَالَ
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ إِذَا ضَحِكَ فِي
ٱلصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ
ٱلْوُضُوءَ وَقَالَ ٱلْحَسَنُ إِنْ أَخَذَ
مِنْ شَعَرِهِ وَأَظْفَارِهِ أَوْ خَلَعَ
خُفَّيْهِ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ وَقَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ
وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزْوَةٍ ذَاتِ
ٱلرِّقَاعِ

لقوله تعالى

سقط من مسند ص س ط ع

وإضافة ق س الى هو الاول وهو كذلك في البخاري وفي نسخته المعتمدة بصري

الصلاة

وعند المالكية ان الحدث في نحو الاصبع لا ينقض الوضوء وهو قول ابن عمر فلا حجة فيه لغيره

تقرير

او ط س وخلع

ٱلرِّقَاعِ فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَنَزَفَهُ
ٱلدَّمُ فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي
صَلَاتِهِ وَقَالَ ٱلْحَسَنُ مَا زَالَ
ٱلْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ
وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيٍّ وَعَطَآءٌ وَأَهْلُ ٱلْحِجَازِ لَيْسَ
فِي ٱلدَّمِ وُضُوءٌ وَعَصَرَ ٱبْنُ عُمَرَ
بَثْرَةً فَخَرَجَ مِنْهَا ٱلدَّمُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
وَبَزَقَ ٱبْنُ أَبِي أَوْفَى دَمًا فَمَضَى
فِي صَلَاتِهِ وَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ
وَٱلْحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ لَيْسَ عَلَيْهِ
إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ
ٱبْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ نَا ٱبْنُ أَبِي

قوله فرمي رجل هو عباد بن بشر وقوله فنزفه الدم اي خرج منه دم كثير اه ق س وفي غزوة ذات الرقاع اتوا الى شجرة ظليلة فتركوها للنبي صلى الله عليه وسلم لينزل تحتها فيستظل بها فجاء رجل يسمى غورث من المشركين وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة وهو نائم فاخترطه غورث من غمده وقال للنبي صلى الله عليه وسلم تخافني فقال عليه السلام لا قال فمن يمنعك مني فقال عليه السلام الله فسقط السيف من يده فاخذه عليه الصلاة والسلام وقال من يمنعك مني قال كن خيرا خذ قال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا اعاهدك ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فجاء الى قومه فقال جئتكم من عند خير الناس اه

تقوله بثرة بسكون المثلثة وقيد تفتح خراجا صغيرا في جهاد اه ق س

ص ط احتجم

رآه ابو حنيفة رضي الله عنه وعمره سبع سنين اه من ق س

ص ط س ع الدم فلم دم ولم

تكون لهذه الرواية اثبات بصر وقد صح بذلك في س

ذِئْبٍ عَنِ ٱلْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
لَا يَزَالُ ٱلْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي
ٱلْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ ٱلصَّلَاةَ مَا لَمْ
يُحْدِثْ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ مَا ٱلْحَدَثُ
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ ٱلصَّوْتُ يَعْنِي
ٱلضَّرْطَةَ حدثنا أَبُو ٱلْوَلِيدِ
قَالَ نا ٱبْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا
أَوْ يَجِدَ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
قَالَ نا جَرِيرٌ عَنِ ٱلْأَعْمَشِ عَنْ
مُنْذِرٍ

رسول الله

سفيان

قوله أعجمي لا يفصح كلامه وإن كان عربيا اهـ قس

مُنْذِرٍ أَبِي يَعْلَى ٱلثَّوْرِيِّ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ ٱلْحَنَفِيَّةِ قَالَ قَالَ
عَلِيٌّ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَٱسْتَحْيَيْتُ
أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْتُ ٱلْمِقْدَادَ
ٱبْنَ ٱلْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ فِيهِ
ٱلْوُضُوءُ وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ
ٱلْأَعْمَشِ حدثنا سَعْدُ بْنُ
حَفْصٍ نا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا

كذا في الفرع بن بغير الف وبغير تنوين بحر بحذف في محمد

رواه

قوله قال عثمان يتوضأ الخ هذا منسوخ كما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا وقد انعقد الاجماع على وجوب الغسل بعد ان كان في الصحابة من لا يوجب الغسل الا بالانزال انظر ق س

جامع فلم يمن قال عثمان يتوضأ
كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره
قال عثمان سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألت
عن ذلك عليا والزبير وطلحة
وأبي بن كعب رضي الله عنهم
فأمروه بذلك حدثنا اسحاق
قال انا النضر قال انا شعبة
عن الحكم عن ذكوان أبي صالح عن
أبي سعيد الخدري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أرسل
إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه
يقطر فقال النبي صلى الله
عليه

ص س ط عط
ولم

ص عط لاس
هو ابن منصور

قوله الى رجل هو عتبان بكسر العين بن مالك الانصاري كما في مسلم او صالح الانصاري فيما ذكره عبد الغني بن سعيد او رافع بن خديج كما حكاه ابن بشكوال ورجح في الفتح الاول اهـ من ق س

قوله فعليك الوضوء الوضوء بالرفع مبتدأ خبره الجار والمجرور قبله وبالنصب على الاغراء والمفعولية لانه اسم فعل أحرق س

قال ص

عليه وسلم لعلنا أعجلناك فقال
نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أعجلت
أو قحطت فعليك الوضوء تابعه
وهب قال نا شعبة قال
أبو عبد الله ولم يقل غندر
ويحيى عن شعبة الوضوء

باب الرجل يوضئ صاحبه

حدثني محمد بن سلام قال أنا
يزيد بن هارون عن يحيى
عن موسى بن عقبة عن كريب
مولى ابن عباس عن أسامة
ابن زيد أن رسول الله صلى

ص عجلت نسخة عجلت
ص أقحطت كذا ضبط في فرعين بصر

قوله او قحطت اي لم تنزل عن قحوط المطر وهو اختياسه اهـ من ق

ص س ط عط
نا

ص عط الى الوضوء

ص س ط عط
حدثنا

ولكريمة حدثنا ابن سلام اهـ ق س

بلغ مقابلة على البسملة

قوله لما افاض اي رجع او دفع من موقف عرفة عدل اي توجه الى الشعب بكسر الشين الطريق في الجبل اهـ من قاس

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ
عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشِّعْبِ فَقَضَى
حَاجَتَهُ قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي
قال عطاء ص س ط ح فَقَالَ الْمُصَلَّى أَمَامَكَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ نا عَبْدُ
الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى
ابْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ نَافِعَ
ابْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ



شُعْبَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ
وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ
الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ
وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَابُ
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ
وَغَيْرِهِ وَقَالَ مَنْصُورٌ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ
فِي الْحَمَّامِ وَيُكْتَبُ الرِّسَالَةُ عَلَى
غَيْرِ وُضُوءٍ وَقَالَ حَمَّادٌ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ

قوله والا فلا تسلم اي وان لم يكن عليهم ازار فلا تسلم عليهم اهانة لهم لكونهم على بدعة او لكون السلام عليهم يستدعي تلقنهم برد السلام الذي هو من اسمائه تعالى اهـ من قس

عليهم فَسَلِّمْ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ حدثنا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ
لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ
خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ
الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ
فِي طُولِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ
اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ
بِقَلِيلٍ

قوله في عرض الوسادة بفتح العين وذكر ق س حكاية جواز الضم عن بعض الشراح وانكره ابو الوليد الباجي نقلا ومعنى لان العرض بالضم الجانب وهو لفظ مشترك واجيب بانه انما قال في طولها حتى انتصف من الغرض

تعيين المراد وقد صحت به الرواية عن جماعة منهم الداودي وبه قال الاصيلي



بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ
يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ
ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ
مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى
شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ
وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ
فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي
وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا
فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ

المجموع اثنتا عشرة اهـ قس

نسخة فجعل كذا في فرعين وقس فجلس وفي بعض الاصول الصحيحة فجعل بصر

قوله الآيات اي التي اولها ان في خلق السموات والارض الخ اهـ قس

قوله العشر الآيات الصفة من اضافة الصفة للموصوف اهـ قس

اي اتم وضوءه بأن اتى بسننه وآدابه قس

اي قام بجنبي على يمينه اهـ قس

قوله اي اليمنى باذني اي يدلكها يفتلها عن الفعلة عن تنبيها ادب الامام وهو القيام على يمين الامام وحده اذا كان ثمة لا يكون ذلك كما ثبت اهـ قس

قوله من الغشي هو نوع من الاغماء الا انه اخف منه اهـ ق س

حَتَّى أَتَاهُ ٱلْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى
رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
ٱلصُّبْحَ بابٌ لا ص ١١ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ
إِلَّا مِنَ ٱلْغَشْيِ ٱلْمُثْقِلِ حدثنا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ لا أعلمه عَنِ ٱمْرَأَتِهِ
فَاطِمَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ
زَوْجَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حِينَ خَسَفَتِ ٱلشَّمْسُ
فَإِذَا ٱلنَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ وَإِذَا
هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ
فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ ٱلسَّمَاءِ وَقَالَتْ سُبْحَانَ ٱللَّهِ

ص حدثنا

نسخة جدته من اليونينية بصر

ص فقالت



ٱللَّهِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ
فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِيَ ٱلْغَشْيُ
وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي
مَاءً فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ رَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ
ٱللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ
شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ ايد روية عين اهـ ق س
فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى ٱلْجَنَّةَ وَٱلنَّارَ
وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ
فِي ٱلْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ مِنْ
فِتْنَةِ ٱلدَّجَّالِ لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ
قَالَتْ أَسْمَاءُ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ
مَا عِلْمُكَ بِهَذَا ٱلرَّجُلِ فَأَمَّا ٱلْمُؤْمِنُ

ص خ ه س ط ص

أَنْ

ص ص ط ع ط ص

قريبا

ص قبوركم

ص له

قوله ان كنت لمومنا بكسر الهمزة واللام في قوله لمومنا للفرق بين إن المخففة وإن النافية واما الكوفيون فهي عندهم بمعنى ما واللام بمعنى الا كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي ما كل نفس الا عليها حافظ والتقدير ما كنت الا موقنا وعلى السقاقسي فتح همزة ان على جعلها مصدرية اي علمنا كونك موقنا به ورده بدخول اللام انتهى وتعقبه

البدر الدماميني فقال انما تكون اللام ما نافية اذا جعلت لام الابتداء

سيبويه ومن تابعه واما على راي الفارسي وابن جني وجماعة انها لام غير لام الابتداء اجتلبت للفرق فليست نافية بل يتعين حينئذ لوجود المقتضي وانتفاء المانع اهـ قس

له

سبحانه وتعالى

قوله وسئل مالك اي الامام الاعظم والسائل له اسحاق بن عيسى الطباع اهـ قس

ك ١٣٢

١٢١

وَسُئِلَ مَالِكٌ أَيُجْزِئُ أَنْ يَمْسَحَ بَعْضَ الرَّأْسِ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابن مالك ابْنِ زَيْدٍ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ حدثنا عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدٍ نَعَمْ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ

بعض راسه

قوله أيجزئ كذا هو في الفرع بضم الياء قال في س وبعضها أي الياء من جزأ يجزئ اي كفى انتهى وظاهره انه فيه مرادفان بمعنى

هذا الا اتي ان شاء الله تعالى قس

واستنشق

يده

يده

وهو الذي للشمني تعالى للحافظ

علامة ابن عساكر عن اهاق ظ

في نسخة اي في بعض

لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣ اصل

فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ

فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ عط

يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ

وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ ص بثلاث

يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ

غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ه س ط صح

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ ادخل

فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً

ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

باب لا ص د ١١ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ

وَضُوءِ النَّاسِ وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّئُوا

إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ ص

مَرَّتَيْنِ ثُمَّ

المرفق

وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ

مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ ه ص س ط ع

بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ

بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ

بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ

الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ

باب لا ص د ١١ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ حدثنا ش ص مُوسَى قَالَ

نا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ

شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ

سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ

وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ

لَهُمْ

هو اناء يشرب فيه
او مثل القدح او قدح
او حجارة احرقوس من صفر

بلغ

عن اهل الفتح الاقسطلاني للصحيح

بِفَضْلِ سِوَاكِهِ حدثنا آدَمُ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ نا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ خَرَجَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ
فَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ
مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ
بِهِ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ
رَكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ
وَقَالَ أَبُو مُوسَى دَعَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ
فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ
فِيهِ

اه والمراد من فضل السواك الماء الذي في الظرف والمتوضئ يتوضأ منه بعد فراغه من توضئه انظر الباجي

س ط صح النبي

فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَهُمَا اشْرَبَا
مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا
وَنُحُورِكُمَا حدثنا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ نا أَبِي
عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ
وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ
غُلَامٌ مِنْ بِئْرِهِمْ وَقَالَ عُرْوَةُ
عَنِ الْمِسْوَرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَادُوا

حدثني اي ابن شهاب

كانوا

يَغْتَسِلُونَ عَلَيَّ وَضُوئِهِ باب

حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ
قال نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ
الْجَعْدِ قال سَمِعْتُ السَّائِبَ
ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ
بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ فَمَسَحَ
رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ
فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ
خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ

باب مَنْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ
مِنْ غَرْفَةٍ

حدثنا مُسَدَّدٌ
قال نا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قال
نا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ
عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ غَسَلَ أَوْ
مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ
وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ
يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ
وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ
وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ
قال هَكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ
اللَّهِ باب مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً

حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قال نا وُهَيْبٌ

قال نا عمرو بن يحيى عن أبيه
قال شهدت عمرو بن أبي حسن
سأل عبد الله بن زيد عن وضوء
النبي صلى الله عليه وسلم فدعا
بتور من ماء فتوضأ لهم فكفأ على
يديه فغسلهما ثلاثا ثم أدخل يده
في الإناء فمضمض واستنشق
ثلاثا بثلاث غرفات من ماء ثم أدخل
يده في الإناء فغسل وجهه ثلاثا
ثم أدخل يده في الإناء فغسل يديه
إلى المرفقين مرتين مرتين
ثم أدخل يده في الإناء فمسح برأسه
فأقبل بيديه وأدبر بهما ثم أدخل
يده



يده في الإناء فغسل رجليه
وحدثنا موسى قال نا وهيب
قال مسح رأسه مرة باب وقال براسه
وضوء الرجل مع امرأته وفضل
وضوء المرأة وتوضأ عمر بالحميم
من بيت نصرانية حدثنا
عبد الله بن يوسف قال انا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر
أنه قال كان الرجال والنساء
يتوضؤن في زمان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جميعا
باب صب النبي صلى
الله عليه وسلم وضوءه على المغمى

قوله لا اعقل اي لا افهم شيا فحذف مفعوله ليعم قوله لمن الميراث اي لمن ميراثي قال عوض عن ياء المتكلم قوله انما يرثني كلالة غير ولد ولا والد قوله فنزلت اية الفرائض يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الي اخر السورة اهـ ق س

عليه حدثنا أبو الوليد قال نا شعبة
عن محمد بن المنكدر قال سمعت
جابرا يقول جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعودني
وأنا مريض لا أعقل فتوضأ
وصب علي من وضوئه فعقلت
فقلت يا رسول الله لمن الميراث
إنما يرثني كلالة فنزلت آية
الفرائض باب الغسل ل ص

والوضوء في المخضب والقدح
والخشب والحجارة حدثنا عبد
الله بن منير سمع عبد الله بن
بكر قال نا حميد عن أنس قال
حضرت

قوله في المخضب اي الذي يعجن فيه او المركن يوكل فيه منه اهـ منه

قوله الي اهله اي لاجل تحصيل الماء والتوضوء به وقوله وبقي قوم اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا علي وضوء اهـ ق س

١٢٦

اي صلاة العصر اهـ ق س

حضرت الصلاة فقام من كان قريب
الدار إلى أهله وبقي قوم فأتي
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمخضب من حجارة فيه
ماء فصغر المخضب أن يبسط
فيه كفه فتوضأ القوم كلهم
قلنا كم كنتم قال ثمانين وزيادة فعقلنا قلت

حدثنا محمد بن العلاء قال
نا أبو أسامة عن بريد عن
أبي بردة عن أبي موسى أن
النبي صلى الله عليه وسلم
دعا بقدح فيه ماء فغسل
يديه ووجهه فيه ومج فيه

قوله فقوضا القوم منه وللاناء عنده صلى الله عليه وسلم من المخضب اهـ ق س

كلام الذي يتعجل

الاستعمال فضل وضوء انا سن اهـ منه س

الغسل فيه وبالخرجه المؤلف معلقا فيما سيأتي في باب

حدثنا أحمد بن يونس قال
نا عبد العزيز بن أبي سلمة
قال نا عمرو بن يحيى عن أبيه
عن عبد الله بن زيد قال أتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا
له ماء في تور من صفر فتوضأ
فغسل وجهه ثلاثا ويديه
مرتين مرتين ومسح برأسه
فأقبل به وأدبر وغسل رجليه

حدثنا أبو اليمان قال انا شعيب
عن الزهري قال أخبرني عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة
أن عائشة قالت لما ثقل النبي
صلى



صلى الله عليه وسلم واشتد
به وجعه استأذن أزواجه
في أن يمرض في بيتي فأذن له
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
بين رجلين تخط رجلاه في الأرض
بين عباس ورجل آخر قال عبيد
الله فأخبرت عبد الله بن
عباس فقال أتدري من
الرجل الآخر قلت لا قال هو
علي وكانت عائشة رضي
الله عنها تحدث أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بعد
ما دخل بيته واشتد وجعه

س ط ع ط ه
س ع ص
ص

أَمَرِ يَقَعُوا
فَأَجْلِسَ

هَرِ يَقَعُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ
لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لَعَلِّي أَعْهَدُ
إِلَى النَّاسِ وَأَجْلِسُ فِي مِخْضَبٍ
لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ طَفِقْنَا
نَصُبُّ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ
يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ
ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ باب
الْوُضُوءِ مِنَ التَّوْرِ حدثنا خَالِدُ
ابْنُ مَخْلَدٍ قَالَ نا سُلَيْمَانُ قَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ
قَالَ كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ
قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ
أَخْبِرْنِي

أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَدَعَا
بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ
فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ أَدْخَلَ
يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ
ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا فَغَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ
يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ
ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَا فَمَسَحَ رَأْسَهُ
فَأَدْبَرَ بِهِمَا وَأَقْبَلَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ
فَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ حدثنا

قوله من السبعين الى الثمانين وفي رواية حميد السابقة انهم كانوا ثمانين وزيادة وفي حديث جابر كنا خمس عشرة مائة ولغيره ذهاثلثمائة وفي رواية متعددة في اماكن مختلفة واحوال متغايرة وتاتي مباحث ذلك ان شاء الله تعالى في باب علامات النبوة اهـ ق س

مُسَدَّدٌ قَالَ نَا حَمَّادٌ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ
مَاءٍ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ قَالَ
أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ
مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ قَالَ أَنَسٌ
فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ
السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ بَابُ
الْوُضُوءِ بِالْمُدِّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ
قَالَ نَا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ جَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ
بِالصَّاعِ

قوله فجعلت ارى قدرت اهـ ق س

هو عبد الله بن عبد الله بن جبر اهـ من اليونينية اهـ بصر



بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ
بِالْمُدِّ بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ
حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ
عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي
عَمْرٌو وَحَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ
وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ
عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا
حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْأَلْ

اصبغ عن ابن وهب الفرع كذا في الفرع ضح

ابن الحارث

ابن الخطاب

نسخة حدثه

عنه غيره وقال موسى بن
عقبة أخبرني أبو النضر
أن أبا سلمة أخبره أن سعدا
فقال عمر لعبد الله نحوه
حدثنا عمرو بن خالد الحراني
قال نا الليث عن يحيى بن
سعيد عن سعد بن إبراهيم
عن نافع بن جبير عن عروة
ابن المغيرة عن أبيه المغيرة
ابن شعبة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه خرج
لحاجته فأتبعه المغيرة بإداوة
فيها ماء فصب عليه فرغ من
حاجته

حاجته فتوضأ ومسح على
الخفين حدثنا أبو نعيم قال
نا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة
عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري
أن أباه أخبره أنه رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يمسح على
الخفين ورتابعه حرب بن شداد
وأبان عن يحيى حدثنا عبد الله
قال انا عبد الله قال انا الأوزاعي
عن يحيى عن أبي سلمة عن جعفر
ابن عمرو عن أبيه قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يمسح
على عمامته وخفيه وتابعه

مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ
عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب ١٨٥ ص ٢٢ الى
إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ
حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ نا زَكَرِيَّا
عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ
دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ
فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا باب ١٨٦ ص ٢٢ الى مَنْ لَمْ
يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ
وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ
رَضِيَ اللَّهُ

قوله في سفر في رجب سنة تسع وقوله في غزوة تبوك وقوله فاهويت اي مددت يدي او قصدت او اشرت او مالت اهـ من ق س

وهما طاهرتان

قوله اي دعهما وقوله الخفين وقوله فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين اهـ ق س

قوله والسويق هو ما اتخذ من حنطة او شعير او نحوهما مقلي يدق خشنا بلا طبخ كالدقيق او بلت او ربت او نحوه اهـ ق س

قوله اكل كتف شاة اي اكل لحمه في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب وهي بنت عمه صلى الله عليه وسلم او في بيت ميمونة رضي الله عنها وهذا مذهب الائمة الثلاثة ابي حنيفة ومالك والشافعي واستدل الامام احمد على وجوب الوضوء من لحم الجزور بحديث البراء قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحم الابل فامر به واجيب عنه بانه يحمل الوضوء على غسل اليد والمضمضة لزيادة دسومة ونحو هما وعلى الخلفاء الراشدين كان على عدم الوضوء الشرعي من ذلك وقد فرق الامام احمد بين لحم الجزور وغيره ومذهب السيدة عائشة وابي هريرة وانس والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم الوضوء مما غيرت النار لقوله عليه الصلاة والسلام توضؤا مما غيرت النار انظر ق ش

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَتَوَضَّئُوا لَهُمَا
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ
شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حدثنا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ نا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَدُعِيَ

عطاء هـ
النبي ط

بفتح فكسر وبكسر فسكون اهـ ق س

اي يقطع كما في فتح اهـ ق س

قوله ولم يتوضأ زاد البيهقي من طريق عبد الكريم بن الهيثم عن ابي اليمان في اخر الحديث
قال الزهري فذهبت تلك اي القصة في الناس ثم أخبرني رجال من اصحابه صلى
الله عليه وسلم ومنهم من ازواجه انه صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مست
النار قال فكان الزهري يرى ان الامر بالوضوء مما مست النار ناسخ الاحاديث الاباحة
لان الاباحة سابقة واعترض عليه بحديث جابر السابق
قريبا قال

كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار قال الاستاذ النووي كان الخلاف فيه معروفا بين الصحابة والتابعين ثم استقر الاجماع على انه لا وضوء مما مست النار الا ما ذكر من لحم الابل انظر ق س

س وصلى إِلَى الصَّلَاةِ فَأُلْقِيَ السِّكِّينُ فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ باب لا ص الى مَنْ
مَضْمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
انا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ
أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى
إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ أَدْنَى اي اسفل اهق س
خَيْبَرَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا
بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ
فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ

قوله عام خيبر غير منصرف للعلمية والتانيث وسميت باسم رجل من العمالقة اسمه خيبر نز لها اهق س

في نسخة من الاستذكار ما نصه وفي نسخة اخرى ما نصه

بضم المثلثة مبنيا للمفعول ويجوز تخفيف الراء اي طحن بالماء الملاحقة من اليبس اهق س



قوله فمضمض فائدتها وان كان هذا السويق لا دسم له لانه تحتبس بقاياه بين الاسنان ونواحي الفم فيشتغل بسلعه عن اموال الصلاة وهذا يدل على استحباب المضمضة بعد الطعام اهق س

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْنَا ثُمَّ قَامَ
إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا
ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وحدثنا
أَصْبَغُ قَالَ انا ابن وَهْبٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ
عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا
ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ باب لا ص الى
هَلْ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ حدثنا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَا انا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

ابن س الحارث

ص يتمضمض

كذا في الفرع ورق س يمضمض بكل لهم الثانية اهـ مصححه

هو محمد بن مسلم الزهري اهق س

قوله تابعة اي تابع عقيلا يونس بن يزيد وحديثه موصول عند مسلم اهـ ق س

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ
وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا تَابَعَهُ يُونُسُ
وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

باب ١٧ ص الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ
وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ
أَوِ الْخَفْقَةِ وُضُوءًا حدثنا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ
ص ابن عروة عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ
وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ
عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى
وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ

قوله او الخفقة من خفق بفتح الفاء اذا حرك راسه وهو ناعس او الخفقة النعسة اهـ ق س

قوله فليرقد اي فلينم احتياطا لانه علل بامر محتمل كما سياتي ان شاء الله تعالى وللنسائي من طريق ايوب عن هشام فلينصرف اي بعد ان يتم صلاته لا انه يقطع الصلاة بمجرد النعاس خلافا للمهلب حيث حمله على ظاهره اهـ ق س

فَيَسُبَّ نَفْسَهُ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ
قَالَ نا عَبْدُ الْوَارِثِ نا أَيُّوبُ
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ ص في الصلاة
فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ باب ١٧ ص
الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ حدثنا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ انا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ نا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

ب ص ب ص

ص انس بن مالك

ص ابن مالك

قوله فليرقد اي فلينم في الصلاة وتمامه وينم وهذا عام في صلاة الليل والفرائض لان العبرة بعموم اللفظ فيعمل به ايضا في الفرائض من بقاء الوقت اهـ ق س

وسلم يتوضأ عند كل صلاة
قلت كيف كنتم تصنعون قال
يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يحدث
حدثنا خالد بن مخلد قال نا سليمان
قال حدثني يحيى بن
سعيد قال أخبرني بشير
ابن يسار قال أخبرني سويد
ابن النعمان قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام
خيبر حتى إذا كنا بالصهباء صلى
لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم العصر فلما صلى دعا
بالأطعمة فلم يؤت إلا بالسويق
فأكلنا



فأكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى
الله عليه وسلم إلى المغرب
فمضمض ثم صلى لنا المغرب
ولم يتوضأ باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله
حدثنا عثمان قال نا جرير
عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بحائط
من حيطان المدينة أو مكة
فسمع صوت إنسانين يعذبان
في قبورهما فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يعذبان وما

حدثنا يعقوب بن إبراهيم
قال نا إسماعيل بن إبراهيم
قال حدثني روح بن القاسم
قال حدثني عطاء بن أبي ميمونة
عن أنس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا تبرز
لحاجته أتيته بماء فيغسل
به باب حدثنا محمد بن
المثنى قال نا محمد بن خازم قال
نا الأعمش عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بقبرين
فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان

قوله لا يستتر من بوله اي لا يتحفظ منه
وهي بمعنى رواية مسلم لا يستنزه
بنون ساكنة بعدها زاي اي من النزه
وهو الابعاد انما بعدم ملابسته واما
بالاختيار غير مفسدة
تتعلق به كما تتعاض
الطهارة انظر ق س

بعذبان في كبير ثم قال بلى كان
أحدهما لا يستتر من بوله
وكان الآخر يمشي بالنميمة
ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين
فوضع على كل قبر منها كسرة
فقيل له يا رسول الله
لم فعلت هذا قال لعله أن
يخفف عنهما ما لم ييبسا أو إلى
أن ييبسا باب ما جاء
في غسل البول وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لصاحب
القبر كان لا يستتر من بوله
ولم يذكر سوى بول الناس
حدثنا

يستبرئ
الا حم
في الفرع الذي نقلت منه تيبسا الأولى بالتاء الفوقية
اهـ منه نقلا عن شيخنا اهـ وصف وذكر ضمير مؤنث
اهـ من هامش نسخة الشيخ حمزة

أي يشق الاحتراز عنه وان كان كبيرا في المعصية اهـ قس

يستبرئ في كبير أما أحدهما فكان لا يستتر
من البول وأما الآخر فكان
يمشي بالنميمة ثم أخذ جريدة
رطبة فشقها نصفين فغرز
في كل قبر واحدة قالوا يا رسول
الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف
عنهما ما لم ييبسا قال ابن المثنى
وحدثنا وكيع قال نا الأعمش
قال سمعت مجاهدا مثله يستتر
من بوله باب ترك
النبي صلى الله عليه وسلم
والناس الأعرابي حتى فرغ من
بوله في المسجد حدثنا موسى
ابن اسماعيل

وقال محمد بن المثنى حدثنا



قوله راي اعرابيا هو الاقرع بن حابس او ذو الخويصرة اليماني وامر بتركه لئلا ينجس ثوبه او بدنه او مواضع اخر من المسجد اهـ ق س بتصرف

ابن اسماعيل قال نا همام نا حدثنا
إسحاق عن أنس بن مالك أن
النبي صلى الله عليه وسلم رأى
أعرابيا يبول في المسجد فقال
دعوه حتى إذا فرغ دعا بماء من بوله
فصبه عليه باب صب نصب
الماء على البول في المسجد حدثنا
أبو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أن أبا هريرة قال
قام أعرابي فبال في المسجد
فتناوله الناس فقال لهم النبي

ابو المنتهى كوبايوليم عفى عنه

قوله دعوة زاد الدارقطني في رواية لعيسى ان يكون من اهل الجنة اهـ من قس قوله سجلا اي الدلو الملأى ماء او الواسعة وقوله اوذنوبا اي الدلو الملأى ماء او العظيمة وحينئذ فعلى الترادف او للشك من الراوي والاظهر للتخيير اهـ قس

صلى الله عليه وسلم دعوة
وهم يقعوا على بوله سجلا من
ماء او ذنوبا من ماء فانما
بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
معسرين حدثنا عبدان قال
انا عبد الله قال انا يحيى
ابن سعيد قال سمعت
انس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم باب ٢ واسقط عند بس صح ص ع ط
ترجمة ٢ وص
تهريق الماء على البول حدثنا
خالد قال ونا سليمان عن يحيى
ابن سعيد قال سمعت انس
ابن مالك قال جاء اعرابي فبال
في طائفة

في ف س بعد قوله بنبيه بابا ثم بيوب بنبيه حدثنا عبدان الخ على نحو ما هنا بلا ترجمة وفي ل بعد قوله بنبيه حدثنا عبدان الخ بابا ثم بيوب بنبيه حدثنا الخ على نحو ما هنا بلا ترجمة وفي ب بعد قوله بنبيه حدثنا عبدان الخ بابا ثم بيوب بنبيه حدثنا الخ على نحو ما هنا بلا ترجمة اهـ مصححه رضي الله عنه

١٣٧

اي قطعة من ارض المسجد اهـ ق س

في طائفة المسجد فزجره الناس
فنهاهم النبي صلى الله عليه
وسلم فلما قضى بوله أمر
النبي صلى الله عليه وسلم
بذنوب من ماء فأهريق
عليه باب ٢ ص الى بول الصبيان
حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة
أم المؤمنين أنها قالت أتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم
بصبي فبال على ثوبه فدعي
بماء فأتبعه إياه حدثنا عبد الله

س عن عائشة ام المؤمنين قالت اتي رسول الله كذا في الفرع اهـ مصححه

هو ابن ام قيس او سيدنا الحسن او سيدنا الحسين اهـ منه

في الفرع ما نصه في اليونينية فأهريق ما يسكاد الهار ويضمها ايضا وفيها الهاء مشددة هكذا اورد فيها ثم قال وفي الفتق ما نصه هريق عليه كذا للاكثرين ورواية للنسفي اهريق بالهاء وتشديد الراء واسكان الهاء وفتحها كما تقدم وضبطه ابن الاثير فيها النهاية بفتح الهاء

ابن يوسف قال انا مالك عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة عن أم قيس بنت
محصن أنها أتت بابن لها صغير
لم يأكل الطعام إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأجلسه
رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجره فبال على ثوبه فدعا
بماء فنضحه ولم يغسله باب
البول قائما وقاعدا حدثنا آدم
قال نا شعبة عن الأعمش عن
أبي وائل عن حذيفة قال أتى
النبي صلى الله عليه وسلم سباطة
قوم

ص ط صحيح ابنة

سقط في حجره عند عط

قوله فبال قائما بيان للجواز او لانه لم يجد للقعود مكانا فاضطر للقيام او كان به بضه بالموحدة الساكنة والموحدة المكسورة والضاد المعجمة وهو باطن ركبته الشريفة جرح او استشفاء من وجع صلبه على عادة العرب في ذلك انظر ق س

١٣١

قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته
بماء فتوضأ باب البول عند صاحبه والستر بالحائط
حدثنا عثمان بن أبي شيبة
قال نا جرير عن منصور عن
أبي وائل عن حذيفة قال
رأيتني أنا والنبي صلى الله
عليه وسلم نتماشى فأتى سباطة
قوم خلف حائط فقام كما يقوم
أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار
إلي فجئته فقمت عند عقبه
حتى فرغ باب البول عند
سباطة قوم حدثنا محمد بن عرعرة

بول الرجل قال ابن المضاف اليه والضمير في صاحبه يرجع الى المضاف اليه المقدر وهو الرجل الباول اهـ ق س

ص عقبيه

ص ورسول الله

قوله فانتبذت اي ذهبت ناحية منه وقوله فأشار اي فقال يا انا حية منه اهـ ق س

قوله ان بني اسرائيل اي بني يعقوب واسرائيل لقبه لانه لما فاز بدعوة ابيه اسحاق
دون اخيه عيصو توعده بالقتل فلحق بخاله ببابل او بحران فكان يسير بالليل ويكمن
بالنهار فسمي لذلك اسرائيل وقوله فرضه اي قطعه وللاسماعيلي قرضه بالمعراض
ولمسلم جلد احدهم اي الذي يلبسه او جلد نفسه على ظاهره ويؤيده رواية
ابي داود واذا اصاب
جسد احدهم لكن رواية
المؤلف صريحة في
الثوب فيحتمل ان بعضهم
رواه بالمعنى اهـ ق س

قال نا شعبة عن منصور عن أبي وائل قال كان أبو موسى الأشعري
يشدد في البول ويقول
إن بني إسرائيل كان إذا أصاب
ثوب أحدهم قرضه فقال
حذيفة ليته أمسك أتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ساباطة
قوم فبال قائما فأتيته بماء
فجاء بماء فغسل الدم

قوله ليته اي ابا موسى الاشعري امسك نغسه عن هذا التشديد فانه خلاف السنة فقد اتانا الخ اهـ ق س

قوله ساباطة امراة اسماها في الاصل

حدثنا محمد بن المثنى
قال نا يحيى عن هشام قال
حدثتني فاطمة عن أسماء قالت
جاءت امرأة النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت أرأيت إحدانا
تحيض

ص طمحوسخ
الى النبي

قوله اطلقت الرؤية وارادت الاخبار اي اخبرني امي اهـ



قوله وتنضحه اي تغسله بان تصب عليه الماء قليلا قليلا
قال الخطابي تحت المتجسد من الدم لتزول عينه ثم تقرصه بان
تقبض عليه وتقلعه بيدك بلطف اذا صابعها ثم تمرة غير جيدا
وتدلكه حتى ينحل ما تشربه من الدم ثم تنضحه اي تصب عليه

والنضح هنا الغسل الاخير ويرد بتصرف اهـ ق س

قال نا أبو معاوية نا هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت جاءت
فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله إني امرأة أستحاض
فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا إنما ذلك عرق وليس
بحيض فإذا أقبلت حيضتك
فدعي الصلاة وإذا أدبرت

فقال
ص
ثم تصلي
س

ص محمد بن سلام
ط
يعني ابن سلام

الحديث تعيين الماء لان الترجيع النجاسة دون غيره من المائعات اذ لا فرق بين الدم وغيره

ص س ط ح
بنت

وهذا قول الجمهور خلافا لابي حنيفة وصاحبيه

قوله استحاض اي يستمر بي الدم بعد ايامي المعتادة بي استحاض للتحول الى عبر دمه وهو دم الاستحاضة وبني الفعل فيه للمفعول لقبل استحيضت المراة بخلاف دم الحيض فيقال حاضت المراة لان دم الحيض معروف في الوقت نسبيا والعرق بفتح الراء ساكنا دم معتاد معروف الوقت نسبيا والعاذل بالذال المعجمة للشيطان كما في حديث انها ركضة الشيطان اهـ من ق س

قوله ان تصب عليه الماء قليلا قليلا اي بالتدريج لئلا يتفتت الدم ويتفرق بها فيصعب اخراجه اهـ من ق س

فَٱغْسِلِي عَنْكِ ٱلدَّمَ ثُمَّ صَلِّي قَالَ
وَقَالَ أَبِي ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ
حَتَّى يَجِيءَ ذٰلِكِ ٱلْوَقْتُ بَابُ غَسْلِ ٱلْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ
مِنَ ٱلْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ
ابْنُ ٱلْمُبَارَكِ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ أَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ
ٱلْجَزَرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُ ٱلْجَنَابَةَ
مِنْ ثَوْبِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى ٱلصَّلَاةِ وَإِنَّ
بُقَعَ ٱلْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
يَعْنِي ٱبْنَ قَالَ نَا يَزِيدُ قَالَ نَا عَمْرٌو عَنْ
سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ

ح

فاغسلي عنك الدم ثم صلي قال وقال أبي ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة حدثنا عبدان قال ابن المبارك انا عبد الله قال انا عمرو بن ميمون الجزري عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه حدثنا قتيبة يعني ابن قال نا يزيد قال نا عمرو عن سليمان قال سمعت عائشة

ح

قوله فلم يذهب اثره اي اثر ذلك الشيء المغسول ليضر اذا كان سهل الزوال اما اذا عسر ازالته لون او ريح فيطهر ويشترط زوال الطعم ولو عسر انظر قس

١٤٠

ح وحدثنا مسدد قال نا عبد الواحد قال نا عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال سألت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره حدثنا موسى قال نا عبد الواحد قال نا عمرو ابن ميمون قال سألت سليمان ابن يسار في الثوب تصيبه

قوله بقع الماء بدل من قوله اثر الغسل ولم يذكر في الباب حديثا يدل على غير الجنابة ويحتمل ان يكون قاس ذلك على سابقه اه من ق س

الْجَنَابَةُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ
أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ
إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ
بُقَعُ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ
قَالَ نَا زُهَيْرٌ قَالَ نَا عَمْرُو
ابْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ
رَسُولِ اللَّهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا

## بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالدَّوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا وَصَلَّى أَبُو مُوسَى

قوله الجنابة اي اثر الجنابة كما في حديث ابن ماجه عن ابن عباس كنت اغسل الجنابة من ثوب رسول الله اه من ق س

قوله في ثوبه اي في جواز الصلاة فيه اه ق س

قوله رسول الله اي ابصر النجو فيه قعد ثم اراه اي ابصر الثقب في الثوب اي اثر الغسل في الثقب وفي بعض النسخ ثم اتيته وفي بعضها بدون الضمير المنصوب اه منه

قوله في دار البريد منزل بالكوفة تنزله الرسل اذا حضروا من الخلفاء الى الامراء وكان ابو موسى اميرا على الكوفة من قبل عمر وعثمان ويطلق البريد على الرسول وعلى مسافة اثني عشر ميلا اه ق س قوله والسرقين ويقال السرجين بالجيم وهو روث الدواب معرب اه من ق س

١٤١

مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسِّرْقِينِ
وَالْبَرِّيَّةُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ هَاهُنَا
وَثَمَّ سَوَاءٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ قَالَ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَدِمَ أُنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ
أَوْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ
فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ
أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَانْطَلَقُوا
فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَاقُوا
النَّعَمَ فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

قوله سواء اي في جواز الصلاة فيه اه ق س

قوله الجنوبية اي استوخموها فخرجوا منها الى الحرة التي على الطريق الى العذيب اه

عكل قبيلة وعرينة قبيلة اه من ق س وفي بلد الفرع اه من الفرع ابو بعض وفي بعض قبيلة من تيم الرباب وقوله او عرينة حيث كانت لامن قضاعة وفي مسلم ان اناسا من عكل وعرينة بالواو العاطفة قاله الحافظ ابن حجر وهو الصواب ويؤيده ما رواه ابو عوانة والطبري من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن انس ان الذين قدموا المدينة ثلاثة من عكل اه من ق س

ص ابن مالك

ص ناس

ص رسول الله

ص ابلهم

ص اثارهم

ص لساقه وعينيه

ص اصحابهم

ص الجعب

ص اللقاح

ص فقطعوا يديه ورجليه وسمل اعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا اه من ق س

ص علامة الفرع بدلها علامة المستملي اه بصري

ص اي اذا اقام به وهي للغنم كالمعاطن للابل وربض من باب ضرب اه ق س

فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ
جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ
وَأَرْجُلَهُمْ وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا
فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ
قَالَ أَبُو قِلَابَةَ فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا
وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ
وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا
آدَمُ قَالَ نَا شُعْبَةُ قَالَ نَا أَبُو
التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ
أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى
الْمَسْجِدُ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ
بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ
فِي السَّمْنِ

صحح ط س
بقطع

كذا في الفرع وسمرت مخفف وقال في الفتح بتشديد الميم وفي رواية ابي رجاء وسمر بتخفيف الميم ولم تختلف روايات البخاري في انه بالراء ووقع لمسلم من رواية عبد العزيز وسمل بالتخفيف واللام قال الخطابي السمل فقء العين باي شيء كان الهـ ص

حدثنا

مرابض جمع مربض للغنم كالمعاطن للابل واحدها مربض مثل مجلس ومعاطن بفتح الميم والغين والفرس مثل البعير وكل الابل كما في مختصر الصحاح

بلغ

قوله لا بأس بالماء اي لا حرج في استعماله في كل حالة فهو بحكوم بطهارته قوله مالم يغيره طعم الخ ان قلت كيف ساغ جعل احد الاوصاف الثلاثة مغيرا على صيغة اسم الفاعل والمغير انما هو الشئ النجس المخالط للماء اجيب بان المغير في الحقيقة هو الماء ولكن تغيره لما كان لم يعلم الا من جهة احد اوصافه الثلاثة صار هو المغير فهو من باب ذكر السبب وارادة المسبب انظر قدس

فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ
أَوْ لَوْنٌ وَقَالَ حَمَّادٌ لَا بَأْسَ
بِرِيشِ الْمَيْتَةِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ
أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ
يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا
لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ
وَإِبْرَاهِيمُ وَلَا بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

كذا في الفرع بخط منصوب وفي غيره مجرور راه صف

قوله ويدهنون فيها بان يستعملوا منها ما يمكن ان يجعلوا فيها الزهـ ص

لا بأس عطـ

ابن سيرين به

عطـ صحـ ص لا بأس

ابن عتبة ابن مسعود س النبي

قال القسطلاني واستقط السرخسي ذكر ابراهيم النخعي كذا في الفرع وفي اليونينية وذكر ابراهيم وكذا رايت في نسخة الدمياطي وذكر ابراهيم علامة المستملي والكشميهني فتكون ساقطا في رواية الحموي اهـ بصر

في سمن اي جامد كما عند عبد الرحمن بن مهدي وابي داود الطيالسي والنساء بي
فمائت كما عند المؤلف في الذبائح وخرج بالجامد الذائب فانه ينجس كله بملاقاة النجاسة
ويتعذر تطهيره ويحرم اكله ولا يصح بيعه نعم يجوز الاستصباح به والانتفاع به
في غير الاكل والبيع وهذا مذهب الشافعية والمالكية لقوله في الرواية الاخرى فان
كان مائعا فاستصبحوا به وحرم الحنفية اكله فقط لقوله وانتفعوا به والبيع من باب الانتفاع وتبع الحنابلة من الانتفاع به

فاطرحوه ساقط عند عط ه ص س ط ح مطلقا لقوله في حديث عبد الرزاق وان كان مائعا فلا تقربوه اهـ قس

أَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ
سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ أَلْقُوهَا
وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَكُلُوا
سَمْنَكُمْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ نَا مَعْنٌ قَالَ نَا مَالِكٌ عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلم
سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ
فَقَالَ خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا
فَاطْرَحُوهُ قَالَ مَعْنٌ حَدَّثَنَا
مَالِكٌ مَا لَا أُحْصِيهِ يَقُولُ عَنِ
ابْنِ

ابي ما لا اضبطه اهـ ق س

قوله كل كلم يكلمه المسلم بالبنا للمفعول ويجوز بناؤه للفاعل اي كل جرح يجرحه واصله يكلم به فحذف الجار واضيف اي الفعل توسعا اهـ ق س

١٤٣

قال في كل كلم نخ فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث في هذه الترجمة اجيب بانه للمسك طاهر واصله نجس فلما تغير خرج عن حكمه وكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه الى اخر ما ذكره قوسي ناظره

ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَا عَبْدُ
اللَّهِ قَالَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عليه وسلم قَالَ كُلُّ كَلْمٍ
يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ
تَفَجَّرُ دَمًا اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرْفُ
عَرْفُ الْمِسْكِ باب
الْمَاءِ الدَّائِمِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
أَنَا شُعَيْبٌ قَالَ أَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ
حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ

كلمة يكلمها س للثعابي

قوله بفتح الجيم المشددة من الثلاثي ومضارعها يجرح بضم الجيم وكسرها من الرباعي قال في المصباح جرحه من باب قتل وجرحه تجريحا اكثر منه اهـ قال في التفعيل قال العيني اتى بالتفعيل هنا لان الجرح اكثر من الفعل اهـ

مسك ص صوابه مسكي

البول في ص لا بول في س

واصله ينفجر فحذف الياء الاولى تخفيفا اهـ ق س

قال سمعت ص

قوله نحن الآخرون اي المتاخرون في الدنيا السابقون اي المتقدمون في الآخرة اهـ ق س
فان قلت ما وجه دخول نحن الآخرون في الترجمة وما المناسبة بينه وبين اول الحديث وآخره اجيب باحتمال ان يكون ابو هريرة سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما بعده فنسق الاول على الثاني وبهما جميعا ويتبعه المؤلف لانه في الغالب يذكر الليث كل ما سمعه جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة وان لم يكن باقيه مقصودا اهـ ق س ملخصا

النبي س

رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ نَحْنُ ٱلْآخِرُونَ ٱلسَّابِقُونَ
وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ لَا يَبُولَنَّ
أَحَدُكُمْ فِي ٱلْمَاءِ ٱلدَّائِمِ ٱلَّذِي لَا يَجْرِي
ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ معا باب لا ص
إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ ٱلْمُصَلِّي قَذَرٌ
أَوْ جِيفَةٌ لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ قال ط
وَكَانَ ٱبْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ
دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى
فِي صَلَاتِهِ وَقَالَ ص ابْنُ ٱلْمُسَيَّبِ
وَٱلشَّعْبِيُّ إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ
أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لِغَيْرِ ٱلْقِبْلَةِ أَوْ تَيَمَّمَ
وَصَلَّى ثُمَّ أَدْرَكَ ٱلْمَاءَ فِي وَقْتِهِ
لَا يُعِيدُ

ل ص

قوله قذر بالذال المعجمة المفتوحة اهـ ق س

حه وكان بدل وقال الا انه في الفتح وفي س عزا هذه للاسماعيلي والمستملي بصر

ص س ه فصلى

ط قال

ص شنا

ص

ي اي لم يعلمه وقوله او اخبانة اي اثرها وهو المني وقوله او لغير القبلة اي اذا كان باجتهاد اخطأ اهـ ق س



لَا يُعِيدُ حدثنا عَبْدَانُ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ص
عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ خ قال
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ
ح قَالَ س وَحَدَّثَنِي ص شنا ص أَحْمَدُ
ٱبْنُ عُثْمَانَ قَالَ نا شُرَيْحُ بْنُ
مَسْلَمَةَ قَالَ نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو
ٱبْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ

عن ح

ح هكذا في الكتب المعتمدة التي عندي وفي بعضها عن عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد قال ح وحدثني أحمد ابن عثمان قال نا شريح بن مسلمة قال نا ابراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي اسحاق قال حدثني عمرو ابن ميمون أن عبد الله بن مسعود حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند اهـ ق س

قوله اذ قال بعضهم هو ابو جهل كما في مسلم وقوله لبعض زاد مسلم
في روايته وقد نحرت جزور بالامس والسلا بفتح السين مقصورا
هو الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم وزاد في رواية اسرائيل فيعمد الى فرثها
ودمها وسلاها اه من ق س

الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ
جُلُوسٌ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَا جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ
فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا
سَجَدَ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ
فَجَاءَ بِهِ فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ
عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا
أَنْظُرُ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا لَوْ كَانَ
لِي مَنَعَةٌ قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ
وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ
لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ
فَطَرَحَتْ

قوله اللهم عليك بابي جهل اسمه عمرو بن هشام ويعرف بابن الحنظلية فرعون هذه
الامة وكان احول مات يوم بدر وكان القاتل لابي جهل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء كما في الصحيحين
ومر عليه ابن مسعود وهو صريع فاحتز راسه واتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم واما عتبة بن ربيعة فقتله حمزة
او علي واما شيبة بن ربيعة فقتله حمزة ايضا واما الوليد بن عتبة بن ربيعة فقتله عبيدة بضم العين بن الحارث او علي او حمزة او

فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ
ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ
دَعَا عَلَيْهِمْ قَالَ وَكَانُوا يَرَوْنَ
أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ
ثُمَّ سَمَّى اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ وَعَلَيْكَ
بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ
ابْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ
وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعَدَّ
السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ قَالَ فَوَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ
الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرْعَى فِي

قوله التقليب البئر قبل ان تطوى او العادية القديمة اهـ من ق س قوله ونحوه اى نحو كل
من البزاق والمخاط كالعرق الكائن فى الثوب اى والبدن ونحوه هل يضر ام لا اهـ ق س

لعل المعنى البعيدة اهـ

## التَّقْلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ باب لا ص ١١

## الْبُزَاقِ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ

قال عروة عن المسور ومروان
خرج النبي صلى الله عليه وسلم
زمن حديبية فذكر الحديث
وما تنخم النبي صلى الله عليه
نخامة إلا وقعت في كف رجل
منهم فدلك بها وجهه وجلده

حدثنا محمد بن يوسف قال
نا سفيان عن حميد عن أنس قال
بزق النبي صلى الله عليه وسلم
في ثوبه وقوله ابن أبي مريم قال
انا يحيى بن أيوب حدثني حميد
قال

عروة ص س
و
رسول الله ط
ص
في ك
عطه ص س

ابن مالك ص

عطه ط ص خ
قال ابو عبد الله صح

قعد له به فوقع في شعره وهو في الصلاة اهـ ق س

وجوز الاوزاعي الوضوء بسائر الأنبذة وابو حنيفة بنبيذ التمر خاصة خارج المصر والقرية عند فقد الماء بشرط ان يكون حلوا رقيقا ساثلا على الاعضاء كالماء وقال محمد يجمع بينه وبين التيمم وقال ابو يوسف كالجمهور لا يتوضأ به بحال وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد واليه رجع ابو حنيفة كما قاله قاضيخان لكن في المفيد من كتبهم اذا القي في الماء تمرات فحلا ولم يزل عنه اسم الماء جاز التوضؤ به

قال سمعت أنسا عن النبي صلى
الله عليه وسلم

## باب لا ص ١١ لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر وكرهه الحسن وأبو العالية وقال عطاء التيمم أحب إلي من الوضوء بالنبيذ واللبن

حدثنا علي بن عبد الله
قال نا سفيان قال نا الزهري
عن أبي سلمة عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل شراب أسكر فهو حرام

## باب لا ص ١١ غسل المرأة أباها الدم عن وجهه وقال أبو

يعني مثل الحديث المذكور قبله

عن الزهري ص

من وجه أبيها س عطه ص س

منصوب بدل اشتمال من اباها او بتقدير اعني او من

قوله امسحوا علي رجلي اي بعد ما وضؤوه وبقيت احدى رجليه وهو وجع
وقوله مريضة اي من جمرة فان قلت ما المطابقة بين هذا وبين الترجمة اجيب من
حيث جواز الاستعانة في الوضوء كما في ازالة النجاسة اهـ ق س

يعني ابن سلام

العالية امسحوا علي رجلي فانها
مريضة حدثنا محمد قال انا
سفيان بن عيينة عن أبي
حازم سمع سهل بن سعد
الساعدي وسأله الناس
وما بيني وبينه أحد بأي
شيء داوي جرح النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ما بقي
أحد أعلم به مني كان علي يجيء
بترسه فيه ماء وفاطمة تغسل
عن وجهه الدم فأخذ حصير
فأحرق فحشي به جرحه باب
السواك وقال ابن عباس
بت

قوله داوي كذا هو في
الفرع بواوين وكذا ذكره
قس قال ور بما حذف في
بعض الاصول احدى الواوين كداود
في الخط وقال في الفتح
الواوين في الكتابة
كداود انتهى بصر

قوله فحشي به جرحه
وللبخاري فلما رأت فاطمة الدم يزيد علي
الماء كثرة عمدت الى حصير فاحرقتها والصقتها على
الجرح فرقأ الدم وفيه اباحة
التداوي وانه لاينافي التوكل وجواز وقوع
والاستعانة في المداواة وجواز ان يتخذ
الابتلاء بالانبياء ليعظم اجرهم وليتحققوا
الناس انهم مخلوقون لله فلا يعتقدون
بما يجعل على ايديهم من المعجزات
كما اقتضى النصارى بعيسى
اهـ ق س

قوله فاستن من الاستنان وهو دلك الاسنان وحكها بما يجلوها مأخوذ من السن
بفتح السين وهو ما نبت على اخر لثة ذهبها اهـ ق س وقال ابن عباس فيه عشر خصال
ينقي الحفر ويجلو البصر ويشد اللثة ويطيب الفم وينقي البلغم وترضي الرب تعالى ويوافق السنة ويزيد في حسنات الصلاة ويصح الجسم
وزاد الترمذي الحكيم

بت عند النبي صلى الله
عليه وسلم فاستن حدثنا أبو
النعمان قال نا حماد بن زيد
عن غيلان بن جرير عن أبي
بردة عن أبيه قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم
فوجدته يستن بسواك
بيده يقول أع أع والسواك
في فيه كأنه يتهوع حدثنا عثمان
قال نا جرير عن منصور عن
أبي وائل عن حذيفة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك

سقط قال ابن عباس
الى اخر فاستن عند

عند الحافظ ابي القاسم
في اصله أع أع بغين
معجمة قال وفي نسخة
بالعين انتهى من اليونينية
بصر

ايجاب ويستحب عند قراءة
القرآن وعند القيام من
النوم وعند تغير الفم
اهـ ق س بتصرف

ايريد ذلك او يغسل او يحك
اهـ ق س

باب لاص ١١ دَفْعِ السِّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ

وقال عفان حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أريت أتسوك بسواكي فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته إلى الأكبر منهما قال أبو عبد الله اختصره منعيم عن ابن المبارك عن أسامة عن نافع عن ابن عمر

باب لاص ال فضل من بات على الوضوء حدثنا محمد بن مقاتل

ص ص بفتح الهمزة ولغير الاصيلي بضمها اي اظن نفسي اهـ مق س

قوله اريت اي رايا صلى الله عليه وسلم هو اخبار عما راه صلى الله عليه وسلم في النوم اهـ ق س

قوله فقيل لي القائل جبريل اهـ ق س

ص عطاء ه وضوء

قوله ١٤١ اللهم اسلمت وجهي اليك اي سلمت ذاتي اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامرها مفوض اليك تفعل بها ما تريد واستسلمت لما تفعل فلا اعتراض عليك فيه او معنى الوجه القصد والعمل الصالح ولذا جاء في رواية اسلمت نفسي ووجهت وجهي اليك فجمع بينهما فدل على تغايرهما اهـ ق س

حدثنا ص س معاتل قال انا عبد الله قال انا سفيان عن منصور عن سعد ابن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي

قوله امنت اي صدقت بكتابك القرآن الذي انزلته على نبيك صلى الله عليه وسلم اهـ من ق س

قوله ولا منجى منك الا اليك اي لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك وفي عد ويا على ابي احسن لا ملجأ الا اليك ولا منجا منك الا اليك ولا مهرب منك الا اليك ولا ملجا ولا منجا مصدر ميمي والتقدير لا ارجوع ولا اهرب الا اليك والمرجع والمهرب واحد وهو انا منك الا اليك وانا راجعا منك الا اليك من عندك وهو انا منزل من عندك الا اليك لا انا لا احد منه اعانة اهـ

قوله فانت على الفطرة الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم اه ق س

يتجه تكملة كتبهيم.

هـ أَرْسَلْتَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ

س فَأَنْتَ عَلَى ٱلْفِطْرَةِ وَٱجْعَلْهُنَّ

تكلم آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ فَرَدَدْتُهَا

عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَلَمَّا بَلَغْتُ ٱللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ

ص ٱلَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ وَرَسُولِكَ

الذي ارسلت قَالَ لَا وَنَبِيِّكَ ٱلَّذِي أَرْسَلْتَ

بِسْمِ ٱللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بلغ معابلة على البصرية

## كتاب الغسل

تم الجزء الاول من ثلاثين جزء من البخاري

ولله الحمد وأسأله سبحانه ان يبلغني تكميل

ما بقي وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله

وصحبه وسلم كتبه حسين بن ابراهيم

الازهري المالكي عفى الله عنه وغفر لمن دعا

له بخير ولجميع المسلمين امين